فصلٌ في:

سبل ترك إثارة الشر على الناس وبيان كيف يزال الشر

تمهيد:

ترك إثارة الشر فقه لا يناله إلا من اعتصم بالكتاب والسنة، وعرف منهج السلف والتزم به، وكذا علم بمقاصد الشريعة الغراء ومراتب الأحكام، وجمع أدلة الباب قبل أن يتكلم المرء فيه، وأمعن النظر فيها وفي مدى صحتها وسلامتها، والمراد بألفاظها، فإن لم يكن ثمة دليل تكلم بالآثار الواردة عن الصحابة والمتقدمين من السلف، وعلم أن الأخذ بها أولى من الأخذ بآراء المتأخرين والمعاصرين، فقرب المجتهد إلى الصواب بحسب قربه من عصر الرسول ﷺ.

أنشد أبو المظفر السمعاني، إلى أبي بكر بن أبي داود السجستاني «رحمهما الله»، يقول:

تمسك بحبل الله واتبع الهدى ... ولا تك بدعيا، لعلك تفلح
ولذ بكتاب الله والسنة التي ... أتت على رسول الله تنجو وتربح
ودع عنك آراء الرجال وقولهم ... فقول رسول الله أزكى وأشرح
إذا ما اعتقدت الدهر يا صاح هذه ... فأنت على خير، تبيت وتصبح

ومن أهم الأسباب المعينة علي ترك إثارة الشر علي الناس:

تمييز الوقائع، والإلمام بالقرائن المحتفة بها، كذا التوقف والتأني في إسقاط الأحكام على الناس حتى تقدر أحوالهم وتعلم أعذارهم، وتقام عليهم الحجة، وتفهم لهم.

فقد قال النبي ﷺ للصحابة رضي الله عنه لما هموا بالأعرابي الذي بال في المسجد: «**لا تزرموه**» ثم قال له: «**إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من القذر والبول والخلاء**»[١].

كذا من الأسباب المعينة؛ ضبط العلاقة بين المسلم والكافر، وبين الحاكم والمحكوم، ومعرفة مراتب الناس وإنزالهم منازلهم، وإقالة ذوي الهيئات عثراتهم، وقد أقال النبي ﷺ حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه، وأقال أبو بكر مسطح بن أثاثة رضي الله عنهما، قال أمير المؤمنين على رضي الله عنه: «لا يعرف فضل أهل العلم، إلا أهل الفضل»، وقال الإمام الماوردي «رحمه الله»: «أعلم أن للمتعلم تملقا وتذللا فإن استعملهما غنم وإن تركهما حرم، لأن التملق للعالم يظهر مكنون علمه والتذلل له سبب لإدامة صبره»[٢].

إن المعلم والطبيب كليهما ... لا ينصحان إذا هما لم يكرما
فاصبر لدائك إن أهنت طبيبه ... واصبر لجهلك إن جفوت معلما

ومن الأسباب المعينة: معرفة فقه الكلام، وبيانه وإيضاحه للمخاطب، وقد كان كلام النبي ﷺ فصلا يفهمه كل من يسمعه، وكثيرا كان ما إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا حتى تفهم عنه وبحسب أهميتها، وإذا أتى على قوم، سلم عليهم ثلاثاً[٣]، قال سهل بن هارون «رحمه الله»: «سياسة البلاغة، أشدُ من البلاغة»[٤].

لئن عشقت أُذني كلاماً سمعُتهُ ... فقلبي إذاً لا شكّ باللحظِ أعشقُ
وكيف تناسى من كأنّ كلامه ... بأُذْني ولو عّريت قرْط معلّقُ

---

(١) سبق تخريجه.
(٢) (٨٨/ أدب الدنيا والدين).
(٣) صحيح: (٩٥/ العلم/ البخاري) من حديث أنس رضي الله عنه عَن النبي ﷺ أَنَّهُ: «**كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلاَثاً حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلاَثاً**».
(٤) (٤/ ٢٧٢ العقد الفريد).

obeikandi.com

هذه كلها من أعظم الأسباب المعينة على ترك إثارة الشر على الناس؛ وهو أدب وسنة هجرها أكثر المسلمون في زماننا، وأصبحوا في حاجة ملحة إلى بيانها والدعوة إليها لما لها من أثر فعال في عصمة دمائهم وأموالهم.

فسالم الناس تسلم من غوائلهم[1] ... وكن حريصا على كسب التقيات
وخالق الناس واصبر ما بليت ... أصم أبكم أعمى ذا التقيات

وآثرت أن أفصل في بعض السبل المعينة على ترك إثارة الشر، والتي وجدت نصوص القرآن الكريم والسنة المشرفة قد تناولتها وبينتها.

أولاً: احتراز المواجهة بالمكروهِ مع حصولِ المقصودِ دونه:

حسن اختيار اللفظ، وعدم المواجهة بالإثم، أهم سبل ترك إثارة الشر، ودرء الفتن، وقد كان النبي ﷺ إذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل ما بال فلان يقول، ولكن يقول: «**ما بال أقوام يقولون كذا وكذا**»[2]، ومنه قوله ﷺ: «**مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطاً لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ**»[3]، وقوله: «**مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ**»[4]، وقوله: «**مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ**

---

(١) المضرة البالغة.

(٢) صحيح بشواهده: (٤٧٨٨/ الأدب/ أبي داود) (١/ ٢٣٧ دلائل النبوة) كلاهما من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وفي سنده عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني؛ صدوق يخطئ (٣٣٤/ التقريب)، وللحديث شواهد عدة صحيحة، ذكرنا بعضها.
وفي الباب خبر ضعيف عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «وكان ﷺ قلما يواجه رجلا في وجهه بشيء يكرهه» (٤١٨٢/ الترجل/ أبي داود) (٣/ ١٥٤ أحمد في المسند) (٦/ ٦٨ النسائي في الكبرى) (٢٠٨/ الترمذي في الشمائل) (١/ ١٥٦ الأدب المفرد) (١٢٨/٢ شرح معاني الآثار) جميعهم من حديث أنس رضي الله عنه؛ وفي سنده سلم بن قيس العلوي؛ ضعيف (٢٤٦/ التقريب).

(٣) صحيح: (٤٥٦/ الصلاة/ البخاري) (١٥٠٤/ العتق/ مسلم) كلاهما من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

(٤) صحيح: (٣٥١٨/ المناقب/ البخاري) (٢٥٨٤/ البر والصلة والأدب/ مسلم) كلاهما من حديث جابر رضي الله عنه.

عَنِ الشيء أَصْنَعُهُ»[١]، وقوله: «**لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة**»[٢]، وقوله: «**مَا بَالُ الْعَامِلِ نَبْعَثُهُ**»[٣].

وكان هذا دأب النبي ﷺ دائما حتى وفي أشد ما يكون من الغضب فقد جاءه رجل فقال له: يا رسول الله إني لأتأخر عن الصلاة في الفجر مما يطيل فلان فيها فغضب رسول الله ﷺ غضباً شديداً ثم قال: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ**»[٤]، فلم ينهره ﷺ وإنما أعلمه وأعلم القوم بغرضه دون أن يواجهه بما فعل.

ولقد كان هذا أيضاً من شيمة نبي الله يوسف عليه السلام، حتى وهو في أشد ما يلاقيه من المحنة، قال الله تعالى: حاكياً قوله بعد ما أوذي من امرأة العزيز التي جلبت عليه الشرور، وكانت سبباً في الزج به في غياهب السجون، قال لرسول الملك بعد ما أذن له في الخروج من السجن ـ طلباً لبراءة ساحته: ﴿ ٱرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسْـَٔلْهُ مَا بَالُ ٱلنِّسْوَةِ ٱلَّٰتِى قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ ﴾ (يوسف: ٥٠).

يقول الإمام القرطبي «رحمه الله»: «ذكر النساء جملة، ليدخل فيهن امرأة العزيز مدخل العموم بالتلويح، حتى لا يقع عليها تصريح، وذلك حسن عشرة وأدب وفي الكلام محذوف»[٥].

---

(١) **صحيح**: (٦١٠١/ الأدب/ البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها) (١٤٠١/ النكاح/ مسلم من حديث أنس رضي الله عنه)

(٢) **صحيح**: (٤٢٨/ الصلاة/ مسلم من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه) (٧٥٠/ الآذان/ البخاري من حديث أنس رضي الله عنه)

(٣) **صحيح**: (٧١٧٤/ الأحكام/ البخاري) (١٨٣٢/ الإمارة/ مسلم) كلاهما من حديث أبي حميد الساعدي رضي الله عنه

(٤) سبق تخريجه.

(٥) (٩/ ١٧٥ الجامع لأحكام القرآن)

وقال الإمام الشوكاني «رحمه الله»: «سكت عن امرأة العزيز رعاية لذمام الملك العزيز، أو خوفا منه من كيدها وعظيم شرها، وذكر السؤال عن تقطيع الأيدي، ولم يذكر مراودتهن له تنزها منه عن نسبة ذلك إليهن»[١].

وأما السلف الكرام ـ رحمهم الله ـ، فقد امتثلوا هذا الأدب والسلوك، وفي الباب ما رواه أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَعَرَّضَ بِهِ عُمَرُ فَقَالَ: «مَا بَالُ رِجَالٍ يَتَأَخَّرُونَ بَعْدَ النِّدَاءِ، فَقَالَ عُثْمَانُ؛ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا زِدْتُ حِينَ سَمِعْتُ النِّدَاءَ أَنْ تَوَضَّأْتُ ثُمَّ أَقْبَلْتُ، فَقَالَ عُمَرُ: وَالْوُضُوءَ أَيْضاً، أَلَمْ تَسْمَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ**»[٢].

والإمام العَلَمُ يحي بن معين «رحمه الله»، وهو من هو في الذب عن حديث النبي ﷺ، حتى أن الإمام أحمد رحمه الله يقول: «كل حديث لا يعرفه ابن معين، فليس هو بحديث»، وأبو حاتم الحافظ «رحمه الله» يقول: «إذا رأيت الرجل يحب أحمد فاعلم أنه صاحب سنة، وإذا رأيته يبغض بن معين فاعلم أنه كذاب»، وقال محمد بن هارون الفلاس «رحمه الله»: «إذا رأيت الرجل يقع في ابن معين فاعلم أنه كذاب، إنما يبغضه لما بين من أمر الكذابين»، ومع ذلك فإن جرأته في الحق، وصرامته في الدين لم تمنعه من التزام أدب الباب، يقول «رحمه الله»: «وما استقبلت رجلا في وجهه بما يكره، ولكن أبين له خطأه فإن قبل، وإلا تركته»[٣].

ولا يكون احتراز المواجهة بالمكروهِ بالتعريضِ بالكلامِ فقط، وإنما قد يكون بتصرف من المرء أو بتغير وجهه، على نحو غير معهود منه:

---

(١) (٣/ ٤٨ فتح القدير).

(٢) صحيح: (٨٤٥/ الجمعة/ مسلم).

(٣) (١١/ ٢٥٠ تهذيب التهذيب) بتصرف.

كما حدث مع أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ؛ اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **قَامَ عَلَى الْبَابِ، فَلَمْ يَدْخُلْهُ**، فَعَرَفَتْ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ، فَقُالتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ مَاذَا أَذْنَبْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «**إِنَّ الْبَيْتَ الذي فِيهِ الصُّوَرُ لاَ تَدْخُلُهُ الْمَلاَئِكَةُ**»(١).

قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا، فَإِذَا رَأَى شَيْئاً يَكْرَهُهُ عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ»(٢).

وفي البخاري من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه ، قال: كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ آخِذاً بِطَرَفِ ثَوْبِهِ حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ**»، فَسَلَّمَ، وَقَالَ: إِنِي كَانَ بيني وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ شيء فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ ثُمَّ نَدِمْتُ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لي فَأَبَى عَلَيَّ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ فَقَالَ: «**يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ**» ثَلاَثاً، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ فَأَتَى مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ فَسَأَلَ أَثَمَّ أَبُو بَكْرٍ فَقَالُوا لاَ، فَأَتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَسَلَّمَ فَجَعَلَ وَجْهُ النبي ﷺ يَتَمَعَّرُ حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ النبي ﷺ : «**إِنَّ اللَّهَ بعثني إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقَ، وواساني بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لي صاحبي**»(٣).

كذا يتصل بهذا السبيل من سبلِ ترك إثارة الشر التأدب بآداب النصح والإرشاد، ومنها:

---

(١) صحيح: (٢١٠٥/ البيوع/ البخاري) (٢١٠٧/ اللباس والزينة/ مسلم) كلاهما من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

(٢) صحيح: (٦١٠٢/ الأدب/ البخاري) (٢٣٢٠/ الفضائل/ مسلم) كلاهما من حديث أبي سعيد رضي الله عنه .

(٣) صحيح: (٣٦٦١/ فضائل الصحابة/ البخاري) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه .

أولاً: إسرار النصيحة:

وذلك حتى لا يظن المؤدى إليه، بأن الناصح يتكبر أو يتعالى عليه، وحتى لا تأخذه العزة بالإثم، **قال شيخ الإسلام** «رحمه الله»: «ليكن أمرك بالمعروف معروفا، ونهيك عن المنكر بلا منكر»، فلا يستقيم نصح أي إنسان مع جرح مشاعره، وتقويمه مع فضح أمره، ورده إلى الحق مع إفشاء سره، وهدايته إلى الصواب مع إهانته واتهامه.

تعمّدني بنصحك في انفراد ... وجنّبني النصيحةَ في الجماعة
فإن النُّصح بين الناس نوعٌ ... من التوبيخ لا أرضى استماعَه
فإن خالفتني وعصيتَ قولي ... لا تجزع إذا لم تُعط طاعة

قِيلَ لأُسَامَةَ بن زيد رضي الله عنهما ؛ أَلاَ تَدْخُلُ عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ فَقَالَ: أَتَرَوْنَ أَنِّي لاَ أُكَلِّمُهُ إِلاَّ أُسْمِعُكُمْ وَاللَّهِ لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بيني وَبَيْنَهُ، مَا دُونَ أَنْ أَفْتَتِحَ أَمْراً لاَ أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ وَلاَ أَقُولُ لأَحَدٍ يَكُونُ عَلَيَّ أَمِيراً إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ، بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ**[1] **بَطْنِهِ فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ يَا فُلاَنُ مَا لَكَ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ فَيَقُولُ بَلَى: قَدْ كُنْتُ آمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلاَ آتِيهِ وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ**»[2].

---

(١) أقتابه: أمعاؤه، والاندلاق: خروج الشئ من مكانه.

(٢) صحيح: (٢٩٨٩/ الزهد والرقائق/ مسلم) (٣٢٦٧/ بدء الخلق/ البخاري) كلاهما من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

قال الإمام النووي «رحمه الله»: وفيه الأدب مع الأمراء واللطف بهم ووعظهم سرا، وتبليغهم ما يقول الناس فيهم لينكفوا عنه، وهذا كله إذا أمكن ذلك، فإن لم يمكن الوعظ سرا والإنكار فليفعله علانية لئلا يضيع أصل الحق (٩/ ٣٤٥ شرح صحيح مسلم).

الشاهد: قوله: «أَتُرَوْنَ أَنِّي لاَ أُكَلِّمُهُ إِلاَّ أُسْمِعُكُمْ وَاللَّهِ لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بيني وَبَيْنَهُ» قال الإمام الشافعي «رحمه الله»: «من وعظ أخاه سرا فقد نصحه وزانه، ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه»[١].

وعن عبد الرحمن بن مطرف «رحمه الله» قال: «كان الحسن بن حي إذا أراد أن ينصح أخا له، كتبه في ألواح و ناوله»[٢]، والإمام ابن معين «رحمه الله» ـ وسبق أن ذكرنا صرامته في الحديث، وشدته في الحق ـ يقول: «أخطأ عفان في نيف وعشرين حديثا، ما أعلمت به أحداً وأعلمته فيما بيني وبينه، ولقد طلب إلى خلف بن سالم أن أذكرها فما قلت له، وما رأيت على رجل قط خطأ إلا سترته»[٣].

ثانياً: تذكير المرء بآبائه وسلفه الصالحين:

دلنا الله عز وجل على هذا الأدب في كتابه، وتكرر الإرشاد إليه فيه، وفي سنة نبينا محمدا ﷺ، وخطاب الصحابة رضي الله عنهم، قال تعالى مذكرا بني إسرائيل بآبائهم: ﴿ وَءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلْنَٰهُ هُدًى لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَلَّا تَتَّخِذُوا۟ مِن دُونِى وَكِيلًا ۝٢ ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ۝٣ ﴾ (الأسراء: ٢، ٣)، فالذين ركبوا مع نوح هم الصالحون، فلم يركب معه ولده الكافر، أو امرأته الكافرة، وقال بنو إسرائيل لمريم ـ عليها السلام ـ: ﴿ يَٰٓأُخْتَ هَٰرُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ ٱمْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا ۝٢٨ ﴾ (مريم: ٢٨)، وكَانَ ابن عمر رضي الله عنهما إِذَا سَلَّمَ عَلَى ابْنِ جَعْفَرٍ رضي الله عنه قَالَ: «السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ ذي الْجَنَاحَيْنِ»[٤].

---

(١) (٤٧٢/ منهاج الصالحين)

(٢) (٦/ ١١٢ شعب الإيمان).

(٣) (١١/ ٢٥٠ تهذيب التهذيب) بتصرف.

(٤) صحيح: (٣٧٠٩/ فضائل الصحابة/ البخاري).

وهذا الأدب له آثار حسنة، فهو إما أن يهيج المؤدى إليه النصيحة ويحفزه على فعل الخيرات، وإما أن يردعه عن ارتكاب المنكرات، أو يمنعه من أن يتعرض بالشر لمن علم سيرة آبائه وأجداده.

ثالثاً: بشاشة الوجه، ولطف العبارة:

في صحيح مسلم عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لي النبي ﷺ: «**لاَ تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئاً وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ**»(١).

وجهٌ عليه من الحياءِ سكينةٌ ... ومحبةٌ تجري مع الأنفاس
وإذا أحب الله يوما عبدهَ ... ألقى عليه محبةً للناس

وقد وصف عبد الله بن المبارك حسن الخلق، فقال: «هو بسط الوجه وبذل المعروف وكف الأذى»(٢).

وقال بعض السلف: «لتكن كلمتك طيبة وليكن وجهك طلقا، تكن أحب إلى الناس ممن يبذل لهم العطاء»(٣).

وأنشد سلام بن أبي مطيع ـ رحمه الله ـ قائلاً:

تراه إذا ما جئتَه متهللا ... كأنك تعطيه الذي أنت سائله
ولو لم يكن في كفه غير ... روحه لجاء بها فليتق الله سائله
هو البحر من أي النواحي أتيته ... فلُجّته المعروفُ والجودُ سائله

---

(١) صحيح: (٢٦٢٦/ البر والصلة والأدب/ مسلم) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٢) (٢٠٠٥/ البر والصلة/ الترمذي). وفي الباب خبر ضعيف، أن النبي ﷺ قال: «**إنكم لا تسعون الناس بأموالكم وليسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق**» (١/ ٢١٢ المستدرك) (١١/ ٤٢٨ أبي يعلى) (٦/ ٢٥٣ شعب الإيمان) (٥٣٦/ ابن راهوية) جميعهم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وفي سنده عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري؛ متروك (٣٠٦/ التقريب).

(٣) (٤٩، ٥٠/ حياة التابعين).

وفي بابِ: لطف العبارة: حديث الأعرابي الذي بال في المسجد بحضرة النبي ﷺ فهمَّ به الصحابة، فقال لهم ﷺ : «**لا تزرموه**»[١]، ثم قال له: «**إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من القذر والبول والخلاء**»[٢].

وعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ قَالَ بَيْنَا أَنَا أُصَلِّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقُلْتُ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ»، فَرَمَانِى الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقُلْتُ: وَاثُكْلَ أُمِّيَاهْ مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَىَّ، فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَاذِهِمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمِّتُونَنِى، لَكِنِّى سَكَتُّ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَبِأَبِى هُوَ وَأُمِّى مَا رَأَيْتُ مُعَلِّماً قَبْلَهُ وَلاَ بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيماً مِنْهُ، فَوَاللَّهِ مَا كَهَرَنِى[٣]، وَلاَ ضَرَبَنِى وَلاَ شَتَمَنِى قَالَ: «**إِنَّ هَذِهِ الصَّلاَةَ لاَ يَصْلُحُ فِيهَا شَىْءٌ مِنْ كَلاَمِ النَّاسِ إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ**»[٤].

قال الإمام النووي «رحمه الله»: «فيه بيان ما كان عليه رسول الله ﷺ من عظيم الخلق الذي شهد الله تعالى له به، ورفقه بالجاهل، ورأفته، وشفقته عليهم، وفيه؛ التخلق بخلقه في الرفق بالجاهل، وحسن تعليمه واللطف به، وتقريب الصواب إلى فهمه»[٥].

قال أبو عون الأنصاري «رحمه الله»: «ما تكلم الناس بكلمة صعبة، إلا وإلى جانبها كلمة ألين منها تجري بجراها»[٦].

وقال الشيخ العلامة بكر أبو زيد ـ حفظه الله: «فإن الخطاب اللين، يتألف القلوب الناشزة»[٧].

---

(١) أي لا تقطعوا عليه بولته.
(٢) سبق تخريجه.
(٣) أي ما انتهرني.
(٤) صحيح: (٥٣٧/ المساجد/ مسلم) من حديث معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه .
(٥) (٣/ ٢٧ شرح صحيح مسلم).
(٦) (٣/ ٢٧٠ الإحياء).
(٧) (٢٣/ حلية طالب العلم).

سيدي علل الفؤاد العليلا ... وأحيني قبل أن تراني قتيلا
تكن عازماً على قتل روحي ... فترفّق بها قليلاً قليلا

ثانياً: اختيار أيسر الأمرين:

قال الله ﷻ في صفة نبيه ﷺ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ١٠٧﴾ (الأنبياء: ١٠٧)، وقال: ﴿يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤۡمِنُ لِلۡمُؤۡمِنِينَ وَرَحۡمَةٞ لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡۚ﴾ (التوبة: ٦١)، وقال أيضاً: ﴿حَرِيصٌ عَلَيۡكُم بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ رَءُوفٞ رَّحِيمٞ﴾ (التوبة: ١٢٨)، فمع حرصه ﷺ أن يهديهم وأن يأخذ بأيديهم إلى الجنة، إلا أنه في ذلك رؤوف رحيم ليس بفظ ولا غليظ كان يقول: «**خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ**»[1]، وكان هديه ﷺ اختيار أيسر الأمور كما قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: «ما خُيّر رسول الله ﷺ في أمرين إلا اختار أيسرهما، ما لم يكن إثماً كان أبعد الناس منه»[2]، وقال ﷺ: «**إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلاَّ غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وابشروا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وشيء مِنَ الدُّلْجَةِ**»[3]، وأوصى ﷺ أبا موسى ومعاذ رضي الله عنهما لما بعث بهما إلى اليمن فقال: «**يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا**»[4].

السهل أهون مسلكا ... فدع الطريق الأوعر

وقد حذا أصحابه ـ رضوان الله عليهم ـ حذوه ﷺ وصدق فيهم قول الشاعر:

---

(١) سبق تخريجه.
(٢) سبق تخريجه.
(٣) سبق تخريجه.
وفي حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**سَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا، فَإِنَّهُ لَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ أَحَداً عَمَلُهُ**» قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «**وَلاَ أَنَا، إِلاَّ أَنْ يتغمدني اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ، وَإِنْ قَلَّ**»، سبق تخريجه.
(٤) سبق تخريجه.

هينون لينون أيسار بنو يسر ... صيد بها ليل حافظون للجار
من تلق منهم تقول لقيت سيدهم ... مثل النجوم التي يسري بها السار

وينبغي مراعاة قول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: «ما لم يكن إثما كان أبعد الناس منه»، وهذا هو المقصود وليس المقصود إتيان المنكر وتثبيط الناس عن إزالته.

ثالثاً: إذا تواردت المفاسد اختيار أقلها ضررا؛ ودرء المفاسد مقدم على جلبِ المصالحِ:

وهما أصلان هامان في الشريعة، الأدلة عليهما من القرآن والسنة كثيرة؛ ومنها قول الله عز وجل: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ (الأنعام: ١١٩)؛ وقوله: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ (الأنعام: ١٠٨).

قال العلامة ابن القيم «رحمه الله»: «فحرم الله تعالى سب آلهة المشركين ـ مع كون السب غيظا لهم وحمية لله وإهانة لآلهتهم ـ لكونه ذريعة إلى سبهم الله تعالى، وكانت مصلحة ترك مسبته تعالى أرجح من مصلحة سبنا لآلهتهم، وهذا كالتنبيه، بل كالتصريح على المنع من الجائز، لئلا يكون سببا في فعل ما لا يجوز»[1].

وكذا فعلُ الخضر عليه السلام لما ركب السفينة: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا ﴿٧٩﴾﴾ (الكهف: ٧٩)، فكان خرق السفينة أولى من اغتصاب الملك الظالم لها، كذلك كان قتله الغلام أولى من إرهاق والديه طغيانا وكفرا: ﴿وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَا أَن يُرْهِقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا ﴿٨٠﴾﴾ (الكهف: ٨٠).

---

(١) (٤٣١/ الأذكار).

ولما سحر لبيد بن الأعصم اليهودي، النبي ﷺ وعلم به، اختار أقل المفسدتين؛ فلم ينتقم لنفسه خشية أن يثور على الناس من ذلك شر وقال: «**آما والله فقد شفاني، وأكره أن أثير علي أحد من الناس شرا**»[١].

قال الإمام النووي ـ رحمه الله ـ معلقاً على هذا: «وإشاعة هذا ـ يقصد إخراج السحر وإحراقه كما سألت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ـ ضرراً وشراً على المسلمين من تذكر السحر أو تعلمه وشيوعه والحديث فيه، أو إيذاء فاعله فيحمله ذلك أو يحمل بعض أهله ومحبيه والمتعصبين له من المنافقين وغيرهم على سحر الناس وأذاهم، وانتصابهم لمناكدة المسلمين بذلك، هذا من باب ترك مصلحة لخوف مفسدة أعظم منها، وهو من أهم قواعد الإسلام»[٢].

قال الحافظ ابن حجر «رحمه الله»، مُعلقاً على حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «**يَا عَائِشَةُ؛ لَوْلاَ أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُو عَهْدٍ بِشِرْكٍ، لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ، فَأَلْزَقْتُهَا بِالأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ بَاباً شَرْقِيًّا وَبَاباً غَرْبِيًّا، وَزِدْتُ فِيهَا سِتَّةَ أَذْرُعٍ مِنَ الْحِجْرِ، فَإِنَّ قُرَيْشاً اقْتَصَرَتْهَا حَيْثُ بَنَتِ الْكَعْبَةَ**»[٣]، قال الحافظ: «ويستفاد منه ترك المصلحة لأمن الوقوع في المفسدة، ومنه ترك إنكار المنكر خشية الوقوع في أنكر منه»[٤].

ونقل **العلامة ابن القيم** عن **شيخه ابن تيمية** «رحمهما الله» قوله: مررت أنا وبعض أصحابي في زمن التتار بقوم منهم يشربون الخمر، فأنكر عليهم من كان معي، فأنكرت عليه وقلت: «إنما حرم الله الخمر لأنها تصد عن ذكر الله والصلاة، وهؤلاء يصدهم الخمر عن قتل النفوس وسبي الذرية وأخذ الأموال منهم»[٥].

---

(١) سبق تخريجه.
(٢ (٧/ ٤٣٣ شرح صحيح مسلم).
(٣) سبق تخريجه.
(٤) (١/ ٢٢٥ فتح الباري).
(٥) (٤/ إعلام الموقعين)

ومر سفيان الثوري ـ رحمه الله ـ مع أحد أصحابه يوما بشرطي نائم وقد حان وقت الصلاة فذهب صاحبه يحركه فصاح سفيان: «مه» فقال: يا أبا عبد الله يصلي، فقال: «دعه لا صلى الله عليه، فما استراح الناس حتى نام هذا»[١].

وهكذا.. فإذا تعارضت مفسدة ومصلحة، فدفع المفسدة مقدم في الغالب، إلا أن تكون المفسدة مغلوبة؛ وذلك لأن اعتناء الشرع بترك المنهيات أشد من اعتنائه بفعل المأمورات، لما يترتب على المناهي من الضرر المنافي لحكمة الشارع في النهي[٢].

رابعاً: عدم تنفير الناس من الدينِ، ولكن تأليف قلوبهم عليه:

وخير شاهد لهذا الوجه من وجوه ترك إثارة الشر على الناس حديث الأعرابي الذي بال في المسجد فهم به الصحابة رضي الله عنهم، فقال لهم النبي ﷺ: «**لا تزرموه**»، ثم قال له: «**إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من القذر والبول والخلاء**»[٣]، فالنفس البشرية جبلت على حب من يتودد ويحسن إليها كذا جبلت على طاعة من يسدي النصيحة إليها بأدب، فمن لانت كلمته وجبت محبته، قال الله عز وجل: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ﴾ (آل عمران: ١٥٩).

وقد أوصى النبي ﷺ أبا موسى ومعاذ رضي الله عنهما لما بعث بهما إلى اليمن فقال: «**يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا**»[٤]، أي بشرا الناس بقبول الله الطاعات وقبوله التوبة وعفوه ومغفرته ولا تخوفوهم بالمبالغة في إنذارهم حتى

---

(١) (٧/ ٤١ حلية الأولياء).

(٢) (٢٦٥/ الوجيز في قواعد الفقه).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.

تُقنطوهم من رحمة الله، وليس المقصود تأليف قلوب الناس على الدين بالكلمة فحسب، وإنما بالسلوك أيضاً فقد أمّ معاذ رضي الله عنه الناس يوما فقرأ سورة البقرة فتنحى رجل من خلفه فصلى وحده ثم بَلَغَهُ أَنَّ مُعَاذاً نَالَ مِنْهُ، فَأَتَى النبي ﷺ فَشَكَا إِلَيْهِ، فَقَالَ ﷺ: «**يَا مُعَاذُ أَفَتَّانٌ أَنْتَ؛ فَلَوْلاَ صَلَّيْتَ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ، وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى، فَإِنَّهُ يُصَلِّى وَرَاءَكَ الْكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ وَذُو الْحَاجَةِ**»[1].

قال الإمام البغوي «رحمه الله»: قوله: «**أفتان أنت**»، أي تصرف الناس عن الدين وتحملهم على الضلال ومن قوله تعالى: ﴿مَآ أَنتُمۡ عَلَيۡهِ بِفَٰتِنِينَ ١٦٢﴾ (الصافات: ١٦٢)؛ أي بمضلي[2]، وقال الإمام النووي رحمه الله: أي منفر عن الدين وصاد عنه[3].

وقد جاء رجل إلى النبي ﷺ يوما فقال له إني لأتـأخر عن الصلاة في الفجر مما يطيل بنا فلان فيها، فغضب ﷺ غضباً شديداً ثم قال: «**يا أيها الناس إن منكم منفرين فمن أم الناس فليتجوز، فإن خلفه الضعيف والكبير و ذا الحاجة**»[4].

وفي الباب قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه لأبي وائل «رحمه الله»: «لَقَدْ أتاني الْيَوْمَ رَجُلٌ، فسألني عَنْ أَمْرٍ مَا دَرَيْتُ مَا أَرُدُّ عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلاً مُؤْدِياً نَشِيطاً، يَخْرُجُ مَعَ أُمَرَائِنَا فِي الْمَغَازِي، فَيَعْزِمُ عَلَيْنَا فِي أَشْيَاءَ لاَ نُحْصِيهَا، فَقُلْتُ لَهُ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِى مَا أَقُولُ لَكَ إِلاَّ أَنَّا كُنَّا مَعَ النبي ﷺ فَعَسَى أَنْ لاَ يَعْزِمَ عَلَيْنَا فِي أَمْرٍ إِلاَّ مَرَّةً حَتَّى نَفْعَلَهُ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَنْ يَزَالَ بِخَيْرٍ مَا اتَّقَى اللَّهَ، وَإِذَا شَكَّ فِي

---

(١) سبق تخريجه.
(٢) (٣/ ٧٣ شرح السنة).
(٣) (٤/ ١٨٢ شرح صحيح مسلم).
(٤) سبق تخريجه.

نَفْسِهِ شيء سَأَلَ رَجُلاً فَشَفَاهُ مِنْهُ، وَأَوْشَكَ أَنْ لاَ تَجِدُوهُ، والذي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ مَا أَذْكُرُ مَا غَبَرَ (١) مِنَ الدُّنْيَا إِلاَّ كَالثَّغْبِ (٢) شُرِبَ صَفْوُهُ وَبَقِيَ كَدَرُهُ (٣).

ومن أهم سبل تأليف الناس على الدينِ:

أولاً: الرفق:

قال تعالى يخاطب نبيه ﷺ: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ (آل عمران: ١٥٩).

فالرفق أقصر الطرق للوصول إلى القلوب وأيسرها، والكلمة الطيبة والبسمة الحانية راحلة الرفيق في هذا الطريق، قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ الرِّفْقَ لاَ يَكُونُ فِي شَيءٍ إِلاَّ زَانَهُ وَلاَ يُنْزَعُ مِنْ شَيءٍ إِلاَّ شَانَهُ**»(٤).

وقال أيضاً: «**إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ**»(٥).

وقال: «**إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لاَ يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ وَمَا لاَ يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ**»(٦) وقال: «**مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ، يُحْرَمِ الْخَيْرَ**»(٧).

---

(١) أي مضى.

(٢) قال القزاز: وهو الغدير يكون في ظل فيبرد ماؤه ويروق، وقيل هو ماء يحتفره السيل في الأرض المنخفضة فيصير مثل الأخدود، فيبقى الماء فيه فتصفقه الريح فيصير صافياً بارداً.
وقيل: هو نقرة في صخرة يبقى فيها الماء كذلك، فشبه ما مضى من الدنيا بما شرب من صفوه، وما بقي منها بما تأخر من كدره (١٠٥: ١٠٦/ أحاديث الفتن والملاحم).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) صحيح: (٢٥٩٤/ البر والصلة والأدب/ مسلم) من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

(٥) صحيح: (٦٩٢٧/ استتابة المرتدين/ البخاري) من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

(٦) صحيح: (٢٥٩٣/ البر والصلة والأدب/ مسلم) من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

(٧) صحيح: (٢٥٩٢/ البر والصلة والأدب/ مسلم) من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

وفي باب الرفق بالناس في الصلاة:

حديث معاذ ﷺ المتقدم، وفي الباب: حديث أبي قتادة ﷺ عند البخاري؛ كان رسول الله ﷺ يقوم في الصَّلاَةِ يُرِيدُ أَنْ يُطَوِّلَ فِيهَا، فَيَسْمَعُ بُكَاءَ الصبي، فَيَتَجَوَّزُ فيها كرَاهِيَةَ أَنْ يشُقَّ عَلَى أُمِّه[1].

وفي باب الرفق في الموعظة:

حديث الأعرابي الذي بال في المسجد، ومنه قال أبو عون الأنصاري «رحمه الله»: «ما تكلم الناس بكلمة صعبة، إلا وإلى جانبها كلمة ألين منها تجري مجراها»[2].

قال الشيخ العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد ـ حفظه الله ـ: «فإن الخطاب اللين يتألف القلوب الناشزة»[3].

سيدي علل الفؤاد العليلا ... وأحيني قبل أن تراني قتيلا
إن تكن عازماً على قتل روحي ... فترفّق بها قليلاً قليلا

وقد دخل واعظ على المأمون ـ الخليفة العباسي، فقال يا أمير المؤمنين: اسمع مني كلاما غليظا قال: لا والله لا أسمع، قال الواعظ: ولما، قال المأمون: يا هذا إن الله أرسل من هو خير منك إلى من هو شر مني فقال له: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴿٤٤﴾﴾ (طه: ٤٤).

لانت الأخلاق منهم فغدوا ... أنجما في الفضل والنبل القويم
وتغالت مهج في حبهم ... فهمُ من كل قلب في الصميم

---

(١) سبق تخريجه.
(٢) (٣/ ٢٧٠ الإحياء).
(٣) (٢٣/ حلية طالب العلم).

ثانياً: الإحسان إليهم:

ومن هذا الباب: ضرب الله عز وجل للمؤلفة قلوبهم؛ وهم حديثي العهد بالإسلام، سهماً مفروضاً من الزكاة، قال تعالى: ﴿ ۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾ ﴾

(التوبة: ٦٠).

وكان النبي ﷺ، يعطيهم الأموال الجزيلة ويمنع غيرهم، وذلك حتى يتمكن الإيمان من قلوبهم، ففي الصحيحين من حديث أنس رضي الله عنه، قال: قَالَ نَاسٌ مِنَ الأَنْصَارِ حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مَا أَفَاءَ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ، فَطَفِقَ النبي ﷺ يُعْطِي رِجَالاً الْمِائَةَ مِنَ الإِبِلِ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي قُرَيْشاً وَيَتْرُكُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، فَحُدِّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ غَيْرَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا، قَامَ النبي ﷺ فَقَالَ: «**مَا حَدِيثٌ بلغني عَنْكُمْ**».

فَقَالَ فُقَهَاءُ الأَنْصَارِ: أَمَّا رُؤَسَاؤُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئاً، وَأَمَّا نَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي قُرَيْشاً وَيَتْرُكُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، فَقَالَ النبي ﷺ: «**فإني أُعْطِي رِجَالاً حديثي عَهْدٍ بِكُفْرٍ، أَتَأَلَّفُهُمْ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالأَمْوَالِ وَتَذْهَبُونَ بالنبي ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ، فَوَ اللَّهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا[1].

قال الحكماء: «إذا أردت أن تقتل حرا فجد عليه وتفضل، فإنه لك أسير».

---

(١) سبق تخريجه.

ثالثاً: الاقتصاد في الموعظة:

قال النبي ﷺ : «**يا أيها الناس إن منكم منفرين فمن أم الناس فليتجوز، فإن خلفه الضعيف والكبير وذا الحاجة**»[١]، وليس هذا في الصلاة فحسب، وإنما في الموعظة والعلم أيضاً، فعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «كان النبي ﷺ يتخولنا بالموعظة في الأيام كراهة السآمة عليهم»[٢].

وفي صحيح مسلم رحمه الله من حديث حَنْظَلَةَ الأُسَيِّدِيِّ رضي الله عنه قَالَ: لقيني أَبو بَكْرٍ فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ يَا حَنْظَلَةُ، قَالَ: قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا تَقُولُ، قَالَ: قُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ حَتَّى كَأَنَّا رَأْيَ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَافَسْنَا الأَزْوَاجَ وَالأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ فَنَسِينَا كَثِيراً، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: واللَّهِ إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى النبي ﷺ قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ ﷺ : «**وَمَا ذَاكَ**»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَكُونُ عِنْدَكَ تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ حَتَّى كَأَنَّا رَأْيَ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ عَافَسْنَا الأَزْوَاجَ وَالأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ نسينا كَثِيراً، فَقَالَ ﷺ : «**والذي نفسي بِيَدِهِ إِنْكم لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عندي، وَفِي الذِّكْرِ لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً**»[٣].

وعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، تقول لعبيد بن عمير «رحمه الله»: «إياك وإملال الناس وتقنيطهم»، وكان علي رضي الله عنه يقول: «إن هذه القلوب تمل كما تمل الأبدان، فابتغوا لها طرائف الحكمة»، وقال ابن مسعود رضي الله عنه : «أريحوا القلوب، فإن القلب إذا كره عمي»، وقال أيضاً: «إن للقلوب شهوة وإقبالاً وفترة

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) صحيح: (٢٧٥٠/ التوبة/ مسلم) من حديث حنظلة الأسيدي رضي الله عنه .

وإدباراً، فخذوها عند شهوتها وإقبالها، وذروها عند فترتها وإدبارها»[١]، وقال الإمام الزهري «رحمة الله»: «إذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب»[٢].

وكان ـ رحمه الله ـ إذا سُئل عن الحديث يقول: «اخلطوا الحديث بغيره حتى تنفتح النفس»، ويقول أيضاً: «نقل الصخر أيسر من تكرير الحديث»، وقال الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز رحمه الله: «تحدثوا بكتاب الله وتجالسوا، وإذا مللتم فحديث من حديث الرجال حسن جميل»، وقال أيضاً لابنه عبد الملك «رحمه الله»: «يا بني؛ إن نفسي مطيتي، وإن حملت عليها فوق الجهد قطعتها»، وقال بعض الحكماء: «حادثوا هذه القلوب بالذكر فإنها تصدأ كما يصدأ الحديد»[٣].

قال الإمام النووي «رحمه الله»: «أعلم انه يستحب لمن وعظ جماعة أو ألقى عليهم علماً أن يقتصد في ذلك ولا يطول تطويلاً عليهم، لئلا يضجروا وتذهب حلاوته وجلالته من قلوبهم، ولئلا يكرهوا العلم وسماع الخير فيقعوا في المحذور»[٤].

وكذا في هذا الباب: إطالة خطبة الجمعة؛ وهذا خلاف سنة النبي ﷺ؛ قَالَ أَبُو وَائِلٍ «رحمه الله»: خَطَبَنَا عَمَّارٌ فَأَوْجَزَ وَأَبْلَغَ، فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا: يَا أَبَا الْيَقْظَانِ لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ فَلَوْ كُنْتَ تَنَفَّسْتَ، فَقَالَ: إني سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ وَاقْصُرُوا الْخُطْبَةَ وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْراً**»[٥]، وقوله: «مَئِنَّةٌ»: أي

---

(١) (٢/ ٧٤ الآداب الشرعية).

(٢) (٤٣١/ الأذكار).

(٣) (٢/ ٧٤ الآداب الشرعية).

(٤) (٤٣١/ الأذكار).

(٥) صحيح: (٨٦٩/ الجمعة/ مسلم) من حديث عمار رضي الله عنه.

علامة على فقه، لذا فإن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه كان يقول على المنبر: «أيها الناس لا تبغضوا الله إلى عباده»، فقيل: كيف ذاك ـ أصلحك الله ـ؟ قال: «يجلس أحدكم قاصا فيطول على الناس حتى يبغض إليهم ما هم فيه، ويقوم أحدكم إماما فيطول على الناس حتى يبغض إليهم ما هم فيه»[1].

رابعاً: حمل البشرى، والتهنئة:

التبشير غريزة حسنة، من لدن الله عز وجل ومن صفاته، فقد بشر تعالى نبيه زكريا؛ بالولد الصالح، قال تعالى: ﴿ فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّى فِى ٱلْمِحْرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ ﴾ (آل عمران: ٣٩).

وبذات الأمر بشر الخليل إبراهيم، قال تعالى: ﴿ فَبَشَّرْنَٰهُ بِغُلَٰمٍ حَلِيمٍ ﴾ (الصافات: ١٠١).

وكذلك بشر زوجته ـ عليها السلام ـ، قال تعالى: ﴿ وَٱمْرَأَتُهُۥ قَآئِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَٰهَا بِإِسْحَٰقَ وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ ﴿٧١﴾ ﴾ (هود: ٧١).

وبشر مريم ـ عليها السلام ـ، قال تعالى: ﴿ إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ﴾ (آل عمران: ٤٥).

وبشر عز وجل المؤمنين، قال تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ ٱلَّذِى يُبَشِّرُ ٱللَّهُ عِبَادَهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾ (الشورى: ٢٣)، والآيات في هذا الباب كثيرة جداً.

أما تبشير النبي ﷺ للصحابة رضي الله عنهم، فالأحاديث الواردة عنه كثيرة جداً، ومنها تبشيره ﷺ أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها ببيت في الجنة مِنْ قَصَبٍ، لاَ صَخَبَ

---

(١) (٢/ ٧٤ الآداب الشرعية).

فِيهِ وَلاَ نَصَبَ[١]، ومنها تبشيره لكعب بن مالك رضي الله عنه بالتوبة، قال وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ: «**أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ**»، واستن الصحابة رضي الله عنهم بهذه السنة الحسنة، فهاهم يبشرون كعب رضي الله عنه بالتوبة، وها هو طلحة بن عبيد الله يهرول إلى كعب ـ رضي الله عنهما ، ويصافحه ويهنئه بالتوبة[٢].

وعند موت أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه يقولون: «أَبْشِرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللَّهِ لَكَ مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، وَقَدَمٍ فِي الإِسْلاَمِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، ثُمَّ وَلِيتَ فَعَدَلْتَ، ثُمَّ شَهَادَةٌ» [٣].

والأمثلة على ذلك كثيرة جداً في حياة الصحابة والتابعين وسلفنا الصالح ـ رحمهم الله ورضي عنهم ـ، والتبشير والتهنئة لهما أثر جميل في نفس المساق إليه البشرى، وانظر إلى قول كعب بن مالك رضي الله عنه عندما هرول إليه طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه يصافحه ويهنه «وَاللَّهِ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، وَلاَ أَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ»[٤].

قال السلف: «كل كريم طروب»[٥]، وهكذا البشرى دوماً.. تسقط على ثلوج العداوة فتذيبها، وتشرق على ليل بهيم فتنيره.

إنمـــا للـــنـــاس مـــنـــا ... حســـن خلـــق ومـــزاح
ولـــنـــا مـــا كـــان فيـــنـــا ... مـــن فســـاد وصـــلاح

---

(١) صحيح: (٣٨١٩/ مناقب الأنصار/ البخاري) (٢٤٣٣/ فضائل الصحابة/ مسلم) كلاهما من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما .

(٢) صحيح: (٤٤١٨/ المغازي/ البخاري) (٢٧٦٩/ التوبة/ مسلم) كلاهما من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه .

(٣) صحيح: (٣٧٠٠/ فضائل الصحابة/ البخاري).

(٤) سبق تخريجه.

(٥) (٨/ ٩١ العقد الفريد).

obeikandl.com

خامساً: مقابلة الإساءة بالإحسان:

فها هو ابن سلول رأس النفاق يشغب على الرسول ﷺ فيقول له: «لا تؤذنا في مجالسنا»[١]، ويسبه ويقول: «لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ»[٢]، بل ويشنع عليه وينال من عرض زوجته في حديث الإفك[٣].

---

(١) صحيح: (٤٥٦٦/ تفسير آل عمران/ البخاري) (١٧٩٨/ الجهاد والسير/ مسلم) كلاهما من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما، ونص الحديث.

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى قَطِيفَةٍ فَدَكِيَّةٍ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَرَاءَهُ، يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ بْنُ سَلُولَ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ فَإِذَا فِي الْمَجْلِسِ أَخْلاَطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ خَمَّرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ لاَ تُغَبِّرُوا عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ ثُمَّ وَقَفَ فَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيِّ ابْنُ سَلُولَ أَيُّهَا الْمَرْءُ: إِنَّهُ لاَ أَحْسَنَ مِمَّا تَقُولُ، إِنْ كَانَ حَقًّا، فَلاَ تُؤْذِينَا بِهِ فِي مَجْلِسِنَا، ارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ، فَمَنْ جَاءَكَ فَاقْصُصْ عَلَيْهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاغْشَنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا، فَإِنَّا نُحِبُّ ذَلِكَ، فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى كَادُوا يَتَثَاوَرُونَ، فَلَمْ يَزَلِ النبي ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَنُوا، ثُمَّ رَكِبَ النبي ﷺ دَابَّتَهُ فَسَارَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ النبي ﷺ: «يَا سَعْدُ أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ - يُرِيدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ - قَالَ كَذَا وَكَذَا»، قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: اعْفُ عَنْهُ وَاصْفَحْ عَنْهُ، فَوَ الذي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ، لَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ الذي أَنْزَلَ عَلَيْكَ، لَقَدِ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبُحَيْرَةِ عَلَى أَنْ يُتَوِّجُوهُ فَيُعَصِّبُونَهُ بِالْعِصَابَةِ، فَلَمَّا أَبَى اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الذي أَعْطَاكَ اللَّهُ شَرِقَ بِذَلِكَ، فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ ما رَأَيْتَ، فَعَفَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ النبي ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَعْفُونَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ كَمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ، وَيَصْبِرُونَ عَلَى الأَذَى قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيراً» الآيَةَ، وَقَالَ اللَّهُ: «وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّاراً حَسَداً مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ» الآيَةِ، وَكَانَ النبي ﷺ يَتَأَوَّلُ الْعَفْوَ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ، حَتَّى أَذِنَ اللَّهُ فِيهِمْ، فَلَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدْراً، فَقَتَلَ اللَّهُ بِهِ صَنَادِيدَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ قَالَ ابْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَعَبَدَةِ الأَوْثَانِ هَذَا أَمْرٌ قَدْ تَوَجَّهَ، فَبَايَعُوا الرَّسُولَ ﷺ عَلَى الإِسْلاَمِ فَأَسْلَمُوا.

(٢) صحيح: (٣٥١٨/ المناقب/ البخاري) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) صحيح: (٢٦٦١/ الشهادات/ البخاري) (٢٧٧٠/ التوبة/ مسلم) كلاهما من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

وماذا كان رد محمد ﷺ :

حلمٌ وصفحٌ وإحسانُ..

عفوٌ وتسامحٌ وغفرانٌ..

يقول لسعد بن عبادة رضي الله عنه : «**ألم تسمع ما قال أبو الحباب**»[١]، وإذا هم الصحابة بقتله، ينهاهم ﷺ ويقول: «**لاَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ**»[٢]، ثم بعد موته يصلي عليه، فيعترضه عمر رضي الله عنه فيقول: «**أَخِّرْ عَنِّي يَا عُمَرُ**»[٣].

بأبي أنت وأمي يا رسول الله

تكني من شغب عليك..

تسم من سبك صاحبك..

تصلي على من نال من عرض زوجتك..

هكذا رأس المنافقين استطال، وإمام النبيين أقال:

وأحسن منك لم ترقط عيني ... وأجمل منك لم تلد النساء

خلقت مبرأ من كل عيب ... كأنك قد خلقت كما تشاء

---

(١) سبق تخريجه.

(٢)**صحيح**: (٣٥١٨/ المناقب/ البخاري) من حديث جابر رضي الله عنه .

(٣)**صحيح**: (١٣٦٦/ الجنائز/ البخاري) من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ـ رضي الله عنه ـ ، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ دعي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَبْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَتُصَلِّي عَلَى ابْنِ أُبَيٍّ وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا ـ أُعَدِّدُ عَلَيْهِ قَوْلَهُ ـ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «**أَخِّرْ عَنِّي يَا عُمَرُ**»، فَلَمَّا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ قَالَ: «**إِنِّي خُيِّرْتُ فَاخْتَرْتُ، لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ فَغُفِرَ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا**»، قَالَ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمْ يَمْكُثْ إِلاَّ يَسِيراً حَتَّى نَزَلَتِ الآيَتَانِ مِنْ «بَرَاءَةٌ»؛ «وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَداً» إِلَى «وَهُمْ فَاسِقُونَ»، قَالَ فَعَجِبْتُ بَعْدُ مِنْ جرأتي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

وفي مسلم، بلفظ مختلف (٢٤٠٠/ فضائل الصحابة) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

وأما اليهودية فتمتد يدها لتقتله، وتقر بفعلتها، فيكتفي وهو حاكم الدولة بأن يقول لها: «**مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَكِ عَلَى ذَاكِ**»، قال الصحابة: «أَلاَ نَقْتُلُهَا»، قَالَ: «**لاَ**»[1].

وكان يدعو ﷺ ويقول: «**واهدني لأَحْسَنِ الأَخْلاَقِ لاَ يَهْدِى لأَحْسَنِهَا إِلاَّ أَنْتَ وَاصْرِفْ عَنِّى سَيِّئَهَا لاَ يَصْرِفُ عَنِّى سَيِّئَهَا إِلاَّ أَنْتَ**»[2].

هكذا الكريم إذا أوثق أطلق، وإذا أسر أعتق..

الأصاغر يهفون، والأكابر يعفون..

وأما عن الفوائد المرجوة من هذا الخلق.

قال رسول الله ﷺ: «**إن من خياركم أحسنكم أخلاقا**»[3]؛ وحسن الخلق هي عبارة جامعة لكل آداب المعاملة، قال يزيد بن صعصعة ـ رحمه الله ـ يوصي أحد تلاميذه؛ «خصلتان أوصيك بهما فاحفظهما؛ خالق المؤمن، وخالق الفاجر؛ فإن الفاجر يرضى منك بالخلق الحسن وإنه يحق عليك أن تخالق المؤمن»[4].

ومن الفوائد المرجوة أيضاً:

ما ذكره معاوية رضي الله عنه داهية العرب وأمير المؤمنين: «إن كنت لألقى الرجل من الجاهلية يوسعني شتماً وأوسعه حلماً، فأرجع وهو لي صديق، أستنجده فينجدني وأثيره فيثور معي، وما دفع الحلم عن شريف شرفه، ولا زاده إلا كرما»[5]، فالنفوس جُبلت على حب من أحسن إليها، وبغض من أساء إليها، وهذه الفئة؛ فئة المحسنين؛ ثلة تحبهم بقاع الأرض، وتميل إليهم الأفئدة، وتضطرب لرؤيتهم

---

(١) **صحيح**: (٢١٩٠/ السلام/ مسلم) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) **صحيح**: (٧٧١/ صلاة المسافرين/ مسلم) من حديث علي رضي الله عنه.

(٣) **صحيح**: (٦٠٢٩/ الأدب/ البخاري) (٢٣٢١/ الفضائل/ مسلم) كلاهما من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٤) (١٠٦/ الحلم).

(٥) (٣٣/ الحلم).

العيون، وتشرئب لقدومهم الأعناق، لذا صدق معاوية رضي الله عنه حين قال: «فأرجع وهو لي صديق، أستنجده فينجدني وأثيره فيثور معي»، وما كان الإحسان قط، سبيل ذلة وصغار، وما دفع عن شريف شرفه ولا زاده إلا كرما، وهو طوق في رقبة المُسيء، وطرفه في يد المُحسن، فالإنسان أسير الإحسان، والإنعام والبر واللطف والرفق معان تسترق مشاعره، وتستولي على مداركه، فتدفعه دفعاً إلى محبة من أسدى إليه النعمة، وأهدى إليه المعروف، وكما قال الشيخ العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد ـ حفظه الله: «فإن الخطاب اللين يتألف القلوب الناشزة»[(١)].

ومن الفوائد: إطالة ود الإخوان:

قال ابن الأعرابي «رحمه الله»: «تناس مساوئ الإخوان، يدم لك ودهم»[(٢)].

سادساً: التماس أعذار الناس، والتغاضي والصفح عن زلاتهم:

بوب الإمام أبو داود ـ رحمه الله ـ في كتاب الأدب في سننه باباً سماه «التجاوز في الأمر»، وأورد فيه حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾ (الأعراف: ١٩٩) قال: «أُمر النبي الله ﷺ أن يأخذ العفو من أخلاق الناس»[(٣)].

وأورد **الإمام أبو داود** أيضاً في بابه العظيم: «التجاوز في الأمر»؛ حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، قالت: «ما ضرب رسول الله ﷺ خادماً قط، ولا امرأة قط»[(٤)].

---

(١) (٢٣/ حلية طالب العلم). (٢) (٤٦٣/ منهاج الصالحين).

(٣) صحيح: (٤٦٤٣/ تفسير الأعراف/ البخاري) من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما.

(٤) صحيح: (٢٣٢٨/ الفضائل/ مسلم) من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، بزيادة ولفظه: «مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ شَيْئاً قَطُّ بِيَدِهِ وَلاَ امْرَأَةً وَلاَ خَادِماً، إِلاَّ أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللّهِ، وَمَا نِيلَ مِنْهُ شيء قَطُّ فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ، إِلاَّ أَنْ يُنْتَهَكَ شيء مِنْ مَحَارِمِ اللّهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

وفي هذا الباب: حديث هلال بن يساف ـ رحمه الله ـ عند مسلم (١٦٥٨/ الأيمان) قَالَ: عَجِلَ شَيْخٌ فَلَطَمَ خَادِماً لَهُ، فَقَالَ لَهُ سُوَيْدُ بْنُ مُقَرِّنٍ: عَجَزَ عَلَيْكَ إِلاَّ حُرُّ وَجْهِهَا، لَقَدْ رأيتني سَابِعَ سَبْعَةٍ مِنْ بَنِي مُقَرِّنٍ مَا لَنَا خَادِمٌ إِلاَّ وَاحِدَةٌ لَطَمَهَا أَصْغَرُنَا فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللّهِ ﷺ أَنْ نُعْتِقَهَا.

وفي الصحيحين عن أَنَسٌ بن مالك رضي الله عنه ، قَالَ: «خَدَمْتُ النبي ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لي أُفٍّ، وَلاَ لِمَ صَنَعْتَ، وَلاَ أَلاَّ صَنَعْتَ»[1].

ويجد هذا الوجه من وجوه ترك إثارة الشر سنده في قول الله عز وجل: ﴿ فَٱصْفَحِ ٱلصَّفْحَ ٱلْجَمِيلَ ﴾ (الحجر: ٨٥)، والنبي ﷺ من شيمته أنه لم يكن فاحشاً، ولا متفحشاً، ولا صخاباً في الأسواق، لا يجزي السيئة بالسيئة، ولكن يعفو ويصفح[2].

اقبل معاذير من يأتيك معتذرا ... إن بر عندك فما قال أو فجرا

فقد أطاعك من أرضاك ظاهره ... وقد أجلك من يعصيك مستترا

وقد بينا كيف صفح النبي ﷺ عن المنافق واليهودي، فكيف الحال بالإخوان؛ صفح النبي ﷺ عن حاطب بن أبي بلتعه لما بعث إلى مشركي مكه يخبرهم أمرا من أمر رسول الله ﷺ[3]، وصفح عن الأنصار الذين قالوا يوم أعطى النبي ﷺ الغنائم يتألفهم وتركهم، قالوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي قُرَيْشاً وَيَتْرُكُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ[4].

وصفح عن الصحابة الذين خاضوا في حديث الإفك مع المنافقين، وصفح أبو بكر عن مسطح بن أثاثة رضي الله عنهما وأحسن إليه وأنفق عليه بعد أن خاض مع من خاضوا[5]، وصفح أبو بكر عن عمر، وصفح عمر عن أبي بكر رضي الله عنهما ،

---

(١) صحيح: (٦٠٣٨/ الأدب/ البخاري) (٢٣٠٩/ الفضائل/ مسلم) كلاهما من حديث أنس رضي الله عنه .

(٢) صحيح: (٢٠١٦/ البر والصلة/ الترمذي) (٦/ ١٧٤، ٢٣٦ أحمد في المسند) (٦٤٤٣/ ابن حبان) (١/ ٢١٤ الطيالسي) (٢/ ٩٢١ ابن راهوية) جميعهم من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .
ومعنى الحديث في الصحيحين: (٣٥٥٩/ المناقب/ البخاري) (٢٣٢١/ المناقب/ مسلم) كلاهما من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، قال: لَمْ يَكُنِ النبي ﷺ فَاحِشاً وَلاَ مُتَفَحِّشاً وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلاَقاً».

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) سبق تخريجه.

ففي البخاري من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ آخِذاً بِطَرَفِ ثَوْبِهِ حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ**»، فَسَلَّمَ، وَقَال: إني كَانَ بيني وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ شيء فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ ثُمَّ نَدِمْتُ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لي فَأَبَى عَلَيَّ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ فَقَال: «**يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ**» ثَلاثاً، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ فَأَتَى مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ فَسَأَلَ أَثَمَّ أَبُو بَكْرٍ فَقَالُوا لاَ، فَأَتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَلَّمَ فَجَعَلَ وَجْهُ النبي ﷺ يَتَمَعَّرُ حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ النبي ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ بعثني إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقَ، وواساني بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لي صاحبي**»(١).

قال ابن أبي منصور «رحمه الله»:

هبني أسأت كما تقول ... فأين عاطفة الأخوة
وإن أسأت كما أسأت ... فأين فضلك والمروة

وقال ثعلب:

أغمض عيني عن صديقي متعمدا ... كأني بما يأتي من الأمر جاهل
وما بي غير أن خليقتي جهل ... تطيق احتمال الكره فيما يحاول

وقال الفضيل بن عياض «رحمه الله»: «الفتوة: العفو عن عثرات الإخوان»(٢)

وقال أبى الحسن بن أبي العباس البيهقي «رحمه الله»:

قيل لي قد أساء إليك فلان ... ومقام الفتى على الذل عار
قلت قد جاءنا فأحدث عذرا ... دية الذنب الاعتذار

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) (٤٥٥/ مواقف إيمانية).

وفي باب التماس أعذار الناس في المعاملات المالية:

روى البخاري ـ رحمه الله ـ من حديث حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَاتَ رَجُلٌ، فَقِيلَ لَهُ قَالَ كُنْتُ أُبَايِعُ النَّاسَ، فَأَتَجَوَّزُ عَنِ الْمُوسِرِ، وَأُخَفِّفُ عَنِ الْمُعْسِرِ، فَغُفِرَ لَهُ**»(١)، وفي لفظ مسلم «رحمه الله»: «**تَلَقَّتِ الْمَلاَئِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَقَالُوا: أَعَمِلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا، قَالَ: لاَ، قَالُوا: تَذَكَّرْ، قَالَ: كُنْتُ أُدَايِنُ النَّاسَ، فَآمُرُ فتياني أَنْ يُنْظِرُوا الْمُعْسِرَ، وَيَتَجَوَّزُوا عَنِ الْمُوسِرِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: تَجَوَّزُوا عَنْهُ**»(٢).

وفقه أخذ العفو عند التعامل مع الناس لا يناله إلا كل من منّ الله تعالى عليه ببعض رحمته؛ فبرحمته الناس يرحمه الله عز وجل، قال النبي ﷺ: «**مَنْ لاَ يَرْحَمِ النَّاسَ لاَ يَرْحَمْهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ**»(٣)، وقال الأحنف «رحمه الله»: «رب رجل لا تغيب فوائده وإن غاب، وآخر لا يسلم منه جليسه وإن احترس»(٤)، ولله در القائل: «ما أحسب أحدا تفرغ لعيوب الناس إلا من غفلة غفلها عن نفسه»(٥)

إذا صاحبت قوما أهل ودٍّ ... فكن لهم كذي الرحمِ الشفيق
ولا تأخذ بزلةِ كل قومٍ ... فتبقى في الزمان بلا رفيق

ويمتد هذا الخلق ـ خلق أخذ العفو؛ لأهل الكتاب والكفار:

ففي الصحيحين من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى قَطِيفَةٍ فَدَكِيَّةٍ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَرَاءَهُ، يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فِي بَنِى الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ

---

(١) صحيح: (٢٣٩١/ الاستقراض/ البخاري) من حديث حذيفة وأبو مسعود رضي الله عنهما.
(٢) صحيح: (١٥٦٠/ المساقاة/ مسلم) من حديث حذيفة رضي الله عنه.
(٣) صحيح: (٢٣١٩/ الفضائل/ مسلم) من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه.
(٤) (٢/ ١٦٧ العقد الفريد).
(٥) (١٤٣/ مداراة الناس).

بْنُ أُبَيٍّ بْنُ سَلُولَ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ، فَإِذَا فِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ خَمَّرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ لاَ تُغَبِّرُوا عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ[(١)]، ثُمَّ وَقَفَ فَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ أَيُّهَا الْمَرْءُ، إِنَّهُ لاَ أَحْسَنَ مِمَّا تَقُولُ، إِنْ كَانَ حَقًّا، فَلاَ تُؤْذِينَا بِهِ فِي مَجْلِسِنَا، ارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ، فَمَنْ جَاءَكَ فَاقْصُصْ عَلَيْهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاغْشَنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا، فَإِنَّا نُحِبُّ ذَلِكَ، فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى كَادُوا يَتَثَاوَرُونَ، فَلَمْ يَزَلِ النبي ﷺ يُخَفِّضُهُمْ[(٢)] حَتَّى سَكَنُوا، ثُمَّ رَكِبَ النبي ﷺ دَابَّتَهُ فَسَارَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ النبي ﷺ: «**يَا سَعْدُ أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ** - يُرِيدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ - **قَالَ كَذَا وَكَذَا**»، قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، اعْفُ عَنْهُ وَاصْفَحْ عَنْهُ، فَوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ، لَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ الذي أَنْزَلَ عَلَيْكَ، لَقَدِ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبُحَيْرَةِ عَلَى أَنْ يُتَوِّجُوهُ فَيُعَصِّبُونَهُ بِالْعِصَابَةِ، فَلَمَّا أَبَى اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الذي أَعْطَاكَ اللَّهُ شَرِقَ بِذَلِكَ[(٣)]، فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ ما رَأَيْتَ، فَعَفَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ النبي ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَعْفُونَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ كَمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ، وَيَصْبِرُونَ عَلَى الأَذَى قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا ﴾ (آل عمران: ١٨٦)،

---

(١) وفيه: جواز الابتداء بالسلام على قوم فيهم مسلمون وكفار، قال الإمام النووي «رحمه الله»: «وهذا مُجمعٌ عليه» (٦/ ٣٩٩ شرح صحيح مسلم).

(٢) أي يسكنهم ويسهل الأمر بينهم (٦/ ٤٠٠ شرح صحيح مسلم).

(٣) وقوله: «اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبُحَيْرَةِ عَلَى أَنْ يُتَوِّجُوهُ فَيُعَصِّبُونَهُ بِالْعِصَابَةِ»؛ اتفقوا أن يجعلوه ملكهم، وكان من عادتهم إذا ملكوا إنسانا أن يتوجوه ويعصبوه، وقوله «شَرِقَ بِذَلِكَ»: أي غص؛ ومعناه؛ حسد النبي ﷺ (٦/ ٤٠٠ شرح صحيح مسلم).

وَقَالَ اللَّهُ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم﴾ (البقرة: ١٠٩)، وَكَانَ النبي ﷺ يَتَأَوَّلُ الْعَفْوَ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ، حَتَّى أَذِنَ اللَّهُ فِيهِمْ، فَلَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدْراً، فَقَتَلَ اللَّهُ بِهِ صَنَادِيدَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ قَالَ ابْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَعَبَدَةِ الأَوْثَانِ هَذَا أَمْرٌ قَدْ تَوَجَّهَ، فَبَايَعُوا الرَّسُولَ ﷺ عَلَى الإِسْلامِ فَأَسْلَمُوا[١].

سابعاً: الصبر على أذى الناس، والإعراض عن الجاهلين:

فالصبر على أذى يسير، يدرأ شراً مستطيراً أحياناً، ويولد خيراً عظيماً أحياناً أخرى، قال الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٣﴾﴾ (البقرة: ١٥٣)، وقال أيضاً: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٤٢﴾﴾ (آل عمران: ١٤٢)، وقال: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (الزمر: ١٠)، وقال: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾﴾ (الأعراف: ١٩٩).

مـن لـي بإنسانٍ إذا أغضبْتُه ... وَجهلْتُ كان الحلمُ ردَّ جوابهِ
وإذا طربْتُ إلى المدامِ شربْتُ من ... أخلاقِه وسَكِرْتَ من آدابهِ
وتراه يُصغي للحديثِ بسمعهِ ... وبقلبهِ ولعله أدْرى بهِ[٢]

وقد حث النبي ﷺ عليه، فقال: «**مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئاً فَلْيَصْبِرْ**»[٣]، وامتثل به، فقد أتته ﷺ امْرَأَةٌ يَهُودِيَّة بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، فجيء بِهَا

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) أبو تمام.

(٣) صحيح: (٧٠٥٣/ الفتن/ البخاري) (١٨٤٩/ الإمارة/ مسلم) كلاهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، **فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: «أَرَدْتُ لأَقْتُلَكَ قَالَ: مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَكِ عَلَى ذَاكِ، قَالُوا أَلاَ نَقْتُلُهَا قَالَ: لاَ»**[١]، فاختار الصبر على أذاها، واسْتَأْذَنَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَيه ﷺ فَقَالُوا السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها : بَلْ عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ**»، قَالَتْ: أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا، قَالَ: «**قَدْ قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ**»[٢]، فاختار لنفسه ولأمته الصبر على أذاهم، كذا لما سحر وعلم من سحره لم ينتقم لنفسه خشية أن يثور علي الناس من ذلك شر واختار أن يصبر على ما أصابه وقال: «آما والله فقد شفاني، وأكره أن أثير علي أحد من الناس شرا»[٣].

أما الصحابة رضوان الله عليهم، فقد بايعوا النبي ﷺ تحت الشجرة على الصبر[٤]، وعن ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، قَالَ قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ حُذَيْفَةَ فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ، فَقَالَ عُيَيْنَةُ لابْنِ أَخِيهِ يَا ابْنَ أخي، لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الأَمِيرِ فَاسْتَأْذِنْ لي عَلَيْهِ، قَالَ سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ الْحُرُّ لِعُيَيْنَةَ فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ؛ هِيْ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزْلَ، وَلاَ تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ، فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ : ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ١٩٩﴾ (الأعراف: ١٩٩)، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ، وَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلاَهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَّافاً عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ[٥].

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) صحيح: (٦٢٥٦/ الاستئذان/ البخاري) (٢١٦٥/ السلام/ مسلم) كلاهما من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

(٣) سبق تخريجه.

(٤) صحيح: (٢٩٥٨/ الجهاد/ البخاري) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

(٥) صحيح: (٤٦٤٢/ تفسير الأعراف/ البخاري)

وروى البخاري «رحمه الله»: حديث جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ شَكَا أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْداً إِلَى عُمَرَ ﷺ فَعَزَلَهُ وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّاراً، فَشَكَوْا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لاَ يُحْسِنُ يُصَلِّى، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ إِنَّ هَؤُلاَءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لاَ تُحْسِنُ تُصَلِّى قَالَ أَبو إِسْحَاقَ أَمَّا أَنَا وَاللَّهِ فإني كُنْتُ أُصَلِّى بِهِمْ صَلاَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَخْرِمُ عَنْهَا، قَالَ ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ، فَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلاً إِلَى الْكُوفَةِ، فَسَأَلَ عَنْهُ أَهْلَ الْكُوفَةِ، وَلَمْ يَدَعْ مَسْجِداً إِلاَّ سَأَلَ عَنْهُ، ويثني مَعْرُوفاً، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِداً لِبَنِى عَبْسٍ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ أُسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ يُكْنَى أَبَا سَعْدَةَ قَالَ أَمَّا إِذْ نَشَدْتَنَا فَإِنَّ سَعْداً كَانَ لاَ يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ، وَلاَ يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ، وَلاَ يَعْدِلُ فِي الْقَضِيَّةِ، قَالَ سَعْدٌ: «أَمَا وَاللَّهِ لأَدْعُوَنَّ بِثَلاَثٍ، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عَبْدُكَ هَذَا كَاذِباً، قَامَ رِيَاءً وَسُمْعَةً فَأَطِلْ عُمْرَهُ، وَأَطِلْ فَقْرَهُ، وَعَرِّضْهُ بِالْفِتَنِ»[1].

الشاهد: أن سعدا اختار الصبر على أذى الرجل والدعاء عليه، وبها ونعم، فقد كان الرجل فيما بَعْدُ إِذَا سُئِلَ؛ يَقُولُ شَيْخٌ كَبِيرٌ مَفْتُونٌ، أصابتني دَعْوَةُ سَعْدٍ، قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بن عمير رحمه الله؛ فَأَنَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ قَدْ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنَ الْكِبَرِ، وَإِنَّهُ لَيَتَعَرَّضُ للجواري فِي الطُّرُقِ يَغْمِزُهُنَّ.

ولم يكن الصبر خاصا بمحمد ﷺ وأمته فقط، وإنما هو شيم رُسل الله والصالحين من قبله، أوصى لقمان الحكيم ابنه فقال: ﴿عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ ۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٧﴾﴾ (لقمان: ١٧)، وفي الصحيحين من حديث عَبْدَ اللَّهِ بن مسعود ﷺ، قَالَ قَسَمَ النبي ﷺ قَسْماً، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ، فَأَتَيْتُ النبي ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَغَضِبَ حَتَّى رَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: «**يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ**»[2].

---

(١) صحيح: (٧٥٥/ الآذان/ البخاري).

(٢) صحيح: (٣٤٠٥/ أحاديث الأنبياء/ البخاري) (١٠٦٢/ الزكاة/ مسلم) كلاهما من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ.

وفي حديث نزول الوحي المشهور ؛ لما نزل الوحي أول ما نزل على رسول الله ﷺ ، واستقدمت أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها ابن عمها ورقة بن نوفل رضي الله عنه ليرى حال النبي ﷺ ، قَالَ وَرَقَةُ : هَذَا النَّامُوسُ الَّذِى أُنْزِلَ عَلَى مُوسَى ، ليتني فِيهَا جَذَعاً ، ليتني أَكُونُ حَيًّا حين يخرجك قومك ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**أَوَمُخْرِجِيَّ هُمْ**» ، قَالَ وَرَقَةُ : نَعَمْ لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ بِمَا جِئْتَ بِهِ إِلاَّ أوذي ، وَإِنْ يدركني يَوْمُكَ حَيًّا أَنْصُرْكَ نَصْراً مُؤَزَّراً[١].

قال الإمام النووي «رحمه الله» : «يستحب تغافل أهل الفضل عن سفه المبطلين ، إذا لم تترتب عليه مفسدة».

قال الشافعي «رحمه الله» : «الكيس العاقل : هو الفطن المتغافل»[٢].

اصبر على كيد الحسود ... فإن صبرك قاتله
فالنار تأكلُ بعضها ... إن لم تجد ما تأكُلُه[٣]

ولما كان الصبر على أذى الناس كما قدمنا منقبة ، ومن شيم الرسل والأنبياء والصحابة والصالحين ، كان من صفات الله عز وجل ، بل ليس من هو أصبر منه على أذى الناس ، قال رسول الله ﷺ : «**لَيْسَ أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَذًى سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ ، إِنَّهُمْ لَيَدْعُونَ لَهُ وَلَداً ، وَإِنَّهُ لَيُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ**»[٤].

وفي مقام التفضيل بين العزلة خشية الأذى ، والمخالطة مع الصبر على الأذى ، أيهما أفضل:

---

(١) صحيح: (٤٩٥٣/ تفسير العلق/ البخاري) (١٦٠/ الإيمان/ مسلم) كلاهما من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

(٢) (١٤/ ١٤٧ شرح صحيح مسلم).

(٣) عبد الله بن المعتز «رحمه الله».

(٤) صحيح: (٦٠٩٩/ الأدب/ البخاري) (٢٨٠٤/ صفة القيامة والجنة والنار/ مسلم) كلاهما من حديث أبي موسى رضي الله عنه .

قال الإمام النووي «رحمه الله»: «المختار تفضيل المخالطة لمن لا يغلب على ظنه أنه يقع في المعصية، فإن أشكل الأمر فالعزلة أولى»، وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «قال الجمهور: الاختلاط أولى لما فيه من اكتساب الفوائد الدينية للقيام بشعائر الإسلام، وتكثير سواد المسلمين، وإيصال أنواع الخير إليهم من إعانة وإغاثة وعيادة وغير ذلك»[(١)].

والأمر يختلف باختلاف الحال؛ فمن كانت له القدرة على تغيير المنكرات، ووجد في نفسه البأس في مجاهدة المعاصي، والصبر على الأذى والبليات، فالمخالطة في حقه أولى.

أما من تخوف على نفسه الفتنة، ترجحت لديه العزلة، قال تعالى: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ أَرۡضِي وَٰسِعَةٞ فَإِيَّٰيَ فَٱعۡبُدُونِ ۝٥٦﴾ (العنكبوت: ٥٦)[(٢)].

ذكر العلامة ابن جرير الطبري ـ رحمه الله ـ في تأويل الآية، قول بعض المفسرين ـ ورجحه، قال: «أريد بذلك أنها لم تضق عليكم فتقيموا بموضع منها لا يحل لكم المُقام فيه، ولكن إذا عمل بمكان منها بمعاصي الله فلم تقدروا على تغييره، فاهربوا منه»[(٣)].

وذكر العلامة الخطابي «رحمه الله» في كتاب «العزلة»، كما نقل عنه الحافظ رحمه الله في «الفتح»، «العزلة والاختلاط يختلفان باختلاف متعلقاتهما،

---

(١) (١٣/ ٤٢ فتح الباري).

(٢) ومما قيل في فضل العزلة عند الفتنة: قال الإمام الجنيد «رحمه الله»: «مكابدة العزلة أيسر من مداراة الخلطة»، وقال العلامة الخطابي «رحمه الله»: «لو لم يكن في العزلة إلا السلامة من الغيبة ومن رؤية المنكر الذي لا يقدر على إزالته لكان ذلك خيرا كثيرا» (١١/ ٣٣١ فتح الباري).
وقد صح أنه قيل للنبي ﷺ؛ أي النَّاسِ أَفْضَلُ فَقَالَ: «**مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ**» قَالُوا: ثُمَّ مَنْ قَالَ: «**مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ، وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ**» سبق تخريجه.

(٣) (٢١/ ١١ جامع البيان).

فتحمل الأدلة الواردة في الحض على الاجتماع على ما يتعلق بطاعة الأئمة وأمور الدين وعكسها في عكسه، وأما الاجتماع والافتراق بالأبدان فمن عرف الاكتفاء بنفسه في حق معاشه ومحافظة دينه، فالأولى له الانكفاف عن مخالطة الناس بشرط أن يحافظ على الجماعة والسلام والرد وحقوق المسلمين من العيادة، وشهود الجنازة، ونحو ذلك، والمطلوب إنما هو ترك فضول الصحبة لما في ذلك من شغل البال، وتضييع الوقت عن المهمات، ويجعل الاجتماع بمنزلة الاحتياج إلى الغذاء والعشاء، فيقتصر منه على ما لا بُد له منه، فهو أروح للبدن والقلب، والله اعلم»[1].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية «رحمه الله»: «فحقيقة الأمر؛ أن الخلطة تارة تكون واجبة، أو مستحبة، والشخص الواحد قد يكون مأمورا بالمخالطة تارة وبالانفراد تارة، وجماع ذلك؛ أن المخالطة إن كان فيها تعاون على البر والتقوى فهي مأمور بها وإن كان فيها تعاون على الإثم والعدوان فهي منهي عنها، فالاختلاط بالمسلمين في جنس العبادات، والصلوات الخمس، والعيدين، وصلاة الكسوف، والاستسقاء ونحو ذلك هو مما أمر الله به ورسوله، وكذلك الاختلاط بهم في الحج وفي غزو الكفار والخوارج المارقين، وإن كان أئمة ذلك فجاراً، وإن كان في تلك الجماعات فجار، وكذلك الاجتماع الذي يزداد به إيمانا إما لانتفاعه به وإما لنفعه له ونحو ذلك، ولابد للعبد من أوقات ينفرد بها بنفسه في دعائه وذكره وصلاته وفكره ومحاسبة نفسه وإصلاح قلبه وما يختص به من الأمور التي لا يشركه فيها غيره، فهذه يحتاج فيها إلى انفراده بنفسه، إما في بيته، كما قال طاووس ـ رحمه الله: «نعم صومعة الرجل بيته يكف فيها بصره ولسانه»، وإما في غير بيته»، ثم أردف قائلاً: «فاختيار المخالطة مطلقا خطأ، واختيار الانفراد مطلقا خطأ، وأما مقدار ما يحتاج إليه كل إنسان من هذا وهذا، وما هو الأصلح في كل حال، فهذا يحتاج إلى نظر خاص، كما تقدم»[2].

---

(١) (١١/ ٣٣٢: ٣٣٣ فتح الباري).

(٢) (٢٤٩/ أحاديث الفتن والملاحم).

وأخيراً:

هل يستويان مثلا: رجل صبر لوجه الله تعالى، وآخر صبر لأنه لا يملك إلا الصبر..

فلا والله؛ لا يستويان.. قال الله عز وجل: ﴿ وَٱلَّذِينَ صَبَرُواْ ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرَءُونَ بِٱلْحَسَنَةِ ٱلسَّيِّئَةَ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عُقْبَى ٱلدَّارِ ﴿٢٢﴾ ﴾ (الرعد: ٢٢)، وقد صح عن النبي ﷺ قوله: «**المسلم إذا كان مخالطا الناس ويصبر على أذاهم، خير من المسلم الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم**»[(١)].

قال الإمام الصنعاني «رحمه الله»: «فيه أفضلية من يخالط الناس مخالطة يأمرهم فيها بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحسن معاملتهم، فإنه أفضل من الذي يعتزلهم ولا يصبر على المخالطة»[(٢)].

ثامناً: المفارقة أو التزام الصمت، إذا سمع المرء ما يغضبه إلا أن يكون منكراً:

فالغضب جماع كل شر، **قال الحافظ ابن رجب** «رحمه الله»: «الغضب: هو غليان دم القلب طلبا لدفع المؤذي عنه خشية وقوعه، أو طلبا للانتقام ممن حصل له منه الأذى بعد وقوعه، وينشأ من ذلك كثير من الأفعال المحرمة كالقتل والضرب وأنواع الظلم والعدوان، وكثير من الأقوال المحرمة كالقذف والسب

---

(١) صحيح: (٢٥٠٧/ الترمذي) (٤٠٣٢/ ابن ماجة) (٢/ ٤٣ أحمد في المسند) (١/ ١٤١ الأدب المفرد) (١٠/ ٨٩ البيهقي في الكبرى) (١/ ١١٨ الطبراني في الأوسط) (١/ ٢٥٦ الطيالسي) (١٢١/ ابن الجعد) (٢/ ٨٠٠ زوائد الهيثمي) جميعهم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) (٤/ ٢٨٤ سبل السلام).

والفحش، وربما ارتقى لدرجة الكفر كما جرى «لجبلة بن الأيهم»، وكالأيمان التي لا يجوز التزامها شرعا، وكطلاق الزوجة الذي يعقبه الندم»، وقال في موضع أخر: «الغضب جماع الشر، والتحرز منه جماع الخير»، وقال الإمام جعفر بن محمد «رحمه الله»: «الغضب مفتاح كل شر»[١].

قال الحافظ ابن حجر «رحمه الله»: «ويترتب على الغضب تغير الظاهر والباطن؛ كتغير اللون والرعدة في الأطراف، وخروج الأفعال عن غير ترتيب واستحالة الخلقة، حتى لو رأى الغضبان نفسه في حال غضبه لكان غضبه حياء من قبح صورته، واستحالة خلقته هذا كله في الظاهر، وأما الباطن فقبحه أشد من الظاهر، لأنه يولد الحقد في القلب والحسد، وإضمار السوء على اختلاف أنواعه، بل أولى شيء يقبح منه باطنه، وتغير ظاهره ثمرة تغير باطنه، وهذا كله أثره في الجسد، وأما أثره في اللسان فانطلاقه بالشتم والفحش الذي يستحي منه العاقل، ويندم قائله عند سكون الغضب، ويظهر أثر الغضب أيضاً في الفعل بالضرب أو القتل، وإن فات ذلك بهرب المغضوب عليه رجع إلى نفسه فيمزق ثوب نفسه ويلطم خده، وربما سقط صريعا، وربما أغمى عليه، وربما كسر الآنية، وضرب من ليس له في ذلك جريمة، ومن تأمل هذه المفاسد عرف مقدار ما اشتملت عليه هذه الكلمة اللطيفة من قوله ﷺ: «**لا تغضب**» من الحكمة واستجلاب المصلحة في درء المفسدة، مما يتعذر احصاؤه والوقوف على نهايته، وهذا كله في الغضب الدنيوي، لا الغضب الديني»[٢].

قال العلامة ابن القيم «رحمه الله»: «أوثق غضبك بسلسلة الحلم فإنه كلب، إن أفلت اتلف من سبقت له سابقة السعادة»[٣].

---

(١) (٢٠٧، ٢١٥/ جامع العلوم والحكم) بتصرف.
(٢) (١٠/ ٥٢٠: ٥٢١ فتح الباري).
(٣) (٥١/ الفوائد).

وقد ذكر لنا أن النبي ﷺ؛ حال رجلين: أحدهما عابد والأخر مسرف على نفسه، وكان العابد يعظ المسرف، فلا ينتهي، حتى قال يوماً: «وَاللَّهِ لاَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ»(١)، فقال الله تعالى: «**مَنْ ذَا الذي يَتَأَلَّى(٢) عَلَيَّ أَنْ لاَ أَغْفِرَ لِفُلاَنٍ فإني قَدْ غَفَرْتُ لِفُلاَنٍ وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ**»(٣).

قال أبو هريرة رضي الله عنه: «والذي نفسي بيده لتكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته»، **وقال الحافظ ابن رجب** «رحمه الله»: «فهذا غضب لله ثم تكلم في حال غضبه لله بما لا يجوز، وحتم على الله بما لا يعلم فأحبط الله عمله، فكيف بمن تكلم في غضبه لنفسه ومتابعة هواه بما لا يجوز»(٤).

لذلك حث الله عز وجل على درء الغضب وكظم الغيظ فقال: ﴿ ۞ وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِى ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾ ﴾ (آل عمران: ١٣٣، ١٣٤).

وقال تعالى: ﴿ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٣٦﴾ وَٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُواْ هُمْ يَغْفِرُونَ ﴿٣٧﴾ ﴾ (الشورى: ٣٦، ٣٧).

---

(١) صحيح: (٤٩٠١/ الأدب/ أبو داود) (٢/ ٣٦٢ أحمد في المسند) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وأصله عند مسلم (٢٦٢١/ البر والصلة والآداب) من حديث جُنْدَب رضي الله عنه، ولفظه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَ: «**أَنَّ رَجُلاً قَالَ: وَاللَّهِ لاَ يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلاَنٍ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ ذَا الذي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لاَ أَغْفِرَ لِفُلاَنٍ فإني قَدْ غَفَرْتُ لِفُلاَنٍ وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ**».

(٢) يتألى من الإيلاء، وهو اليمين.

(٣) هذا القدر عند مسلم رحمه الله، من حديث جندب رضي الله عنه.

(٤) (٢١٤/ جامع العلوم والحكم).

بل إن بعض الفقهاء قد منعوا تحقق بعض الأحكام في حال الغضب، لما للغضب من تأثير على النفوس، وقوة في تحويلها:

(١) كطلاق من اشتد عليه غضبه[١]. (٢) والجلوس للحكم[٢].

---

(١) لحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: «**لا طلاق ولا عتاق في إغلاق**»؛ (٢١٩٣/ أبي داود) (٢٠٤٦/ ابن ماجة) (٦/ ٢٧٦ أحمد في المسند) (٧/ ٣٥٧ البيهقي في الكبرى) (٢/ ٢١٦ المستدرك) (٤/ ٣٦ الدارقطني) (٨/ ٥٢ أبي يعلى) (٤/ ٨٣ ابن أبي شيبة) (١/ ٢٨٧ الشاميين) جميعهم من حديث أم المؤمنين رضي الله عنها (ضعيف) والحديث من طريقين:

«**الأول**»: مداره على محمد بن عبيد بن أبي صالح (وهم بعضهم فسماه عبيد بن أبي صالح، وبعضهم قال عبد الله، والصحيح ما ذكرت، قال بذلك جمهور المحدثين)؛ ضعفه أبو حاتم، والمنذري، والحافظ (٩/ ٢٩٣ التهذيب) (٤٩٥/ التقريب). «**الثاني**»: مداره على قزعة بن سويد: قال أحمد: (مضطرب الحديث)، وفي رواية: (شبه المتروك)، وقال أبو حاتم؛ (يكتب حديثه، ولا يحتج به)، وقال البخاري: (ليس بذاك القوي)، وضعفه أبو داود والعباس العنبري والنسائي والحافظ، وقال ابن عدي (لا بأس به)، وقال ابن حبان: (كان كثير الخطأ فاحش الوهم، فلما كثر ذلك في روايته سقط الاحتجاج بأخباره)، وقال البزار: (لم يكن بالقوي، وقال العجلي: (لا بأس به وفيه ضعف) (٨/ ٣٣٦ التهذيب).

وأما الرواية التي أوردها المزي «رحمه الله» بإسنادٍ عالٍ في تهذيب الكمال (١٩/ ٢١٥)، وفيها عبيدة بن سفيان بدلاً من محمد بن عبيد، فهي مخالفة لما رواه الجماعة (شاذة)، وعلى هذا فالحديث ضعيف، ولا تصلح كثرة الطرق لتصحيحه، إذ هي ضعيفة ومعلولة، والخبر ينبني عليه حكم فقهي هام، والله أعلم.

وقال العلامة العيني (٢٣/ ١٩٧ عمدة القاري)؛ (وأما حديث: «**لا طلاق في إغلاق**»؛ فليس بثابت، ولا مما يعارض به)، ورده الإمام الذهبي في تعليقه على المستدرك (٢/ ٢١٦) وقال؛ (محمد بن عبيد بن صالح لم يحتج به مسلم وضعفه أبو حاتم)، وقال المناوي (٦/ ٤٣٣ فيض القدير)؛ (وعمل بقضيته ابن حجر فضعف الخبر).

(٢) لحديث أبي بَكْرَة رضي الله عنه أنه كتب إِلَى ابْنِهِ وَكَانَ بِسِجِسْتَانَ بِأَنْ لاَ تَقْضِيَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانُ، فإني سَمِعْتُ النبي ﷺ يَقُولُ: «**لاَ يَقْضِيَنَّ حَكَمٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ**»؛ صحيح: (٧١٥٨/ الأحكام/ البخاري) (١٧١٧/ الأقضية/ مسلم) كلاهما من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

وفي الباب خبر ضعيف جدا (متروك) أن النبي ﷺ قال: «**إذا ابتلي احدكم بالقضاء بين المسلمين، فلا يقض وهو غضبان، وليسوّ بينهم في النظر والمجلس والإشارة، ولا يرفع صوته على أحد الخصمين فوق الآخر**»؛ (١٠/ ٢٦٤ أبي يعلى، واللفظ له) (٢٣/ ٢٨٤ الطبراني في الكبير، مختصراً) (٤/ ٣٥١ الزوائد) جميعهم من حديث أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها، وفي سنده: عباد بن كثير الثقفي؛ متروك (٢٩٠/ التقريب). وقد بوب الإمام النووي ـ رحمه الله ـ في شرحه لصحيح مسلم في كتاب «الأقضية» باباً سماه؛ «كَرَاهَةِ قَضَاءِ القَاضِي وَهُوَ غَضْبَانُ»، ثم أردف فيه تعليقاً على الحديث المتقدم قائلاً: «فإن قضى، صح قضاؤه لأن النبي ﷺ لم قضى في شراج الحرة في مثل هذا الحال، وقال في اللقطة: «مالك ولها» إلى أخره، وكان في حال الغضب) (١٢/ ١٥ شرح صحيح مسلم).

وأما الإمام البخاري ـ رحمه الله ـ فقد توقف، حيث علق الترجمة في كتاب (الأحكام)، فسمى الباب: «هَلْ يَقْضِي الْحَاكِمُ أَوْ يُفْتِي وَهُوَ غَضْبَانُ».

(٣) واليمين[١]. (٤) والنذر[٢].

وهذا يدل على خطورة الغضب ونتائجه، وقد أخرج أقواما إلى ما لا يليق بهم، وآخرون إلى ما ندموا عليه سنين، وإذا كان نبي الله موسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام، وهو كليم الله وأحد أولي العزم، ألقى الألواح وفيها ذكر الله وكلامه ولم يتمالك نفسه عند الغضب، ونبي الله يونس عليه السلام لما طال عليه أمر قومه خرج غضبانا ـ لربه عز وجل ـ من بين أظهرهم ولم ينتظر إذنه تعالى، فكيف يأمن من هو دون دونهما على نفسه من الغضب، قال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَٰنَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِى مِنۢ بَعْدِىٓ أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ قَالَ ٱبْنَ أُمَّ إِنَّ ٱلْقَوْمَ ٱسْتَضْعَفُونِى وَكَادُوا۟ يَقْتُلُونَنِى فَلَا تُشْمِتْ بِىَ ٱلْأَعْدَآءَ وَلَا تَجْعَلْنِى مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٥٠﴾﴾ (الأعراف: ١٥٠).

وقال عز وجل: ﴿وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَىٰ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٧﴾﴾ (الأنبياء: ٨٧) لذلك لما سأل رجل النبي ﷺ فقال: «أوصني»، قَالَ ﷺ: «**لاَ تَغْضَبْ**»، ولما رَدَّدَ مِرَاراً؛ «أوصني»، قَالَ ﷺ: «**لاَ تَغْضَبْ**»[٣]، وفي حديث

---

(١) لحديث ابن عباس رضي الله عنهما، يرفعه إلى النبي ﷺ؛ «لا يمين في غضب، ولا عتاق فيما لا يملك»؛ (٢/ ٢٩٧ الطبراني في الأوسط) (٤/ ١٥٩ الدارقطني) (٢/ ٣٨١ التحقيق في أحاديث الخلاف) (٤/ ٣٣٥ الزوائد) جميعهم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما (ضعيف جداً)؛ وهو لا يصح إلى النبي ﷺ، أو حتى من قول ابن عباس رضي الله عنهما كما قرر بذلك بعض الفقهاء والعلامة ابن القيم «رحمه الله» في إعلام الموقعين (٣/ ٥٢)؛ في سنده سليمان بن أبي سليمان، وهو سليمان بن داود اليمامي؛ مجمع على ضعفه (٣/ ٨٣ التهذيب).

(٢) وقد ذهب جمهور الفقهاء إلى أن الغضبان مكلف في حال غضبه؛ ويؤاخذ بما يصدر عنه من كفر، وقتل نفس، وأخذ مال بغير حق، وطلاق، وغير ذلك من عتاق ويمين (٥/ ٢٣٥ كشف القناع).

(٣) صحيح: (٦١١٦/ الأدب/ البخاري) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

أخر قال ﷺ : «**لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الذي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ**»(١)، وفي الباب أيضاً: قال ﷺ : «**من كظم غيظا وهو قادر على أن ينفذه، دعاه الله سبحانه وتعالى على رؤوس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره من الحور ما شاء**»(٢).

وكان ابن عمر رضي الله عنه يقول: «ما من جرعة أعظم عند الله أجرا من جرعة غيظ كظمهما عبد ابتغاء وجه الله»(٣)، قال العلماء في بيان ذلك: «وإنما حمد كظم الغيظ ؛ لأنه قهر للنفس الأمارة بالسوء».

---

(١) **صحيح:** (٦١١٤/ الأدب/ البخاري) (٢٦٠٩/ البر و الصلة والأدب/ مسلم) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) **حسن:** (٤٧٧٧/ أبي داود) (٢٠٢١/ الترمذي) (٤١٨٦/ ابن ماجه) (٣/ ٤٣٨ أحمد في المسند) (٢٠/ ١٨٨ الطبراني في الكبير) (٨/ ١٦١ البيهقي في الكبرى) (٣/ ٦٦ أبي يعلى) (٨/ ٤٨ حلية الأولياء) ؛ جميعهم من حديث معاذ بن أنس رضي الله عنه من طرق عدة ضعيفة جداً، عدا طريق أصحاب السنن، ومدار الحديث على سهل بن معاذ، وثقه ابن حبان والعجلي، وضعفه ابن معين (٤/ ٢٢٧ التهذيب)، والذهبي (١/ ٤٧٠ الكاشف)، وقال الحافظ (٢٥٨/ التقريب) ؛ لا بأس به إلا في روايات زبان عنه وفي الاستيعاب (٤٣٩) ؛ لين الحديث إلا أن أحاديثه حسان في الرغائب والفضائل، وقال ابن حبان: وكان ثبتا وانما وقعت المناكير في اخباره من جهة زبان بن فائد (١٢٠/ علماء الأمصار)، وسهل بن معاذ روى عن أبيه ؛ معاذ بن أنس رضي الله عنه وهو ممن يختص به، فضلاً عن أن الحديث في الفضائل.
وأما حديث: « **كظم غيظا وهو يقدر على إنفاذه، ملأه الله أمنا وإيمانا**» ؛ فلا يصح إلى النبي ﷺ ؛ إسناده ضعيف جداً (١/ ٢٦٩ الشهاب) (٥/ ١٠٩ الآحاد والمثاني) كلاهما من حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ لم يسم.

(٣) **صح موقوفا** : على ابن عمر رضي الله عنهما ؛ (١٣١٨/ الأدب المفرد) وأما ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ فلا يصح.
- **وفي الباب من الضعيف:** حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: دخل عليّ النبي ﷺ وأنا غضبى، فأخذ بطرف المفصل من أنفي فعركه، ثم قال: «**يا عويش قولي: اللهم اغفر ذنبي واذهب غيظي واجرني من الشيطان**» ؛ (٦٨/ ٨١ تاريخ دمشق)، بسندٍ ضعيف جداً، وفيه رجل مبهم ؛ مؤذن لعمر بن عبد العزيز «رحمه الله».
- حديث عطية بن عروة السعدي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «**إن الغضب من الشيطان، وإن الشيطان خلق من النار، وإنما تطفأ النار بالماء، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ**» (٤٧٨٤/ أبي داود) (٤/ ٢٢٦ أحمد في المسند) (١٧/ ١٦٧ الطبراني في الكبير) (٣/ ١١٠ الآحاد والمثاني) ؛ وفي سنده عروة بن محمد بن عطية السعدي ؛ وهو لين (٢/ ١٥ التقريب).

obeikan.com

إذا نطق السفيه فلا تجبه ... فخير من إجابته السكوت
لئيم القوم يشتمني ليحظى ... ولو دمه سفكت لما حظيت
فلست مشابها أبدا لئيما ... خزيت لمن يشاتمه خزيت

ويكفي في الحلم فضيلة:

أولاً: أنه خصلة يحبها الله عز وجل:

عَنِ أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلأَشَجِّ ـ أَشَجِّ عَبْدِ الْقَيْسِ رضي الله عنه : «**إِنَّ فِيكَ لخَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ الْحِلْمُ وَالأَنَاةُ**»(١).

روض من الحلم، غض، راق منظره ... بحر من العلم، عذب، فاض زاخره

ثانياً: أنه يزيد المرء شرفا، ويعليه قدراً ومقاماً، ويرفع درجته ومنزلته:

وليس كما يفهم البعض أنه سبيل ذلة ومهانة، قال أمير المؤمنين معاوية رضي الله عنه «إن كنت لألقى الرجل من الجاهلية يوسعني شتماً وأوسعه حلماً، فأرجع وهو لي صديق استنجده فينجدني وأثيره فيثور معي، وما دفع الحلم عن شريف شرفه ولا زاده إلا كرما»(٢)، وهذا مصداقاً لقول النبي ﷺ : «**إنك لن تدع شيئا اتقاء الله تبارك وتعالى إلا أتاك الله خير منه**»(٣).

التيهُ مفسدةٌ للدين منقصة ... للعقلِ مهتكةٌ للعرض فانتبهِ
لا تشرهَنَّ فإن الذُّلَّ في الشرهِ ... والعزَّ في الحلمِ لا في البطشِ والسَفَهِ

قال سعيد بن عبد العزيز «رحمه الله»: «فُضل شداد بن أوس الأنصار بخصلتين؛ ببيان إذا نطق، وبكظم إذا غضب»(٤)، وقيل عاشت بنو تميم بحلم

---

(١) صحيح: (١٧/ الإيمان/ مسلم) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .
(٢) (٣٣/ الحلم).
(٣) صحيح: (٥/ ٧٩ أحمد في المسند) (٥/ ٣٣٥ البيهقي في الكبرى) (٢/ ٩٨٧ زوائد الهيثمي) (٢/ ١٧٨ الشهاب) جميعهم من حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ من أهل البادية.
(٤) (٢/ ٤٦٤ سير الأعلام).

الأحنف بن قيس ـ رحمه الله ـ أربعين سنة [١]، وهو الذي كان يقول: «رُبَّ غَيْظ قد تَجَرَّعته مخافة ما هو أشد منه» [٢]، وفيه قال الشاعر:

إذا الأبصار أبصرت ابن قيس ... ظللن مهابة منه خشوعا

ثالثاً: أنه يأسر القلوب، ويُظفر الحليم بالمطلوب:

وها هو الرجل الذي قام على رأس رسول الله ﷺ بالسيف فقال من يمنعك مني قال: «**الله عز وجل**»، فسقط السيف من يده فأخذه رسول الله ﷺ فقال: «**من يمنعك مني**» قال: كن كخير آخذ، قال: «**أتشهد أن لا إله إلا الله**» قال: لا، ولكني أعاهدك أن لا أقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك فخلى سبيله، فذهب إلى أصحابه، قال: قد جئتكم من عند خير الناس [٣].

ولله در من قال:

لا تحملنّ ضغينةً لقرابةٍ ... إن الضغينةَ للقرابةِ تقطعُ
لا تحسبَنَّ الحلمَ منكَ مذلةً ... إن الحليمَ هو الأعزُّ الأمنعُ [٤]

سبل دفع الغضب، وعلاجه:

أولاً: إذا شعر المرء بالغضب يتسلل إليه إثر همزة أو لمزة أو كلمة أو موقف، فما عليه إلا أن يتعوذ بالله تعالى من الشيطان كما علمه رسولنا الكريم ﷺ؛ ففي الصحيحين من حديث سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ رضي الله عنه، قَالَ كُنْتُ جَالِساً مَعَ النبي ﷺ وَرَجُلاَنِ يَسْتَبَّانِ، فَأَحَدُهُمَا احْمَرَّ وَجْهُهُ وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ [٥]، فَقَالَ

---

(١) (٤/ ٩١ سير الأعلام).

(٢) (١/ ٢١٩ مجمع الأمثال).

(٣) صحيح: (٣/ ٣٦٥ أحمد في المسند) (٢٨٨٣/ ابن حبان) (٣/ ٣٢ المستدرك) (٣/ ٣١٦ أبي يعلى) (١/ ٣٣١ عبدُ بن حميد) جميعهم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما

(٤) أبو الأخفش الكناني «رحمه الله».

(٥) ما أحاط بالعنق من عروقه.

النبي ﷺ ؛ **«إني لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ»**[١]، وذلك مصداقاً لقول الله تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٠٠﴾ ﴾ (الأعراف: ٢٠٠)، وقال أيضاً: ﴿ وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ ﴾ (الكهف: ٢٤)، عند بعض المفسرين، تأويلها ؛ إذا غضبت[٢]، فالاستعاذة بالله عز وجل، والاستعانة به أهم وأنفع سبل علاج الغضب، إذ هو تعالى يُشفي الصدور، ويذهب غيظ القلوب، قال تعالى: ﴿ قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ ۗ وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٥﴾ ﴾ (التوبة: ١٤، ١٥).

ثانياً: فإن لم يستطع أن يملك نفسه، فليسكت، وليلتزم وصية رسول الله ﷺ قال: **«علموا ويسروا علموا ويسروا، علموا ويسروا، وإذا غضبت فاسكت، وإذا غضبت فاسكت»**[٣]، ومنه قال سلمان رضي الله عنه لما سأله رجل

---

(١) صحيح: (٣٢٨٢/ بدء الخلق/ البخاري) (٢٦١٠/ البر والصلة والآدب/ مسلم) كلاهما من حديث سليمان رضي الله عنه ؛ وتمام الحديث: فَقَالُوا لَهُ إِنَّ النبي ﷺ قَالَ: **«تَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ»** فَقَالَ: وَهَلْ بِي جُنُونٌ.

قال الإمام النووي «رحمه الله»: «هو كلام من لم يفقه في دين الله، ولم يتهذب بأنوار الشريعة المكرمة، وتوهم أن الاستعاذة مختصة بالجنون، ولم يعلم أن الغضب من نزغات الشيطان، ولهذا يخرج به الإنسان عن اعتدال حاله، ويتكلم بالباطل ويفعل المذموم، وينوي الحقد والبغض وغير ذلك من القبائح المرتبة على الغضب، ولهذا قال النبي ﷺ للذي قال له أوصني: «لا تغضب»، فردد مرارا قال: «لا تغضب»، فلم يزده في الوصية على ؛ لا تغضب، مع تكراره الطلب، وهذا دليل ظاهر على عظم مفسدة الغضب، وما ينشأ منه، ويحتمل أن القائل: هل ترى بي من جنون، كان من المنافقين أو من جفاة الأعراب، والله أعلم» (٨/ ٤١٠ شرح صحيح مسلم).

(٢) (٨/ ١٠٨ جامع البيان) (٣/ ٣٩٩ فتح القدير) (٥/ ٣٧٧ الدر المنثور) (٧/ ٢١٦ ابن أبي شيبة) (٦/ ٣١٢ شعب الإيمان)، وهو وجه ضعيف في تأويل الآية، مروي عن عكرمة «رحمه الله».

(٣) صحيح: (١/ ٤٤٧ الأدب المفرد) (١/ ٣٦٥ أحمد في المسند) (١١/ ٣٣ الطبراني في الكبير) (١/ ٣٤٠ الطيالسي) جميعهم من حديث ابن عباس رضي الله عنه .

الوصية: «لا تغضب»، فقال: أمرتني أن لا أغضب، وإنه ليغشاني ما لا أملك، قال: «فإن غضبت فاملك لسانك ويدك»، **وقال الحافظ ابن رجب** معلقاً: «وهذا أيضاً دواء عظيم للغضب، لأن الغضبان يصدر منه في حال غضبه من القول ما يندم عليه في حال زوال غضبه، فإذا سكت زال هذا الشر كله عنه»[١].

ومنه قول القائل:

وخنجر يسله عند الغضب ... كأنه شعلة نار تلتهب

قيل في ترجمة ابن هبيرة: «خافض الصوت، فصيحا بالعربية وبالفارسية، حلو المنطق، وكان راوية للشعر، عارفا بالأمور، لم ير ضاحكا، ولا مازحا، إلا في وقته، وكان لا يكاد يقطب في شيء من أحواله تأتيه الفتوحات العظام فلا يظهر عليه السرور، وتنزل به الفادحة الشديدة فلا يرى مكتئبا، وكان إذا غضب لم يستفزه الغضب»[٢]، وفي ترجمة الملك الصالح نجم الدين «رحمه الله»: «لم يقع منه في حال غضبه كلمة قبيحة قط»[٣].

واصمتْ فللصمْتِ أسرارٌ تضمنها ... ما نالَها قطّ إلا سيدُ الرسلِ
واستشعرِ الحلمَ في كلِّ الأمورِ ولا ... تبدرْ بمبادرةٍ إلا إلى رجلِ
وإن بُليتَ بشخصٍ لا خلاقَ له ... فكنْ كأنكَ لم تسمعْ ولم يقلِ
ولا تمارِ سَفيهاً في محاورة ... ولا حليماً لكي تنجو من الزللِ
ولا يغرّكَ من تَبْدُ بشاشتُهُ ... إليك مكراً فإن السُّمَّ في العسلِ[٤]

وقال **إمام التابعين الحسن البصري** «رحمه الله»: «أربع من كن فيه عصمه الله من الشيطان وحرّمه على النار؛ من ملك نفسه عند الرغبة والرهبة والشهوة والغضب».

---

(١) (٢١٠، ٢١٢/ جامع العوم والحكم) بتصرف. (٢) (٦/ ٤٧ سير الأعلام).
(٣) (٢٣/ ١٩٢ سير الأعلام). (٤) صلاح الدين الصفدي رحمه الله.

وقال مورق العجلي «رحمه الله»: «ما امتلأت غضبا قط، ولا تكلمت في غضب قط بما أندم عليه إذا رضيت»، وغضب يوما أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز، فقال له ابنه عبد الملك «رحمهما الله»: «أنت يا أمير المؤمنين مع ما أعطاك الله وفضّلك به، تغضب هذا الغضب!!»، فقال له الخليفة الراشد رحمه الله: «أوما تغضب يا عبد الملك»، فقال له عبد الملك «رحمه الله»: «وما يغني عني سعة جوفي إذا لم أردد فيه الغضب حتى لا يظهر»، لذا كان أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز «رحمه الله» يقول: «قد أفلح من عصم عن الهوى والغضب والطمع»[١].

ومازلت مذ كنت تأتي الجميل ... وتحمي الحريم وترعى الحسب
وتغضب حتى إذا ما ملكت ... أطعت الرضا وعصيت الغضب[٢]

ثالثاً: فإن لم يستطع أن يحلم ويصمت عما أغضبه، فليغير الهيئة التي عليها، قال النبي ﷺ: «**إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس فإن ذهب عنه الغضب، وإلا فليضطجع**»[٣]، والحكمة من هذا السلوك أن القائم متهيئ للانتقام، والجالس دونه، والمضطجع دونهما، والقصد أن يبتعد عن الهيئة التي هو عليها والتي قد تمكنه من البطش بمن غضب منه، فإن لم يذهب عنه الغضب، فليفارق المجلس، **قال العلامة الخطابي** «رحمه الله»: «القائم مُهيأ للحركة وللبطش والقاعد دونه في هذا المعنى، والمضطجع ممنوع منهما، فيشبه أن يكون النبي ﷺ إنما أمر بالقعود والاضطجاع لئلا يبادر في حال قيامهِ ببادرة يندم عليها في ما بعد».

---

(١) (٢١٠، ٢١٢/ جامع العلوم والحكم) بتصرف.

(٢) أبو فراس.

(٣) **صحيح:** (٤٧٨٢/ أبي داود) (٥/ ١٥٢ أحمد في المسند) (٥٦٨٨/ ابن حبان) (٦/ ٣٠٩ شعب الإيمان) جميعهم من حديث أبي ذر رضي الله عنه، وقد روى أبو داود وابن حبان «رحمهما الله» الحديث منقطعاً من طريق أبي حرب بن أبي الأسود الديلي عن أبي ذر رضي الله عنه، والصحيح ما ذكره الإمام أحمد «رحمه الله» أنه من طريق أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه عن أبي ذر رضي الله عنه، (١٢/ ١٧٣ التهذيب).

وفي الباب عن النبي ﷺ، حادثة مع حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه، أسد الله، وعم رسول الله ﷺ، وقد وقعت قبل تحريم الخمر والنهي عن شربها، ففي الصحيحين من حديث حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ، أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنهما قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفَيَّ مِنَ الأَقْتَابِ وَالْغَرَائِرِ وَالْحِبَالِ، وَشَارِفَايَ مُنَاخَانِ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، حَتَّى جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ فَإِذَا أَنَا بشارفيَّ قَدْ أُجِبَّتْ أَسْنِمَتُهَا، وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنَيَّ حِينَ رَأَيْتُ الْمَنْظَرَ، قُلْتُ مَنْ فَعَلَ هَذَا قَالُوا فَعَلَهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَهْوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ، فِي شَرْبٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى النبيِّ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، وَعَرَفَ النبيُّ ﷺ الَّذِي لَقِيتُ فَقَالَ: «**مَا لَكَ**»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ، عَدَا حَمْزَةُ عَلَى ناقتيَّ، فَأَجَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرْبٌ، فَدَعَا النبيُّ ﷺ بِرِدَائِهِ، فَارْتَدَى ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الذي فِيهِ حَمْزَةُ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ فَأُذِنَ لَهُ، فَطَفِقَ النبيُّ ﷺ يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ، فَإِذَا حَمْزَةُ ثَمِلٌ مُحْمَرَّةٌ عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ حَمْزَةُ إِلَى النبيِّ ﷺ ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ، فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتِهِ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ، فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةُ: وَهَلْ أَنْتُمْ إِلاَّ عَبِيدٌ لأَبِي فَعَرَفَ النبيُّ ﷺ أَنَّهُ ثَمِلٌ، فَنَكَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقِبَيْهِ الْقَهْقَرَى، فَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ[1].

رابعاً: ونقل **الحافظ ابن حجر** ـ رحمه الله ـ عن **الطوفي** ـ رحمه الله ـ، دواء أخر في علاج الغضب، قال: «أقوى الأشياء في دفع الغضب استحضار التوحيد الحقيقي، وهو أن لا فاعل إلا الله، وكل فاعل غيره فهو آلة له، فمن توجه إليه بمكروه من جهة غيره فاستحضر أن الله لو شاء لم يمكن ذلك الغير منه

---

(١) صحيح: (٤٠٠٣/ المغازي/ البخاري) (١٩٧٩/ الأشربة/ مسلم) كلاهما من حديث علي رضي الله عنه، بشيء من الاختصار.

اندفع غضبه، لأنه لو غضب والحالة هذه كان غضبه على ربه ـ جل وعلا ـ وهو خلاف العبودية»[1].

المرء رهنُ مصائبٍ لا تنقضي ... حتى يوسّد جسمَه في رمْسِه
فمؤجّل يلقى الرّدى في غيره ... ومعجّل يلقى الرّدى في نفسه

أما إن كان سبب الغضب حرمة لله تنتهك:

فلا صمت ولا تغيير للهيئة، والسبيل هو دفع المنكر باليد، فإن لم يستطع فباللسان، فإن لم يستطع فبقلبه وليفارق المجلس، فإن ذلك أضعف الإيمان، قال الله عز وجل: ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ (النساء: ١٤٠).

وقال أيضاً جل في علاه: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ (الأنعام: ٦٨)، وقد أحسن الإمام البخاري ـ رحمه الله ـ إذ بوب في كتاب الأدب في صحيحه بابا سماه: «مَا يَجُوزُ مِنَ الْغَضَبِ وَالشِّدَّةِ لأَمْرِ اللَّهِ)».

وترك هذا النوع من الغضب؛ مذموم، بل هو سنة عن النبي ﷺ وسائر الرسل والأنبياء ـ عليهم السلام ـ والصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ وسلفنا الصالح.

قال الله تعالى في شأن موسى عليه السلام: ﴿ وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَٰنَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِى مِنۢ بَعْدِىٓ ۖ أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ ۖ وَأَلْقَى

(١) (١٠/ ٥٢١ فتح الباري).

﴿ٱلْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ ۚ قَالَ ٱبْنَ أُمَّ إِنَّ ٱلْقَوْمَ ٱسْتَضْعَفُونِى وَكَادُوا۟ يَقْتُلُونَنِى فَلَا تُشْمِتْ بِىَ ٱلْأَعْدَآءَ وَلَا تَجْعَلْنِى مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٥٠﴾﴾

(الأعراف: ١٥٠).

وقال عز وجل في شأن يونس عليه السلام: ﴿وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا﴾ (الأنبياء: ٨٧)، قال بعض المفسرين - روي عن الحسن والشعبي وسعيد بن جبير واختاره الطبري «رحمهم الله»: ذهب عن قومه مغاضبا لربه[١]، قال العلامة القرطبي رحمه الله: والمعنى: مغاضبا من أجل ربه[٢]، وفي شأن نبينا ﷺ تقول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ لا ينتقم لنفسه إلا أن تنتهك حرمة لله تعالى فينتقم لله بها[٣]، وكثيرا ما أحمر وجهه وظهر الغضب عليه لذلك، وفي الصحيحين من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ في عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في غَزْوَةِ الْفَتْحِ، فَفَزِعَ قَوْمُهَا إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ يَسْتَشْفِعُونَهُ، فَلَمَّا كَلَّمَهُ أُسَامَةُ فِيهَا تَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**أتكلمني في حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ**»، قَالَ أُسَامَةُ اسْتَغْفِرْ لي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيباً، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: «**أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ النَّاسَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمِ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمِ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، والذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا**»[٤]، وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: هَجَّرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْماً، فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ

---

(١) (١٧/ ٩١: ٩٢ جامع البيان).

(٢) (١١/ ٢٧٢: ٢٧٣ الجامع لأحكام القرآن).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) صحيح: (٤٣٠٤/ المغازي/ البخاري) (١٦٨٨/ الحدود/ مسلم) كلاهما من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

اخْتَلَفَا في آيَةٍ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرَفُ في وَجْهِهِ الْغَضَبُ، فَقَالَ: «**إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ**»(١).

وأما الصحابة: ففي الصحيحين عَنِ الْمُغِيرَةِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلاً مَعَ امرأتي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفَحٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**تَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، وَاللَّهِ لأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي، وَمِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ الْمُبَشِّرِينَ وَالْمُنْذِرِينَ**»(٢).

تاسعاً: إشغال الناس بالأعمال النافعة:

فإشغال الناس بأعمال البر والأعمال النافعة، والحول بينهم وبين المراء والجدل؛ من أعظم أسباب انصرافهم عن الباطل، فمَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْساً، إِلاَّ كَانَ مَا أُكِلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ، وَمَا سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ، وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ، وَمَا أَكَلَتِ الطَّيْرُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ، وَلاَ يَرْزَؤُهُ أَحَدٌ إِلاَّ كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ(٣).

وفي سنة النبي ﷺ ما يشهد لهذا الأدب والسلوك، ذلك أنه لما كان عائدا من غزوة بني المصطلق، وكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ الأنصاري يَا لَلأَنْصَارِ وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ بن سلول فَقَالَ: والله لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ، فبلغ ذلك النبي ﷺ، وعنده عمر رضي الله عنه، فأراد عمر ضرب عنقه فقال ﷺ: «**دعه لا يتحدث الناس أن محمد يقتل أصحابه**» وأمر بشد الرحال إلى المدينة في

---

(١) صحيح: (٢٦٦٦/ العلم/ مسلم) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) صحيح: (٦٤١٦/ التوحيد/ البخاري) (١٤٩٩/ اللعان/ مسلم) كلاهما من حديث المغيرة رضي الله عنه، وتتمة الحديث: (وَلاَ أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمِدْحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَ اللَّهُ الْجَنَّةَ).

(٣) صحيح: (١٥٥٢/ المساقاة/ مسلم، واللفظ له) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، (٦٠١٢/ الأدب/ البخاري، مختصراً) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

ساعة مبكرة ما كان يروح فيها، وسار بالناس حتى أمسوا وكذا حتى أصبحوا وصدر يومه حتى اشتد الضحى، ثم نزل بالناس ليشغلهم عما كان من الحديث، فلم يأمن الناس أن وجدوا مس الأرض فناموا[١].

ويتفرع عن هذا السبيل من سبل ترك إثارة الشر واجتنابه؛ تغيير موضوع الحديث إذا كانت مقدماته تشعر بثمة مشكلة، كما فعلت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لَمَّا كان النبي ﷺ مضجعاً عندها فَلَمْ يَلْبَثْ إلاَّ رَيْثَمَا ظَنَّ أنها قَدْ رَقَدت فَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْداً وَانْتَعَلَ رُوَيْداً وَفَتَحَ الْبَابَ فَخَرَجَ ثُمَّ أَجَافَهُ رُوَيْداً، فاختَمَرت رضي الله عنها وَتَقَنَّعت إزَارِها ثُمَّ انْطَلَقت عَلَى إثْرِهِ حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ فَقَامَ ودعا ثُمَّ انْحَرَفَ فَانْحَرَفت فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعت فَهَرْوَلَ فَهَرْوَلت فسبقته فَدَخلت ثم اضْطَجَعت فَدَخَلَ عليها فرآها تنبض من أثر الهرولة فَقَالَ: «**مَا لَكِ يَا عَائِشُ، لتخبريني أَوْ ليخبرني اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ**» فَأخبرته فقَالَ: «**فَأَنْتِ السَّوَادُ الذي رَأَيْتُ امامي**» قالت: نَعَمْ، فلهدها في صَدرِها لَهْدَةً أَوْجَعَتها ثُمَّ قَال: «**أَظَنَنْتِ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْكِ وَرَسُولُهُ**» ثم قَال: «**فَإِنَّ جِبْرِيلَ أتاني حِينَ رَأَيْتِ فناداني فَأَجَبْتُهُ وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكِ وَقَدْ وَضَعْتِ ثِيَابَكِ، وَظَنَنْتُ أَنْ قَدْ رَقَدْتِ فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَكِ وَخَشِيتُ أَنْ تستوحشي، فَقَالَ إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَ أَهْلَ الْبَقِيعِ فَتَسْتَغْفِرَ لَهُمْ**» فقالت: كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**قولي السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا والمستأخرين وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَلَاحِقُونَ**»[٢].

---

(١) (٨/ ٦١٠ تفسير ابن كثير) (٢٨/ ١٢٩: ١٣٠ جامع البيان) (٢/ ٢٩٠: ٢٩٢ سيرة ابن هشام) جميعهم من أحاديث عروة بن الزبير رضي الله عنه ومحمد بن يحي بن حبان وعبد الله بن أبي بكر وسعيد بن جبير ـ رحمهم الله ـ مرسلاً، بأسانيد لا تسلم من الإعلال، وأصل الحديث في الصحيحين؛ (٤٩٠٥/ تفسير المنافقون/ البخاري) (٢٥٨٤/ البر والصلة والأدب/ مسلم) كلاهما من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، وإنما أردت الاستشهاد بشد الرحال إلى المدينة في ساعة مبكرة، وكيف فعل النبي ﷺ لدرء الفتنة.

(٢) صحيح: (٩٧٤/ الجنائز/ مسلم) من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

فهكذا غيرت أم المؤمنين بفطنةٍ وجهةَ الحديث بينها وبين رسول الله ﷺ لما سألت: «كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ»، وهكذا فتغيير موضوع الحديث إذا كانت مقدماته توحي بثمة مشكلة مسلك مهم لمن أراد اجتناب الأخيرة.

عاشراً: دفع التهمة عن النفس، وألا يضعها المرء مواضع التهم:

وقد كان هذا دأب النبي ﷺ، فهو وهو من هو حين اعتكف فأتته أم المؤمنين صفية رضي الله عنها لَيْلاً تَزُورُهُ، فَمَرَّ رَجُلاَنِ مِنَ الأَنْصَارِ فَلَمَّا أبصراه أَسْرَعَا، فَقَالَ ﷺ لهما: «**عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ**»، فَقَالاَ سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ وإني خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا**»[1].

ونفي المعصية عن النفس لا يعد رياء لأن من التصقت به تهمة المعصية استحق الذم والمقت من الناس، فكان من حقه إن لم يكن قد ارتكبها، إماطة التهمة عن نفسه بالبوح بأنه لم يفعلها أو أنه لا يأتيها.

وقد قيل للأشعث بن قيس ـ رحمه الله ـ وقد صلّى فخفّف؛ إنك خففت، فقال: «إنه لم يخالطها رياء»[2]، فخلص من تنقصهم بنفي الرياء عن نفسه.

وهذا السبيل من سبلِ ترك إثارة الشر، فرع عن سبيلٍ أخر، ألا وهو:

- ألا يضع المرء نفسه مواضع التهم، ومواطن الشبهات والريب.

من ذلك أن يتجنب أهل السوء، ومجالسهم، فمَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوْءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمِسْكِ، وَكِيرِ الْحَدَّادِ، لاَ يَعْدَمُكَ مِنْ صَاحِبِ الْمِسْكِ إِمَّا تَشْتَرِيهِ أَوْ تَجِدُ رِيحَهُ، وَكِيرُ الْحَدَّادِ يُحْرِقُ بَدَنَكَ أَوْ ثَوْبَكَ أَوْ تَجِدُ مِنْهُ رِيحاً خَبِيثَةً[3].

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) (٢٠/ ١٦٦ الجامع لأحكام القرآن).

(٣) سبق تخريجه.

ينسب إلى أمير المؤمنين علي رضي الله عنه قوله:

لا تصحبْ أخا الجهل ... وإياك وإياهُ
فكم من جاهلٍ أردى ... حليماً حين أخاهُ
يقاس المرءُ بالمرءِ ... إذا ما المرء ما شاهُ
وللقلبِ من القلبِ ... دليلٌ حين يلقاهُ
وللشيء من الشيء ... مقاييسٌ وأشباهُ

قال الحافظ ابن عبد البر «رحمه الله»: «كان يقال: ستة إذا أُهينوا فلا يلوموا أنفسهم؛ الذاهب إلى مائدة لم يدعُ إليها، وطالب الفضل من اللئام، والداخل بين اثنين في حديثهما من غير أن يدخلاه فيه، والمستخف بالسلطان، والجالس مجلسا ليس له بأهل، والمقبل بحديثه على من لا يسمع منه ولا يصغى إليه»[(١)]، وعن إمام التابعين الربيع بن خثيم «رحمه الله»، قال: «الناس رجلان عاقل وجاهل؛ فأما العاقل فلا تؤذه وأما الجاهل فلا تجاره»[(٢)].

تحرّز ما استطعتَ من السفيهِ ... بحلمِكَ عنه إنّ الفضلَ فيه
فقدْ يعصى السفيهُ مؤدّبيهِ ... ويبرمُ بالـلجاجةِ مُنصفِيه
تلينُ له فيُغلظ جانباه ... كعير السوءِ يرمحُ عالفِيه
إذا ابتعتَ السفيهَ فهي حلماً ... وِضمناً واسْتَعدّ لسدّ فِيه

وفضلاً عن مصاحبةِ أهل السوء، والتزام مجالسهم، فمن مواطن الشبهات والريب أيضاً؛ أماكن الفساد، وأماكن تجمع النساء، والوقوع في الأفعال التي وإن كانت لا تثريب فيها، فهي في ظاهرها تستوجب التقريع، فإن فُعلت فيجب التصريح بسلامتها في حينه، وذلك لفعل النبي ﷺ، مع أم المؤمنين صفية رضي الله عنها، في الحديث المتقدم، وقوله ﷺ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الإِنْسَانِ**

---

(١) (٢/ ٧٤ الآداب الشرعية).
(٢) (٣٨/ الحلم).

مَجْرَى الدَّمِ وإني خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ في قُلُوبِكُمَا شَراًّ»[١]، وفي الباب أدلة أخرى، سيأتي بيانها.

ويتأكد هذا الخلق:

في حق العالم والمُعلم والمؤدب والقاضي والمفتي وغيرهم ممن يقتدي بهم، قال **الإمام النووي** «رحمه الله»: «يستحب للعالم والمعلم آداب والقاضي والمفتى والشيخ المربى وغيرهم ممن يقتدى به ويؤخذ عنه، أن يجتنب الأفعال والأقوال والتصرفات التي ظاهرها خلاف الصواب وإن كان محقا فيها، لأنه إذا فعل ذلك ترتب عليه مفاسد من جملتها؛ توهم كثير ممن تعلم ذلك منه أن هذا جائز على ظاهره بكل حال، وأن يبقى ذلك شرعاً وأمراً معمولاً به أبدا، ومنها وقوع الناس فيه بالنقص، واعتقادهم نقصه وإطلاق ألسنتهم بذلك، ومنها أن الناس يسيئون الظن به، فينفرون عنه، وينفرون غيرهم عن أخذ العلم عنه، وتسقط رواياته وشهادته، ويبطل العلم، وهذه مفاسد ظاهرة فينبغي له اجتناب أفرادها، فكيف بمجموعها، فان احتاج إلى شيء من ذلك وكان محقا في نفس الأمر لم يظهره، فان أظهره أو رأى مصلحة في إظهاره ليعلم جوازه وحكم الشرع فيه، فينبغي أن يقول؛ هذا الذي فعلته ليس بحرام، وإنما فعلته لتعلموا أنه ليس بحرام إذا كان على هذا الوجه الذي فعلته وهو كذا، ودليله كذا وكذا»[٢].

لذا فإننا نرى النبي ﷺ أمر بالمنبر، فصنع، وجيء به إليه ﷺ فوضع ثم صَلَّى عَلَيْه رسول الله ﷺ، وكَبَّرَ وَهوَ عَلَيْه، ثُمَّ رَكَعَ وَهوَ عَلَيْه، ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى، فَسَجَدَ في أَصْلِ الْمِنْبَرِ ثُمَّ عَادَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ؛ إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتَمُّوا، وَلِتَعَلَّمُوا صلاتي**»[٣]، وشرب عَلِيٌّ رضي

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) (٤٤٣/ الأذكار).

(٣) صحيح: (٩١٧/ الجمعة/ البخاري) (٥٤٤/ المساجد/ مسلم) كلاهما من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

الله عنه قَائِماً ثم قال: «إنَّ نَاساً يَكْرَهُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَشْرَبَ وَهْوَ قَائِمٌ، وإني رَأَيْتُ النبي ﷺ فَعَلَ كَمَا رأيتموني فَعَلْتُ»[١].

السبيل الحادي عشر: هجران صفحات الفواحش (الحوادث):

ومن أعظم سبل ترك إثارة الشر هجران صفحات الجرائد والمجلات التي تعرض للحوادث والقضايا، والتي تشيع الفاحشة وتدل الناس على الرذائل، وأحدث ما توصل إليه المجرمون والفساق من طرق ارتكاب الجريمة وكيفية إخفاء أثارها؛ وقد قال الله عز وجل: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾﴾ (النساء: ١٤٨)، وقال تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾﴾ (البقرة: ٢٠٥)، وقال أيضاً: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾﴾ (النور: ١٩).

قال أهل اللغة: «شاعَ»: ذاعَ وفَشا وظَهَرَ وانْتَشَرَ، وقولهم، «أَشاعَ ذِكرَ الشيءِ»: أَطارَه وأَظهره، وقولهم؛ «هذا خبَر شائع، وقد شاعَ في الناس»؛ معناه: قد اتَّصَلَ بكل أَحد فاستوى علم الناس به[٢]، وقول الرجل: «شِعْتُ بالشيءِ»: أَذَعْتُهُ وأَظْهَرْتُهُ[٣]، هذه المعاني اللغوية تدل ـ دلالة واضحة، على أن مجرد إذاعة أو إظهار أو نشر الفاحشة «الجرم» على الملأ، هو إشاعة لها، من سعى في ذلك، أو أحبه دون سعي ما، له في عذاب أليم في الدنيا والآخرة.

---

(١) صحيح: (٢٦١٥/ الأشربة/ البخاري) من حديث علي رضي الله عنه.

(٢) (٨/ ١٨٨ لسان العرب) (٥٣٥٧/ تاج العروس).

(٣) (٩٤٩: ٩٥٠/ القاموس المحيط).

opelkanadi.com

وما نشر الجرائم على صفحات الحوادث «الفضائح»، إلا إظهار لها، ولا سبيل إلى الاحتجاج بحسن النية ـ كما يقولون: ننشر لزجر الغير !! نذيع لبيان سوء العاقبة !! نساعد على اكتشاف الجريمة ـ إذ النية الصالحة لا تصلح العمل الفاسد، بينما النية الفاسدة تفسد العمل الصالح.

هذا فضلاً عما في هذه الصفحات من سوء ظن، وهتك ستر، وقذف محصنة، وخوض في الأعراض، وقد أقام النبي ﷺ الحد على كل من لاك بلسانه واقعة الإفك من المؤمنين فضلاً عن المنافقين، التي اتهمت فيها امرأة بريئة شريفة عفيفة هي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وكل ذنب هؤلاء أنهم تناقلوا الشائعة، وذكروها بألسنتهم، قال تعالى: ﴿ إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ ﴾ (النور: ١٥)، قال جمهور المفسرين: «المعنى: يرويه بعضكم عن بعض، **قال الكلبي**: وذلك أن الرجل منهم يلقى الرجل فيقول بلغني كذا وكذا»[1].

فلا شك أن صفحات الحوادث وما على شاكلتها سبيل إثارة للشر، وفتنة عظيمة، والأولى هجران المشاركة في إعدادها، وترك مطالعتها.

يقول الشيخ سعيد عبد العظيم ـ حفظه الله ـ: «أصرت كثير من الصحف ووسائل الإعلام على تخصيص جانب من مساحتها، وجزء من جهودها لتتبع الفواحش والقاذروات، ونشرها على الملأ، ويفعلون ذلك ويظنون أنهم يحسنون الصنع، لتعريتهم الحقيقة كما يقولون، وفضح بؤر الفساد، وعذرهم في ذلك؛ صدق الخبر وحرية التعبير والنشر، ونذكر جميع الذين ينشرون الجرائم

---

(١) ويروى هذا المعنى عن مجاهد وسعيد بن جبير وقتادة ومقاتل ـ رحمهم الله ـ، بأسانيد بعضها يصح، وبعضها لا يصح كالمروي عن مجاهد ـ رحمه الله ـ، (٤/ ٢٠ فتح القدير) (٦/ ١٦٠ الدر المنثور) (٣/ ٣٦٦ ابن كثير) (٩/ ٢٨٥ جامع البيان) (٢٣/ ١٤٢ الطبراني في الكبير) (تفسير سورة النور/ البخاري، معلقاً).

الخلقية، والذين يقرون نشرها، نذكرهم بأن الله محاسبهم على جريمتهم هذه ولهم عذاب أليم، وهذا العذاب دنيوي، كما هو أخروي، ومن العذاب الدنيوي أن يجلد من ينشر فاحشة، لا يستطيع أن يقيم الأدلة والبراهين على ثبوتها، والقاذروات والخبائث يجب أن تستر، ولا تنشر وخصوصاً إذا كان مرتكبوها غير مشهورين بذلك، ونشر الفواحش على هذا النحو من شأنه أن يغري ويجرئ الأبرياء والأصحاء بمقارفة الجريمة، هذا ما ضجت منه المجتمعات الغربية، والذين ينشرون هذه الجرائم أنفسهم يعلمون ما تحدثه الأفلام التي تعرض الجريمة من نشر للإجرام، وترويج الصحف لا يكون بمثل هذا العمل غير المشروع، ولا بنشر مثل هذه الجرائيم، وليس معنى ذلك ألا يعاقب مقترفوا هذه الجرائم، وألا يؤخذ على أيديهم، وإنما نريد أن لا تنشر على الملأ وتكتب في الصحف والمجلات، فالكلمة أمانة، ويجب أن تستخدم في الإصلاح لا في الإفساد»[(١)].

الثاني عشر: معرفة فضل الناس والعلماء، وإنزالهم منازلهم:

لا يعرف فضل أهل الفضل إلا أهل الفضل، لذا فإنه لما أراد عمر رضي الله عنه أن يضرب عنق حاطب بن أبي بلتعه لما بعث إلى مشركي مكه يخبرهم أمرا من أمر رسول الله ﷺ قال له النبي ﷺ: «**ما يدريك لعل الله عز وجل قد أطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**»[(٢)] وفي الصحيحين من حديث أنس رضي الله عنه، قال: قَالَ نَاسٌ مِنَ الأَنْصَارِ حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ

---

(١) (١١٨: ١١٩/ الديمقراطية ونظريات الإصلاح في الميزان) بتصرف.

(٢) سبق تخريجه.

وفي الباب خبر «ضعيف» عن النبي ﷺ، أنه قال: «**ارحموا عزيز قوم ذل، وارحموا غنيا افتقر، وارحموا عالماً ضاع بين الجهال**» (٨/ ٥٥٩ الإتحاف) من طريق عيسى بن طهمان وهو ضعيف، وفي رواية: «عالم يتلاعب به الصبيان» من طريق البختري بن هشام وهو وهب بن وهب أحد الكذابين، ذكره الحافظ ابن حبان ـ رحمه الله ـ في الضعفاء، وأورده العلامة ابن الجوزي ـ رحمه الله ـ في الموضوعات.

مَا أَفَاءَ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ، فَطَفِقَ النبي ﷺ يُعْطِي رِجَالاً الْمِائَةَ مِنَ الإِبِلِ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي قُرَيْشاً وَيَتْرُكُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، فَحُدِّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ غَيْرَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا، قَامَ النبي ﷺ فَقَالَ: «**مَا حَدِيثٌ بلغني عَنْكُمْ**»، فَقَالَ فُقَهَاءُ الأَنْصَارِ: أَمَّا رُؤَسَاؤُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئاً، وَأَمَّا نَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ فقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي قُرَيْشاً وَيَتْرُكُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، فَقَالَ النبي ﷺ: «**فإني أُعْطِي رِجَالاً حديثي عَهْدٍ بِكُفْرٍ، أَتَأَلَّفُهُمْ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالأَمْوَالِ وَتَذْهَبُونَ بالنبي ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ، فَوَ اللَّهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا[1].

وقد فهم الصحابة رضوان الله عليهم، هذا الأدب، وعملوا به، وما قصة الثلاثة الذين خلفوا عنا ببعيد؛ عندما تخلف كعب بن مالك وصاحبيه رضي الله عنهم عن غزوة تبوك، وقَالَ النبي ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكَ: «**مَا فَعَلَ كَعْبٌ**»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَنَظَرُهُ فِي عِطْفِهِ، فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رضي الله عنه: «بِئْسَ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلاَّ خَيْراً»[2].

وفي باب: إنزال أهل العلم منازلهم:

قال **أمير المؤمنين عليّ** رضي الله عنه: «لا يعرف فضل أهل العلم إلا أهل الفضل»، وقال **الإمام الماوردي** «رحمه الله»: «اعلم أن للمتعلم تملقا وتذللا فإن استعملهما غنم وإن تركهما حرم، لأن التملق للعالم يظهر مكنون علمه والتذلل له سبب لإدامة صبره»[3].

---

(١) سبق تخريجه. (٢) سبق تخريجه.

(٣) (٨٨/ أدب الدنيا والدين).

إن المعلمَ والطبيبَ كلـيهما ... لا ينصحان إذا هما لم يكرمَا
فاصبر لدائِكَ إن أهنتَ طبيبَه ... واصبر لجهلِك إن جفوتَ معلّمِا

وقد أحسن شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ حين قال:

«إن أخطاء العلماء فتنة لطائفتين:

طائفة تعظّمه، فتريد تصويب ذلك الفعل، واتباعه عليه، طائفة تذمه، فتجعل ذلك قادحاً في ولايته وتقواه، بل في بره وكونه من أهل الجنة، بل في إيمانه حتى تخرجه عن الإيمان. وكلا هذين الطرفين فاسد، ومن سلك طريق الاعتدال، عظّم من يستحق التعظيم، وأحبه ووالاه، وأعطى الحق حقه، فيعظمُ الحق، ويُرحمُ الخلق، ويعلم أن الرجل الواحد تكون له حسنات وسيئات، فيحمد ويذم، ويثاب ويعاقب، ويحب من وجه، ويبغض من وجه، هذا مذهب أهل السنة والجماعة، خلافاً للخوارج والمعتزلة ومن وافقهم»[1].

الثالث عشر: استحباب أن يعظ الناس من كان له منزلة في قلوبهم إذا حلت المصيبة، أو وقع البلاء:

تأسياً بما فعله الصديق خليفة رسول الله ﷺ عندما هاج المسلمون، وتفرقوا عند موته ﷺ، إذ قام فيهم خطيباً وقال: «أَلاَ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّداً ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّداً قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حي لاَ يَمُوتُ»[2]، وَقَالَ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾﴾ (آل عمران: ١٤٤).

---

(١) (٤/ ٥٤٤ منهاج السنة).

(٢) صحيح: (٤٤٥٤/ المغازي/ البخاري).

وقام جرير بن عبد الله ﷺ يَوْمَ مَاتَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ ﷺ وكان أميرا على البصرة والكوفة، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ: «عَلَيْكُمْ بِاتِّقَاءِ اللَّهِ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَالْوَقَارِ وَالسَّكِينَةِ حَتَّى يَأْتِيَكُمْ أَمِيرٌ، فَإِنَّمَا يَأْتِيكُمُ الآنَ، ثُمَّ قَالَ اسْتَعْفُوا لأَمِيرِكُمْ، فَإِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ الْعَفْوَ، ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ، فإني أَتَيْتُ النبي ﷺ قُلْتُ أُبَايِعُكَ عَلَى الإِسْلاَمِ، فَشَرَطَ عَلَيَّ «وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»، فَبَايَعْتُهُ عَلَى هَذَا، وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ إِنِي لَنَاصِحٌ لَكُمْ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَنَزَلَ»[1].

الرابع عشر: ترك الظن بالناس، وحمل كلامهم على أحسنِ الوجوه:

ففي البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تباغضوا وكونوا عباد الله إخوانا**»[2].

وكان **الإمام مالك** ـ رحمه الله ـ يقول: «ليس كل إنسان يقدر أن يتكلم بعذره».

وقد أحسن النبي ﷺ الظن في دابته، وذب عن عرضها، عندما بَرَكَتْ بِهِ وهو على مشارف مكة في صلح الحديبية، فَقَالَ النَّاسُ: حَلْ حَلْ، فَأَلَحَّتْ، فَقَالُوا: خَلأَتِ الْقَصْوَاءُ، خَلأَتِ الْقَصْوَاءُ، فقال النبي ﷺ: «**مَا خَلأَتِ الْقَصْوَاءُ، وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ**»[3]، وإذا كان هذا حال النبي ﷺ مع الدابة، فأين نحن من هذه الحال، ليس مع الدواب بل مع الإخوان.

وأما الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ، فها هو معاذ بن جبل، عندما تخلف كعب بن مالك ﷺ عن غزوة تبوك، وقَالَ النبي ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ

---

(١) صحيح: (٥٨/ الإيمان/ البخاري).

(٢) صحيح: (٦٠٦٤/ الأدب/ البخاري) (٢٥٦٣/ البر والصلة والآداب/ مسلم) كلاهما من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) سبق تخريجه.

يتَبُوكَ: «**مَا فَعَلَ كَعْبٌ**»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَنَظَرُهُ فِي عِطْفِهِ، فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رضي الله عنه: «بِئْسَ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلاَّ خَيْراً»[١]، وقيل قديماً: لا ينفع بعقله من لا ينتفع بظنه.

ومن حسن الظن أدب جليل كان من شيم سلفنا الصالح، هجره المسلمون في زماننا هو حمل كلام الإخوان على أحسنِ الوجوه؛ ومنه قول **أمير المؤمنين عمر** رضي الله عنه: «لا تظن بكلمة خرجت من فيّ مسلم شرا، وأنت تجد لها في الخير محملا»[٢]، وقول **الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز** «رحمه الله»: «إذا سمعت كلمة من مسلم فاحملها على أحسن ما تجد حتى لا تجد محملاً»[٣].

ومن سبل ترك إثارة الشر على الناس المرتبطة بهذا الباب:

(١) ألا يلتمس الرجل الريبة في أهله:

فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: «**نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلاً يَتَخَوَّنُهُمْ أَوْ يَلْتَمِسُ عَثَرَاتِهِمْ**»[٤]، وكان رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «**لاَ يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلاً وَكَانَ يَأْتِيهِمْ غُدْوَةً أَوْ عَشِيَّةً**»[٥].

وقد بوب **الإمام البخاري** ـ رحمه الله ـ، في كتاب النكاح في صحيحه باباً سماه: «باب: لاَ يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلاً إِذَا أَطَالَ الْغَيْبَةَ مَخَافَةَ أَنْ يُخَوِّنَهُمْ أَوْ يَلْتَمِسَ عَثَرَاتِهِمْ»، وأورد فيه حديث جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمُ الْغَيْبَةَ فَلاَ يَطْرُقْ أَهْلَهُ لَيْلاً**»[٦].

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) (٤٥/ مدارة الناس).

(٣) (٣٩/ مدارة الناس).

(٤) سبق تخريجه.

(٥) سبق تخريجه.

(٦) سبق تخريجه.

(٢) السؤال قبل الاتهام:

فيستحب للمرء أن يسأل عن الفعل الذي لم يفهم قصد صاحبه أو ظن بآتيه سوءا، وذلك بنية الاسترشاد أو لفت الانتباه، أو النصيحة، أو دفع ظن السوء إن لم يقدر على إحسان الظن، وغير ذلك من النوايا الصالحة، وليس بقصد الهمز واللمز والمعايرة وغير ذلك من النوايا القبيحة.

لو كنتَ تعلم ما أقول عذرتني ... أو كنتُ أجهل ما تقول عَذَلْتُك
لكن جَهِلتَ مقالتي، فعذلتني ... وعلمتُ أنك جاهلٌ، فعَذرتُك

وفي الباب من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل حاكياً قول نبيه موسى للخضر ـ عليهما السلام ـ لما خرق السفينة: ﴿قَالَ أَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا﴾ (الكهف: ٧١)، ثم لما قتل الغلام: ﴿قَالَ أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَّقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُّكْرًا﴾ (الكهف: ٧٤)، ثم لما أقام الجدار: ﴿قَالَ لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ (الكهف: ٧٧).

وفي قصة سليمان ـ عليه السلام ـ لما غاب الهدهد الحكيم، قال سليمان عليه السلام: ﴿وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَالِيَ لَا أَرَى الْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ ۝ لَأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَاذْبَحَنَّهُ أَوْ لَيَأْتِيَنِّي بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ۝﴾ (النمل: ٢٠، ٢١).

وفي سنة نبينا محمد ﷺ؛ أنه ﷺ صَلَّى الصَّلَوَاتِ يَوْمَ الفَتْحِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رضي الله عنه: «لَقَدْ صَنَعْتَ الْيَوْمَ شَيْئاً لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ»، قَالَ: «**عَمْداً صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ**»[1]، وقد دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالشِّعْبِ نَزَلَ فَبَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، فقال أسامة بن زيد رضي الله عنهما:

(١) صحيح: (٢٧٧/ الطهارة/ مسلم) من حديث بريدة رضي الله عنه.

«الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ»، فَقَالَ: «**الصَّلَاةُ أَمَامَكَ**»، فَرَكِبَ، فَلَمَّا جَاءَ الْمُزْدَلِفَةَ نَزَلَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الْعِشَاءُ فَصَلَّى[(١)]، ولما أَعْطَى ﷺ رَهْطاً وَسَعْدٌ بن أبي وقاص رضي الله عنه جَالِسٌ، وتَرَكَ رَجُلاً هُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَى سعد رضي الله عنه، قال: «يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ فَوَاللَّهِ إني لأَرَاهُ مُؤْمِناً»، فَقَالَ ﷺ: «**أَوْ مُسْلِماً**»، فَسَكَتُّ قَلِيلاً، ثُمَّ عاد سعد رضي الله عنه لمقالته فقال: «مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ فَوَاللَّهِ إني لأَرَاهُ مُؤْمِناً» فَقَالَ ﷺ: «**أَوْ مُسْلِماً**»، ثُمَّ عاد لمقالته، وَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثُمَّ قَالَ: «**يَا سَعْدُ، إني لأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، خَشْيَةَ أَنْ يَكُبَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ**»[(٢)].

وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما؛ رَأَى عُمَرُ عَلَى رَجُلٍ حُلَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اشْتَرِ هَذِهِ فَالْبَسْهَا لِوَفْدِ النَّاسِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ، فَقَالَ: «**إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ**»، فَمَضَى فِي ذَلِكَ مَا مَضَى، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إِلَيْهِ بِحُلَّةٍ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ، وَقَدْ قُلْتَ فِي مِثْلِهَا مَا قُلْتَ، قَالَ: «**إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا مَالاً**»[(٣)]، وفي رواية: «**تَبِيعُهَا أَوْ تُصِيبُ بِهَا حَاجَتَكَ**»[(٤)].

الخامس عشر: الفيئ إلى الحق خير من التمادي في الباطل:

فالرجوع إلى الحق، والانفلال عن الباطل، يدرأ مفاسد عظيمة، ويخمد فتن كثيرة.

---

(١) صحيح: (١٣٩/ الوضوء/ البخاري) (١٢٨٠/ الحج/ مسلم) كلاهما من حديث أسامة رضي الله عنه.

(٢) صحيح: (٢٧/ الإيمان/ البخاري) (١٥٠/ الإيمان/ مسلم) كلاهما من حديث سعد رضي الله عنه.

(٣) صحيح: (٦٠٨١/ الأدب/ البخاري) (٢٠٦٨/ اللباس والزينة/ مسلم) كلاهما من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) صحيح: (٩٤٨/ العيدين/ البخاري) (٢٠٦٨/ اللباس والزينة/ مسلم) كلاهما من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

ولعل في حديث أبي بكر رضي الله عنه مع سلمان وصهيب وبلال رضي الله عنهم، وعن جميع الصحابة، شاهد على هذا الأصل، فعن عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَتَى عَلَى سَلْمَانَ وَصُهَيْبٍ وَبِلَالٍ فِي نَفَرٍ فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَخَذَتْ سُيُوفُ اللَّهِ مِنْ عُنُقِ عَدُوِّ اللَّهِ مَأْخَذَهَا، قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَتَقُولُون هَذَا لِشَيْخِ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهِمْ فَأَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: **«يَا أَبَا بَكْرٍ لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ لَئِنْ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ»**، فَأَتَاهُمْ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: يَا إِخْوَتَاهْ: أَغْضَبْتُكُمْ، قَالُوا: لاَ، يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ[1].

وفي البـاب أيضاً حديث عظيم: عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلاَةَ الْعَصْرِ فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ[2] فقال: أَقُصِرَتِ الصَّلاَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْ نَسِيتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: **«كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ»**، فَقَالَ: قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: **«أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ»**، فَقَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلاَةِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ التَّسْلِيمِ[3].

وفي البخاري من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ آخِذاً بِطَرَفِ ثَوْبِهِ حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: **«أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ»** فَسَلَّمَ، وَقَالَ: إني كَانَ بيني وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ شَيْءٌ فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ ثُمَّ نَدِمْتُ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لي فَأَبَى عَلَيَّ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ فَقَالَ: **«يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ»** ثَلاَثاً، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ فَأَتَى مَنْزِلَ

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) ذو اليدين السلمي رضي الله عنه: صحابي جليل، قال ابن إسحاق «رحمه الله»: كان يعمل بيديه جميعا فقيل له ذو اليدين، وشهد بدراً واستشهد بها، وقال أبو عمر قتل بأحدٍ (٢/ ٤٢٠، ٤/ ٧٢٠ الإصابة).

(٣) صحيح: (٧١٤/ الآذان/ البخاري) (٥٧٣/ المساجد/ مسلم، واللفظ له) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أبِي بَكْرٍ فَسَأَلَ أَثَمَّ أَبُو بَكْرٍ فَقَالُوا لاَ ، فَأَتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَسَلَّمَ فَجَعَلَ وَجْهُ النبي ﷺ يَتَمعَّرُ حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ ، فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ مَرَّتَيْنِ ، فَقَالَ النبي ﷺ : «**إِنَّ اللَّهَ بعثني إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقَ، وواساني بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لي صاحبي**»(١).

ومن القفول إلى الحق ، أن يثبت المرء الجهل لنفسه فيما لا يعلمه ، وأن يحيل العلم فيه إلى الله تعالى ، ففي مقولةِ : «الله أعلم» ؛ مغنم كبير ، للنفس وللناس.

وفي الباب: عَنْ مَسْرُوق ـ رحمه الله ـ قَالَ : قَالَ ابن مسعود رضي الله عنه : «مَنْ عَلِمَ فَلْيَقُلْ ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لاَ يَعْلَمُ ؛ لاَ أَعْلَمُ ، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ : ﴿ قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ ﴿٨٦﴾ ﴾ (ص: ٨٦)»(٢) ، وقال رضي الله عنه : «إن الذي يفتي الناس في كل ما يستفتى ؛ لمجنون»(٣).

قال بعض أهل العلم : «تعلم ؛ لا أدري ، فإنك إن قلت ؛ لا أدري ، علموك حتى تدري ، وإن قلت ؛ أدري ، سألوك حتى لا تدري» ، وقال عتبة بن مسلم ـ رحمه الله ـ : «صحبت ابن عمر رضي الله عنهما أربعة وثلاثين شهرا ، فكان كثيراً ما يُسأل فيقول : لا أدري» ، وقال ابن سيرين «رحمه الله» : «لأن يموت الرجل جاهلاً ، خير له من أن يقول ما لا يعلم» ، وقال مالك «رحمه الله» : «من فقه العالم أن يقول : لا أعلم فإنه عسى أن يتهيأ له الخير» ، وقال : «سمعت ابن هرمز يقول : ينبغي للعالم أن يورث جلساءه من بعده : لا أدري ، حتى يكون ذلك أصلاً في أيديهم يفزعون

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) صحيح: (٤٧٧٤/ تفسير الروم/ البخاري) (٢٧٩٨/ صفة القيامة والجنة والنار/ مسلم).

(٣) صحيح على شرط الشيخين: (١/ ٧٣ الدارمي) (٩/ ١٨٨ الطبراني في الكبير) (٦٢/ ابن الجعد) (٨/ العلم).

إليه»، وقال **ابن جبير** «رحمه الله»: «ويل لمن يقول لما لا يعلم؛ إني أعلم»، وقال **أبو داود** ـ رحمه الله ـ في مسائله: «ما سمعت أحمد سُئل عن كثيرٍ مما فيه الاختلاف في العلم، فيقول: لا أدري»، قال: «وسمعته يقول: ما رأيت مثل ابن عيينة في الفتوى، كان أهون عليه أن يقول: لا أدري)»، وقال عبد الله بن أحمد ـ رحمهما الله ـ في مسائله: «سمعت أبي يقول: وقال عبد الرحمن ابن مهدي؛ سأل رجل من أهل الغرب مالك بن أنس عن مسألة، فقال: لا أدري، فقال: يا أبا عبد الله تقول: لا أدري، قال: نعم، فأبلغ من وراءك أني لا أدري»، وقال عبد الله ـ رحمه الله ـ: «كنت أسمع أبي كثيراً يُسأل عن المسائل فيقول: لا أدري، ويقف إذا كانت مسألة فيها اختلاف، وكثيراً ما كان يقول؛ سل غيري، فإن قيل له: من نسأل، قال: سلوا العلماء، ولا يكاد يسمي رجلاً بعينه»، وسُئل الشعبي رحمه الله عن مسألةٍ فقال: «لا أدري»، فقيل له: ألا تستحي من قولك: لا أدري، وأنت فقيه أهل العراق، فقال: «لكن الملائكة لم تستحى حين قالوا: لا علم لنا إلا ما علمتنا»[١]، وكان يقول: «لا أدري؛ نصف العلم»[٢].

وعن **عبد الله بن أحمد** ـ رحمهما الله ـ قال: سمعت أبي يقول: سمعت الشافعي يقول: سمعت مالك بن أنس يقول: سمعت محمد بن عجلان: «أغفل العالم «لا أدري» أصيبت مقاتله»[٣].

وعن حماد بن زيد عن أيوب ـ رحمهما الله ـ قال: سمعت القاسم بن محمد ـ رحمه الله ـ يُسأل بمنى فيقول: «لا أدري، لا أعلم، فلما أكثروا عليه، قال: والله ما نعلم كل ما تسألون عنه، ولو علمنا ما كتمناكم، ولا حل لنا أن نكتمكم»، قال: وسمعت يحيى بن سعيد ـ رحمه الله ـ يقول: سمعت القاسم ـ

(١) (١/ ٣٣، ٢/ ١٨٥: ١٨٦، ٤/ ٢١٨ إعلام الموقعين) بتصرف.
(٢) صحيح إليه «رحمه الله»: (١/ ٧٤ الدارمي).
(٣) (١/ ١٤٣: ١٤٤ النكت على مقدمة ابن الصلاح).

رحمه الله ـ يقول: «ما نعلم كل ما نسأل عنه، ولئن يعيش الرجل جاهلاً بعد أن يعرف حق الله تعالى عليه، خير له من أن يقول ما لا علم»[١].

السادس عشر: ألا يشير المرء بسلاحه، أو يظهر نصله، أو يحمله أو يبيعه في الفتنة:

أورد الشيخان ـ رحمهما الله ـ في صحيحيهما عن أبي موسى رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قَالَ: «**إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسٍ أَوْ سُوقٍ وَبِيَدِهِ نَبْلٌ فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا**[٢]**، ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا**» وفي رواية: «**أَنْ يُصِيبَ أَحَداً مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا شيء**»[٣]، وعن أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لاَ يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسِّلاَحِ، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ**»[٤].

وعن جابر رضي الله عنه، قال: مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ بِسِهَامٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا**»[٥].

وقوله: «**فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ**».

قال **الحافظ ابن حجر** «رحمه الله»: «والمراد أنه يغري بينهم، حتى يضرب أحدهما الآخر بسلاحه، فيحقق الشيطان ضربته له»[٦].

---

(١) (٢/ ١٨٤ حلية الأولياء).

(٢) النصال: جمع نصل، والنصل: حديدة الرمح والسهم والسكين.

(٣) صحيح: (٧٠٧٥/ الفتن/ البخاري) (٢٦١٥/ البر والصلة والأدب/ مسلم) كلاهما من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

(٤) صحيح: (٧٠٧٢/ الفتن/ البخاري) (٢٦١٧/ البر والصلة والأدب/ مسلم) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) صحيح: (٤٥١/ الصلاة/ البخاري) (٢٦١٤/ البر والصلة والأدب/ مسلم) كلاهما من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٦) (١٣/ ٢٥ فتح الباري).

وفي هذا الباب فوائد عدة أهمها:

بيان حرص الإسلام على كفالة الآداب التي من شأنها منع الشحناء بين المسلمين، وكذا الوقوف على ما قد يؤذي المسلمين وإزالته، وبيان عظم دم المسلم، فعنه ﷺ: «**مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ لاَ يُحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ بِمِلْءِ كَفِّهِ مِنْ دَمٍ أَهْرَاقَهُ فَلْيَفْعَلْ**»(١).

وفيه كما **قال الحافظ** «رحمه الله»: «النهي عما يفضي إلى المحذور، وإن لم يكن المحذور محققاً، سواء كان ذلك في جد أو هزل»(٢).

وغمد الأنصال على الوجوب لتكرار أمره ﷺ: «**فليأخذ بنصالها**»، ويدخل في إطار هذا الأمر الحراب والسيوف والسهام والسكاكين وكل ما قد يصيب الناس بأذى.

وأما المواطن التي تغمد فيها النصال:

فكل محل لتجمع الناس، وقد بوب **الإمام النووي** ـ رحمه الله ـ في شرحه صحيح مسلم في كتاب البر والصلة والأدب، بابا أورد فيه الحديثين المتقدمين سماه: «أَمْرِ مَنْ مَرَّ بِسِلاَحٍ فِي مَسْجِدٍ أَوْ سُوقٍ أَوْ غَيْرِهِمَا مِنَ الْمَوَاضِعِ الْجَامِعَةِ لِلنَّاسِ أَنْ يُمْسِكَ بِنِصَالِهَا».

وفي باب منع حمل السلاح:

ما رواه الشيخان من حديث عبد الله بن عمر، وأبي موسى رضي الله عنهم، عن النبي ﷺ قال: «**مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا**»(٣)، وفي صحيح

---

(١) صحيح: (٧١٥٢/ الأحكام/ البخاري) من حديث جندب رضي الله عنه.

(٢) (١٣/ ٢٥ فتح الباري).

(٣) صحيح: (٧٠٧٠/ الفتن/ البخاري) (٩٨/ الإيمان/ مسلم) كلاهما من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، (٧٠٧١/ الفتن/ البخاري) (١٠٠/ الإيمان/ مسلم) كلاهما من حديث أبي موسى رضي الله عنه، وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه (١٠١/ الإيمان) بزيادة: «**وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا**».

مسلم من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**مَنْ سَلَّ عَلَيْنَا السَّيْفَ فَلَيْسَ مِنَّا**»[١].

والعلة من منع الحمل:

منع إدخال الرعب على الناس وتخويفهم، **قال الحافظ** «رحمه الله»: «المراد من حمل عليهم السلاح؛ لقتالهم، لما فيه من إدخال الرعب عليهم، لا من حمله لحراستهم مثلا، فإنه يحمله لهم، لا عليهم»[٢]، وقال في موضع أخر: «والوعيد المذكور؛ لا يتناول من قاتل البغاة من أهل الحق، فيحمل على البغاة، وعلى من بدأ بالقتال ظالما»[٣].

وأما قوله: «**فليس منا**»، **قال الإمام النووي** «رحمه الله»: «ومعناه عند أهل العلم؛ أنه ممن اهتدى بهدينا، واقتدى بعلمنا وعملنا وحسن طريقتنا، كما يقول الرجل لولده إذا لم يرض فعله؛ «لست مني»، وهكذا القول في كل الأحاديث الواردة بنحو هذا القول، كقوله: «**من غشنا فليس مني**»[٤]، **وقال** في موضع أخر: «وقاعدة مذهب أهل السنة والفقهاء، هي أن حمل السلاح على المسلمين بغير حق ولا تأويل، ولم يستحله فهو عاص، ولا يكفر بذلك، فإن استحله كفر»[٥].

وقال الحافظ «رحمه الله»: «أي على طريقتنا، وأطلق اللفظ مع احتمال إرادة أنه ليس على الملة، للمبالغة في الزجر والتخويف»[٦]، **وقال** في موضع أخر: «أي ليس على طريقتنا، أو ليس متبعا لطريقتنا، لأن من حق المسلم على المسلم أن ينصره ويقاتل دونه، لا أن يرعبه بحمل السلاح عليه لإرادة قتاله أو

---

(١) صحيح: (٩٩/ الإيمان/ مسلم) من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه.
(٢) (١٢/ ١٩٧ فتح الباري).
(٣) (١٣/ ٢٤ فتح الباري).
(٤) (١/ ٩٢ شرح صحيح مسلم).
(٥) (١/ ٢٩٨ شرح صحيح مسلم).
(٦) (١٢/ ١٩٧ فتح الباري).

قتله، ونظيره من غشنا فليس منا، وليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب، وهذا في حق من لا يستحل ذلك، فأما من يستحله فإنه يكفر باستحلال المحرم بشرطه، لا مجرد حمل السلاح، والأولى عند كثير من السلف إطلاق لفظ الخبر من غير تعرض لتأويله، ليكون أبلغ في الزجر، وكان سفيان بن عيينة ينكر على من يصرفه عن ظاهره، فيقول معناه: ليس على طريقتنا، ويرى أن الإمساك عن تأويله أولى؛ لما ذكرناه»[(١)].

وأما منع بيع السلاح في الفتنة:

قال العلامة ابن القيم «رحمه الله»: «ولا ريب أن هذا سد لذريعة الإعانة على المعصية، ومن المعلوم أن هذا البيع يتضمن الإعانة على الإثم والعدوان، وفي معنى هذا كل بيع أو إجارة أو معاوضة تعين على معصية الله؛ كبيع السلاح للكفار، والبغاة وقطاع الطريق، وبيع الطريق لمن يفسق به، أو يؤاجره لذلك، أو إجارة داره أو حانوته أو خانه، لمن يقيم فيها سوق المعصية، وبيع الشمع أو إجارته لمن يعصي الله عليه، ونحو ذلك مما هو إعانة على ما يبغضه الله ويسخطه»[(٢)].

السابع عشر: ترك الجدال والمخالفة إلا أن يكون لله:

فإني لم أر بالأمة اليوم من داء أشد عليها من الجدال والمخالفة عن غير علم وبغير حق؛ وصدق الإمام الأوزاعي ـ رحمه الله ـ حين قال: «إذا أراد الله بقوم شرا أعطاهم الجدل ومنعهم العمل»[(٣)].

فعَنْ مَسْرُوق ـ رحمه الله ـ قَالَ: قَالَ ابن مسعود رضي الله عنه: «مَنْ عَلِمَ فَلْيَقُلْ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلِ: «اللَّهُ أَعْلَمُ»، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لاَ يَعْلَمُ؛ لاَ

---

(١) (١٣/ ٢٤ فتح الباري).

(٢) (٣/ ١١٨ إعلام الموقعين).

(٣) (٦٦/ أدب الدنيا والدين).

أَعْلَمُ، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ ﴿٨٦﴾﴾ (ص: ٨٦)»[1].

ولنا في أصحاب الكهف أسوة حسنة، إذ هم فتية آمنوا بالله تعالى وسألوه الرشاد، فزادهم ـ عز وجل ـ هدى، ومحل الشاهد أنهم حين قاموا من يقظتهم قالوا: ﴿كَمْ لَبِثْتُمْ قَالُوا۟ لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ (الكهف: ١٩)، ثم أنهم تركوا الجدال والكلام فيما لا فائدة فيه، ولا طائل من ورائه وقالوا: ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثْتُمْ فَٱبْعَثُوٓا۟ أَحَدَكُم بِوَرِقِكُمْ هَٰذِهِۦٓ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ فَلْيَنظُرْ أَيُّهَآ أَزْكَىٰ طَعَامًا فَلْيَأْتِكُم بِرِزْقٍ مِّنْهُ وَلْيَتَلَطَّفْ وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا﴾ (الكهف: ١٩).

والله ـ عز وجل ـ حثنا على فعلهم؛ ترك الجدال والكلام فيما لا فائدة فيه، ولا طائل من ورائه، فقال في شأن المراء في عدتهم: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَٰثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًۢا بِٱلْغَيْبِ ۖ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ ۚ قُل رَّبِّىٓ أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِم مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ ۗ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا ﴿٢٢﴾﴾ (الكهف: ٢٢).

والمراء الظاهر الذي استثني:

ذكر العلامة ابن جرير ـ رحمه الله ـ في تفسيره أن أكثر السلف على أنه: الاقتصار على ما قص الله عز وجل في كتابه، وما ظهر من أمر الفتية، أُبيح للنبي ﷺ أن يتلوه عليهم ولا يماريهم بغير ذلك[2].

---

(١) صحيح: (٤٧٧٤/ تفسير الروم/ البخاري، واللفظ له) (٢٧٩٨/ صفة القيامة والجنة والنار/ مسلم) كلاهما من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) ورد في ذلك عدة آثار؛ ذكرها العلامة ابن جرير في تفسيره (١٥/ ٢٥٣ جامع البيان) عن ابن عباس رضي الله عنهما، ومجاهد والضحاك بن مزاحم «رحمهما الله»، وهذه لم يصح منها شيء، وما صح أثر عن قتادة ـ رحمه الله ـ من طريق يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة عنه «حسن».

ولما كانت المجادلة والمخالفة تولد الشحناء بين المسلمين، والعراك بين المسالمين، فقد حثنا النبي ﷺ على ترك الجدال ولو عن حق فقال: «**أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء، وإن كان محقا**»(١)، وقال ﷺ: «**اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ**»(٢).

قال الحافظ ابن حجر «رحمه الله»: «فقوموا عنه: أي تفرقوا، لئلا يتمادى بكم الاختلاف إلى الشر»(٣)

ولله در من قال:

إذا أجتمع الناس في واحد ... وخالفهم في الرضا واحد

فقد دل إجماعهم دونه ... على عقله أنه فاسد

---

(١) **حسن بشواهده**: (١٩٩٣/ الترمذي) (٥١/ ابن ماجة) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وفي سنده سلمة بن وردان الليثي؛ ضعيف (٢٤٨/ التقريب).

وله شواهد: عند أبي داود (٤٨٠٠)، والطبراني في الكبير (٨/ ٩٩، ١٨٧)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ٢٤٩) جميعهم من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه.

وفي المعجم الكبير للطبراني (١١/ ١٣٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفي سنده سويد بن إبراهيم أبو حاتم عن عبد الملك بن سليمان العرزمي؛ **والأول**: صدوق سيئ الحفظ له أغلاط (٢٦٠/ التقريب)، **والثاني**: صدوق له أوهام (٣٦٣، ٣٦٦/ التقريب).

وفي المعجم الكبير أيضاً (٢٠/ ١١١) من حديث معاذ رضي الله عنه، وفي سنده عيسى بن شعيب بن إبراهيم النحوي: صدوق له أوهام (٤٣٩/ التقريب) (٨/ ١٩١ التهذيب)، وفي الأوسط (١/ ٢٧٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وفي الباب أثر ضعيف: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**أمر الله المؤمنين بالجماعة، ونهاهم عن الاختلاف والفرقة، وأخبرهم بما هلك من كان قبلهم بالمراء والخصومات**»؛ (١٢٧/ اعتقاد أهل السنة) من طريق عبد الله بن صالح عن علي بن أبي طلحة، **والأول**: صدوق كثير الغلط، وكانت فيه غفلة (٣١٦: ٣١٧ التقريب)، **والثاني**: صدوق ربما أخطأ، أرسل عن ابن عباس رضي الله عنهما ولم يره (٤/ ٢١٣ التهذيب).

(٢) **صحيح**: (٥٠٦٠/ فضائل القرآن/ البخاري) (٢٦٦٧/ العلم/ مسلم) كلاهما من حديث جندب بن عبد الله رضي الله عنه.

(٣) (٩/ ١٠١ فتح الباري).

وقد كان السلف يتحفزون لترك المجادلة والمخالفة:

من ذلك **قول أمير المؤمنين عليّ** رضي الله عنه : «فَإِنِّي أَكْرَهُ الاخْتِلاَفَ حَتَّى يَكُونَ لِلنَّاسِ جَمَاعَةٌ، أَوْ أَمُوتَ كَمَا مَاتَ أصحابي»[١]، ومنه قول ابْن عُمَر رضي الله عنه : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَأَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَعُمَرُ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُثْمَانُ صَدْراً مِنْ خِلاَفَتِهِ، ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ صَلَّى بَعْدُ أَرْبَعاً»، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما إِذَا صَلَّى مَعَ الإِمَامِ صَلَّى أَرْبَعاً وَإِذَا صَلاَّهَا وَحْدَهُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ[٢]، وأما عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، فلما قيل له اسْتَرْجَعَ ثُمَّ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، فَلَيْتَ حظي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ رَكْعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ[٣]، ثم إنه وافق في صلاته عثمان رضي الله عنه ، فقيل له: عبت على عثمان ثم صليت أربعا، فقال: «الخلاف شر»[٤].

وعن جويرة بن إسماعيل ـ رحمه الله ـ أنه قال: «دعوت الله أربعين سنة أن يعصمني من مخالفة الإخوان»[٥]، وقال الأصمعي ـ رحمه الله ـ حدثنا الخليل بن أحمد ـ رحمه الله ـ قال: «ما كان جدل إلا أتى بعده جدل يبطله»[٦].

لأجل ذلك فإن الإمام البخاري ـ رحمه الله ـ بوب في صحيحه في كتاب: «الاعتصام بالله» ، بابا سماه: «كراهية الخلاف».

---

(١) **صحيح**: (٣٧٠٧/ فضائل الصحابة/ البخاري)

(٢) **صحيح**: (١٦٥٥/ الحج/ البخاري، دون زيادة فعل ابن عمر رضي الله عنهما) (٦٩٤/ صلاة المسافرين/ مسلم، واللفظ له) ؛ وكلاهما من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

(٣) **صحيح**: (١٠٨٤/ تقصير الصلاة/ البخاري) (٦٩٥/ صلاة المسافرين/ مسلم) ؛ كلاهما من حديث ابن مسعود رضي الله عنه .

(٤) هذه الزيادة ليست في الصحيحين، وإنما في بعض طرق الحديث عند أبي داود (١٩٦٠)، والبيهقي في الكبرى (٣/ ١٤٤)، وأبي يعلى في مسنده (٩/ ٢٥٧)، وعبد الرزاق في مصنفه (٣/ ٢٥٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٥١٩).

(٥) (٤٦٠/ مواقف إيمانية).

(٦) (١٢٨/ اعتقاد أهل السنة).

مبحث في:

منهج السلف الكرام في الرد على أهل الزيغ والبدع والضلال

وفي هذا الباب ـ باب ترك الجدال والخلاف، إلا أن يكون لله تعالى يجب أن يسعنا منهج السلف ـ رحمهم الله ـ في الرد على أهل الزيغ والبدع والضلالات؛ الذين بغضوهم ونبذوهم وقاطعوهم وتركوا مجالستهم وكلامهم وجدالهم وصانوا آذانهم عن سماع أباطيلهم، ولم يلتفتوا إلى بدعهم وضلالاتهم، وقلما ناظروهم، اللهم إلا بدعة منتشرة، في زمن عز فيه أهل العلم، وغاب السلطان الشرعي الآخذ على أيدي المبتدعة.

ولله در من قال:

إذا نطق السفيه فلا تُجبهُ ... فخيرٌ من إجابته السكوتُ

قال عبد الرحمن بن يزيد «رحمه الله»: سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول: «إياكم وما يحدث الناس من البدع، فإن الدين لا يذهب من القلوب بمره، ولكن الشيطان يحدث له بدعا حتى يخرج الإيمان من قلبه، ويوشك أن يدع الناس ما ألزمهم الله من فرضه في الصلاة والصيام والحلال والحرام، ويتكلمون في ربهم عز وجل، فمن أدرك ذلك الزمان فليهرب»، قيل: يا أبا عبد الرحمن فإلى أين؟ قال: «إلى لا أين، قال يهرب بقلبه ودينه، لا يجالس أحدا من أهل البدع»، وعن مجاهد «رحمه الله» قال: قيل لابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ: إن ذجدة يقول كذا وكذا، فجعل لا يسمع منه كراهية أن يقع في قلبه منه شيء، وعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: «ما كان شرك قط إلا كان بدوه تكذيب بالقدر، ولا أشركت أمة قط

إلا بدوه تكذيب بالقدر، وإنكم ستبلون بهم أيتها الأمة فإن لقيتموهم فلا تمكنوهم من المسألة فيدخلوا عليكم الشبهات»[١].

وقد دخل رجلان من أهل الأهواء على **محمد بن سيرين** «رحمه الله»، فقالا: يا أبا بكر نحدثك بحديث، قال: «لا»، قالا: «فنقرأ عليك آية من كتاب الله»، قال: «لا تقومان عني، وإلا قمت»، فقام الرجلان فخرجا، فقال بعض القوم؛ ما كان عليك أن يقرآ آية، قال: «إني كرهت أن يقرآ آية فيحرفانها فيقر ذلك في قلبي»[٢].

وكان ابن طاووس ـ رحمه الله ـ جالساً، فجاء رجل من المعتزلة، فجعل يتكلم، فأدخل **ابن طاووس** ـ رحمه الله ـ اصبعيه في أذنيه، وقال لابنه: «أي بني ادخل اصبعيك في أذنيك، واشدد لا تسمع من كلامه شيئاً»[٣].

وعن **الحسن** «رحمه الله»: أن رجلا أتاه فقال: يا ابا سعيد إني أريد أن أخاصمك، فقال الحسن «رحمه الله»: «إليك عني فإني قد عرفت ديني وإنما يخاصمك الشاك في دينه»، وكان ـ رحمه الله ـ يقول: «لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم ولا تسمعوا منهم»، وقال الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز ـ رحمه الله ـ: «من جعل دينه غرضا للخصومات أكثر الشك»[٤].

وعن **الإمام الأوزاعي** عن **يحيى بن أبي كثير** رحمهما الله: «قال إذا لقيت صاحب بدعه في طريق فخذ في غيره»، وعن أبي قلابة رحمه الله قال: «لا تجالسوهم، ولا تخالطوهم، فإني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم، ويلبسوا عليكم كثيراً مما تعرفون»[٥].

---

(١) (١٢١ : ١٢٣ / اعتقاد أهل السنة) بتصرف.

(٢) (١٣٨ / السنة) (٢١٥ / كتاب القدر) (١٣٣ / اعتقاد أهل السنة).

(٣) (١٣٨ / السنة) (١٣٥ / اعتقاد أهل السنة).

(٤) (١٢٨ : ١٣٣ / اعتقاد أهل السنة) بتصرف.

(٥) (٢١٤ : ٢١٥ / كتاب القدر).

وعن **أيوب السختياني** ـ رحمه الله ـ قال: قال لي أبو قلابة ـ رحمه الله: «يا أيوب؛ احفظ عني أربعاً؛ لا تقولن في القرآن برأيك، وإياك والقدر، وإذا ذكر أصحاب محمد فامسك، ولا تمكن أصحاب الأهواء من سمعك»[١].

لذا فإنه لما قال رجل من أهل البدع لأيوب رحمه الله: يا أبا بكر أسألك عن كلمة، ولى ـ رحمه الله ـ وهو يقول بيده: لا، ولا نصف كلمة [٢]، وكان يقول رحمه الله: «لست ترد عليهم بشيء أشد من السكوت».

وقال **سفيان الثوري** «رحمه الله»: «من سمع بدعة فلا يحكيها لجلسائه، لا يلقيها في قلوبهم: وقال **عبد الله بن السري** «رحمه الله»: «ليست السنة عندنا أن يرد على أهل الأهواء، ولكن السنة عندنا ألا نكلم أحد منهم»، وكتب رجل إلى الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ يسأله أن يضع كتابا للرد على أهل البدع، وأن يحضر مع أهل الكلام فيناظرهم ويحتج عليهم، فكتب إليه الإمام أحمد رحمه الله، كتابا فيه: «الذي كنا نسمع، وأدركنا عليه من أدركنا من أهل العلم، أنهم كانوا يكرهون الكلام، والجلوس مع أهل الزيغ، وإنما الأمر في التسليم، والانتهاء إلى ما كان في كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ لا في الجلوس مع أهل البدع والزيغ لترد عليهم»، ثم أردف ـ رحمه الله ـ الحكمة من ترك الرد عليهم في قوله: «حكيت شبهتهم أولا، ثم أجبت عنها، فلا يؤمن أن يطالع الشبهة من تعلق بفهمه، ولا يلتفت إلى الجواب، أو ينظر في الجواب ولا يفهم كنهه».

وبوب **الإمام البيهقي** ـ رحمه الله ـ في كتابه: «الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد»، باباً سماه: «النهي عن مجالسة أهل البدع»[٣].

---

(١) (١٣٤/ اعتقاد أهل السنة).

(٢) (١٣٨/ السنة) (٢١٥/ كتاب القدر).

(٣) (٢٣٦/ الاعتقاد).

وقال **عبد الرزاق** «رحمه الله»: قال لي إبراهيم بن أبي يحيى: إني ارى المعتزلة عندكم كثير، قلت: نعم، وهم يزعمون أنك منهم، قال: أفلا تدخل معي هذا الحانوت حتى أكلمك، قلت: لا، قال: لم، قلت: «لأن القلب ضعيف، وإن الدين ليس لمن غلب».

وعن **ثابت بن العجلان** ـ رحمه الله ـ قال: «أدركت أنس بن مالك، وابن المسيب، والحسن البصري، وسعيد بن جبير، والشعبي، وإبراهيم النخعي، وعطاء ابن أبي رباح، وطاووس، ومجاهد، وعبد الله ابن أبي مليكة، والزهري، ومكحول، والقاسم أبا عبد الرحمن، وعطاء الخراساني، وثابت البناني، والحكم بن عتبة، وأيوب السختياني، وحماد، ومحمد بن سيرين، وأبا عامر وكان قد أدرك أبا بكر الصديق، ويزيد الرقاشي، وسليمان بن موسى؛ كلهم يأمروني في الجماعة، وينهوني عن أصحاب الأهواء»[1].

فيا الله: ألا يسعنا ما وسع هؤلاء ... ألا يسعنا ما وسع هؤلاء

هذا هو منهج السلف في نبذ وهجران أهل الزيغ، لا الرد عليهم، اللهم إلا بدعة انتشرت، كما قدمنا، فيجب دفعها، خاصة إذا قل العلم لدى الناس، وغاب السلطان الشرعي الآخذ على أيدي المبتدعة، وسقط الناس في الفتنة، وتحقق الضرر للناس من جراء انتشار البدعة، قال **الإمام الغزالي** ـ رحمه الله ـ معلقاً على كلام **الإمام أحمد** ـ رحمه الله ـ سالف الذكر بشأن الرد على أهل الزيغ والبدع والضلالات: «وما ذكره أحمد حق، ولكن في شبهة لم تنتشر، ولم تشتهر، أما إذا انتشرت، فالجواب عنها واجب، ولا يمكن الجواب إلا بعد الحكاية»، وخير شاهد لصحة ما قرره الإمام الغزالي ـ رحمه الله ـ، موقف الإمام أحمد نفسه في محنة خلق القرآن مع حكام الدولة العباسية والمعتزلة.

---

(١) (١٣٣ : ١٣٥/ اعتقاد أهل السنة) بتصرف.

فمثل هذه البدعة يجب ردها، وأصحابها؛ لا بد من ذكرهم والتشريد بهم، إذ ما يعود على المسلمين من ضررهم إذا تركوا، أعظم من الضرر الحاصل بذكر بدعهم وضلالاتهم، والرد عليها، والقاعدة الأصولية تقرر؛ «الضرر الأشد يزال»، وتقرر؛ «إذا تواردت المفاسد، فاختيار أقلها ضرراً».

وهنا تتنزل أقوال السلف الكرام، في وجوب الرد على المبتدعة، ويجمع بين أقوالهم، في نبذ المبتدعة والرد عليهم ومناظرتهم، ثم تقريرهم بوجوب الرد، كقول **شيخ الإسلام ابن تيمية** ـ رحمه الله ـ في وجوب الرد على غلاة الصوفية: «فهذه المقالات وأمثالها من أعظم الباطل، والواجب إنكارها، فإن إنكار هذا المنكر السارى في كثير من المسلمين، أولى من إنكار دين اليهود والنصارى الذى لا يضل به المسلمون»(١).

الثامن عشر: تكنية الكافر والمبتدع والفاسق، إذا خيف من ذكره باسمه: فتنة:

هكذا ترجم **الإمام النووي** ـ رحمه الله ـ في كتابه الأذكار، وساق أدلة من القرآن والسنة في الباب، نحو قول الله عز وجل: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ۝١﴾ (المسد: ١)، واسمه عبد العزّى، وقال: «قيل: ذكر بكنيته لأنه بها يعرف، وقيل: كراهة لإسمه حيث جعل عبدا للصنم»(٢)، ونحو هذا تكنية أبي طالب، واسمه عبد مناف.

وفي الصحيحين من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى قَطِيفَةٍ فَدَكِيَّةٍ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَرَاءَهُ، يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ

(١) (٢/ ٣٥٩ مجموع الفتاوى) بتصرف.
(٢) (٤٠٦: ٤٠٧/ الأذكار).

بْنُ سَلُولَ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ فَإِذَا فِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ خَمَّرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ لاَ تُغَبِّرُوا عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ[1]، ثُمَّ وَقَفَ فَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ أَيُّهَا الْمَرْءُ، إِنَّهُ لاَ أَحْسَنَ مِمَّا تَقُولُ، إِنْ كَانَ حَقًّا، فَلاَ تُؤْذِينَا بِهِ فِي مَجْلِسِنَا، ارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ، فَمَنْ جَاءَكَ فَاقْصُصْ عَلَيْهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاغْشَنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا، فَإِنَّا نُحِبُّ ذَلِكَ، فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى كَادُوا يَتَثَاوَرُونَ، فَلَمْ يَزَلِ النبي ﷺ يُخَفِّضُهُمْ[2] حَتَّى سَكَنُوا، ثُمَّ رَكِبَ النبي ﷺ دَابَّتَهُ فَسَارَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ النبي ﷺ: «**يَا سَعْدُ أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ - يُرِيدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ - قَالَ كَذَا وَكَذَا**»، قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، اعْفُ عَنْهُ وَاصْفَحْ عَنْهُ، فَوَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ، لَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ الذي أَنْزَلَ عَلَيْكَ، لَقَدِ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبُحَيْرَةِ عَلَى أَنْ يُتَوِّجُوهُ فَيُعَصِّبُونَهُ بِالْعِصَابَةِ، فَلَمَّا أَبَى اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الذي أَعْطَاكَ اللَّهُ شَرِقَ بِذَلِكَ[3].

الشاهد: أن النبي ﷺ، كنى ابن أبي سلول رأس المنافقين، فقال: «أبو حباب»، مع ما فعل من إيذاء له ﷺ - وكان هذا في بداية هجرته وصحبه إلى المدينة، ولما تقوى شوكة المسلمين بعد.

---

(١) وفيه: جواز الابتداء بالسلام على قوم فيهم مسلمون وكفار، قال الإمام النووي رحمه الله: «وهذا مُجمعٌ عليه» (٦/ ٣٩٩ شرح صحيح مسلم).

(٢) أي: يسكنهم ويسهل الأمر بينهم (٦/ ٤٠٠ شرح صحيح مسلم).

(٣) سبق تخريجه. وقوله «اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبُحَيْرَةِ عَلَى أَنْ يُتَوِّجُوهُ فَيُعَصِّبُونَهُ بِالْعِصَابَةِ»: اتفقوا أن يجعلوه ملكهم، وكان من عادتهم إذا ملكوا إنساناً أن يتوجوه ويعصبوه، وقوله: «شَرِقَ بِذَلِكَ»: أي غص؛ ومعناه: حسد النبي ﷺ (٦/ ٤٠٠ شرح صحيح مسلم).

قال **الإمام النووي** «رحمه الله»: «هذا كله إذا وجد الشرط الذي ذكرناه في الترجمة، فإن لم يوجد، لم يزد على الإسم، وفي الصحيحين؛ أن رسول الله ﷺ كتب: «من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل»(١)، فسماه باسمه ولم يكنه ولا لقبهُ بلقب ملك الروم وهو قيصر، ونظائر هذا كثيرة، وقد أمرنا بالإغلاظ عليهم، فلا ينبغي أن نكنيهم ولا نرفق لهم عبارة، ولا نلين لهم قولا، ولا نظهر لهم ودا ولا مؤالفة»(٢).

وفي الباب أيضاً: من غير وجه تكنية الكافر والمبتدع والفاسق، ولكن من وجه الإلانة القول لهم:

حديث أم المؤمنين عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَجُلاً اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا رَآهُ قَالَ: «**بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ، وَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ**»، فَلَمَّا جَلَسَ تَطَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا انْطَلَقَ الرَّجُلُ، قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حِينَ رَأَيْتَ الرَّجُلَ قُلْتَ لَهُ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ تَطَلَّقْتَ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطْتَ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا عَائِشَةُ مَتَى عَهِدْتِنِي فَحَّاشاً، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ**»(٣).

---

(١) صحيح: (٦٢٦٠/ الاستئذان/ البخاري) (١٧٧٣/ الجهاد والسير/ مسلم) كلاهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفيه أن النبي ﷺ كتب إلي هرقل ملك الروم: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ سَلاَمٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى أَمَّا بَعْدُ فإني أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الإِسْلاَمِ أَسْلِمْ تَسْلَمْ وَأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ وَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الأَرِيسِيِّينَ وَ﴿ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾.

(٢) (٤٠٧/ الأذكار).

(٣) سبق تخريجه. وفي رواية عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ: «**إن شر الناس الذين يكرمون اتقاء شرهم**»؛ سبق تخريجه.

قال **الإمام القرطبي** «رحمه الله»: «في الحديث جواز غيبة المعلن بالفسق أو الفحش ونحو ذلك من الجور في الحكم والدعاء إلى البدعة، مع جواز مداراتهم اتقاء شرهم ما لم يؤد ذلك إلى المداهنة في دين الله تعالى»[١].

تجنب صديق السوء واصرم حباله ... وإن لم تجد عنه محيصاً فدارِهِ
ومن يطلب المعروف من غير أهله ... يجدهُ وراء البحر أو في قرارِهِ
ولله في عرض السموات جنة ... ولكنها محفوفةٌ بالمكارِهِ

التاسع عشر: اعتذار من رد الهدية لشبهة، أو معنى شرعي، أو غير ذلك:

كأن يكون المهدى إليه والياً أو قاضياً أو موظفاً عاماً، أو متلبسٌ بظرف زمان أو مكان يمنعه من قبول الهدية، فليس من الفقه بمكان أن يثير زوبعة لا تنتهي على من قدم إليه هدية وقد لا يقصد الأخير رشوة أو نحوها، فيثير حوله شبهة، ويلصق بغيره تهمة لم تتأكد بعد، ثم هو يفتح أعين الناس على رذائل وآثام، وإشهارها يعين على انتشارها ويُصعب البُرء منها، وفقه المسألة؛ رد الهدية، والاعتذار بهدوء ـ قدر الإمكان ـ إلى مقدمها، فإن ضاق الأمر بالموظف أو القاضي أو الوالي من إصرار مُقدمها، واتضحت نية الأخير في كونها مقابل تنفيذ عمل، أو الامتناع عنه، أو الإخلال به، أو مكافأة له على القيام بذلك، فلا سبيل تجاهه إلا بشكايته، والله تعالى أعلم.

وقد بوب **الإمام النووي** ـ رحمه الله ـ في كتابه «الأذكار» باباً سماه: «اسْتحبابِ اعتذارِ مَن أُهديتْ إليه هديّةٌ، فردَّها لمعنى شرعي؛ بأن يكون قاضياً، أو والياً، أو كان فيها شُبهة، أو كان له عذرٌ غير ذلك»[٢].

---

(١) (١٠/ ٤٥٤ فتح الباري).
(٢) (٧١٧/ الأذكار).

وأورد فيه حديث الصَّعْبُ بْنُ جَثَّامَةَ ﷺ حين أهدى إِلَى النبي ﷺ حِمَارَ وَحْشٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: «**لَوْلاَ أَنَّا مُحْرِمُونَ لَقَبِلْنَاهُ مِنْكَ**»(١).

العشرون: طلب السلامة للمسلمين:

بعدم تمني السوء لهم، وألا يحب المرء وقوعهم في الفتن، ففي الصحيحين أن النبي ﷺ اعتكف، فَأَتَته أم المؤمنين صفية رضي الله عنها لَيْلاً تَزُورُهُ، فَمَرَّ رَجُلاَنِ مِنَ الأَنْصَارِ فَلَمَّا أبصراه أَسْرَعَا، قَالَ ﷺ لهما: «**عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ**»، فَقَالاَ سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ وإني خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا**»(٢)، الشاهد: قول النبي ﷺ: «**خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا**»، رغم أنه ﷺ لم يأت بثمة خطأ، وأنه يحرم الظن به ﷺ السوء ـ وهذا حكم عام في سائر أنبياء الله، صلوات الله عليهم وتسليمه ـ ذلك أنهم معصومون منه، فقوله ﷺ، دفعاً لما قد يتوهمه الأنصاريان، فيقعان في براثن ذنبٍ، قد يؤدي إلى مهلكتهم.

ونحو ذلك قول أمير المؤمنين **عمر بن الخطاب** رضي الله عنه عند احتضاره عندما عرف قاتله: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الذي لَمْ يَجْعَلْ مَنِيَّتِي بِيَدِ رَجُلٍ يَدَّعِي الإِسْلاَمَ»(٣).

---

(١)**صحيح**: (٢٥٧٣/ الهبة/ البخاري) (١١٩٤/ الحج/ مسلم، واللفظ له) كلاهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) سبق تخريجه.

(٣)**صحيح**: (٣٧٠٠/ فضائل الصحابة/ البخاري).

وفي الباب خبر ضعيف (بالقدر المذكور): عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يبلغني أحد من أصحابي عن أحد شيئاً، فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر**»؛ (٤٨٦٠/ أبي داود) (٣٨٩٦/ الترمذي) (١/ ٣٩٥ أحمد في المسند) (٩/ ٢٦٦ أبي يعلى) (٥/ ٤٠٦ البزار) (٨/ ١٦٦ البيهقي في الكبرى)، وفي إسناده؛ الوليد بن هشام مولى همدان عن زيد بن زائدة؛ **والأول**: مستور (٥٨٤ التقريب)، **والثاني**: لين (٢٢٣/ التقريب).

وقوله ﷺ: «**وأنا سليم الصدر**»: أي من مساوئكم.

وقال **الربيع بن سليمان المرادي** «رحمه الله»: دخلت على الشافعي ـ رحمه الله ـ وهو مريض، فقال لي: «ما ناظرت أحداً قط على الغلبة، وبودي أن جميع الخلق تعلموا هذا الكتاب ـ يعني كتبه، على أن لا ينسب إلي منه شيء»[١].

ولأجل هذا الخُلق، نُهينا عن الخصومة:

ففي الصحيحين عَنْ أم المؤمنين عَائِشَةَ ـ رضي الله عنها ـ، عَنِ النبي ﷺ قَالَ: «**إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الأَلَدُّ الْخَصِمُ**»[٢].

قال **البخاري** «رحمه الله»: «وهو الدائم في الخصومة»[٣].

وفي الصحيحين أيضاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما أَنَّ النبي ﷺ قَالَ: «**أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقاً خَالِصاً، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ**»[٤].

وعند أبي داود من حديث ابن عمر رضي الله عنهما؛ أن النبي ﷺ قال: «**من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله، ومن خاصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط الله حتى ينزع عنه، ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله ردغة الخبال**[٥] **حتى يخرج مما قال**»[٦].

---

(١) (٥١/ ٤٣٢ تاريخ دمشق).

(٢) صحيح: (٢٤٥٧/ المظالم/ البخاري) (٢٦٦٨/ العلم/ مسلم) كلاهما من أم المؤمنين رضي الله عنها.

(٣) (كتاب الأحكام/ صحيح البخاري)

(٤) صحيح: (٣٤/ الإيمان/ البخاري) (٥٨/ الإيمان/ مسلم) كلاهما من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٥) الوحل الشديد.

(٦) صحيح على شرط مسلم: (٣٥٩٧/ أبي داود، واللفظ له) (٢/ ٧٠ أحمد في المسند، مطولا) (٢/ ٣٢ المستدرك) (٦/ ٨٢ البيهقي في الكبرى) جميعهم من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عدا الحاكم؛ أخرجه من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وهو تصحيف.

وعن **ابن عمر** رضي الله عنهما ؛ عن النبي ﷺ قال: «**من أعان على خصومة بظلم، لم يزل في سخط الله حتى ينزع**».

وفي رواية: «**بغير علم**»[١].

وعن **أمير المؤمنين عليّ** رضي الله عنه قال: «إن الخصومة لها قحم، وإن الشيطان يحضرها»[٢]، قيل القحم: المهالك[٣].

قال **الغزالي** «رحمه الله»: «والخصومة لجاج في الكلام ليستوفي به مال أو حق مقصود»[٤].

وقال **السدلان**: «الخصم: هو الذي يخصم أقرانه ويحاجهم بالباطل ولا يقبل الحق»[٥].

قال **الأئمة**: والخصومة توغر الصدور وتهيج الغضب، وإذا هاج الغضب حصل الحقد بينهما، حتى يفرح كل واحد منهما بمساءة الآخر، ويحزن لمسرته ويطلق لسانه في عرضه، فمن خاصم فقد تعرض لهذه الآفات وأقل ما فيها اشتغال القلب حتى أنه يكون في صلاته وخاطره متعلق بالمحاججة والخصومة، فلا تبقى حاله على الاستقامة، والخصومة مبدأ الشر وكذا الجدال والمراء، فينبغي للإنسان ألا يفتح عليه باب الخصومة إلا لضرورة لابد منها[٦].

---

(١) حسن: بهذا القدر؛ (٣٥٩٨/ أبي داود) (٢٣٢٠/ ابن ماجة. واللفظ له) (٣/ ٢٠٠ الطبراني في الأوسط) (٦/ ٨٢ البيهقي في الكبرى) (١٠/ ٢١٩ حلية الأولياء) جميعهم من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، بطرق مختلفة تقوي بعضها. وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ؛ (٦/ ٨٢ البيهقي في الكبرى).

(٢) (٣/ ٢٦٦ الأم)

(٣) (٢٢١/ الكبائر) (٨٦٤/ الأذكار).

(٤) (٥٦/ ذكر وتذكير).

(٥) (٣/ ١١٨ الإحياء).

(٦) الإمام الذهبي «رحمه الله» (٢٢١/ الكبائر)، الإمام النووي «رحمه الله» (٨٦٤/ الأذكار).

الحادي والعشرون: محالمة الغاضب:

قال تعالى: ﴿ وَلَا تَسْتَوِي ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ ﴾ (فصلت: ٣٤)، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما؛ «التي هي أَحْسَنُ»؛ الصَّبْرُ عِنْدَ الْغَضَبِ وَالْعَفْوُ عِنْدَ الإِسَاءَةِ فَإِذَا فَعَلُوهُ عَصَمَهُمُ اللَّهُ، وَخَضَعَ لَهُمْ عَدُوُّهُمْ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ[١].

وعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ قَالَ بَيْنَا أَنَا أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقُلْتُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقُلْتُ: وَاثُكْلَ أُمِّيَاهْ مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ، فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَاذِهِمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمِّتُونَنِي، لَكِنِّي سَكَتُّ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي مَا رَأَيْتُ مُعَلِّماً قَبْلَهُ وَلاَ بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيماً مِنْهُ، فَوَاللَّهِ مَا كَهَرَنِي[٢]، وَلاَ ضَرَبَنِي وَلاَ شَتَمَنِي قَالَ: «**إِنَّ هَذِهِ الصَّلاَةَ لاَ يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلاَمِ النَّاسِ إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ**»[٣].

وفي الصحيحين من حديث أنس رضي الله عنه، قال: قَالَ نَاسٌ مِنَ الأَنْصَارِ حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مَا أَفَاءَ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ، فَطَفِقَ النبي ﷺ يُعْطِي رِجَالاً الْمِائَةَ مِنَ الإِبِلِ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي قُرَيْشاً وَيَتْرُكُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، فَحُدِّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ غَيْرَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا، قَامَ

---

(١) (تفسير سورة فصلت/ البخاري، معلقاً).

(٢) أي ما انتهرني.

(٣) سبق تخريجه.

قال الإمام النووي «رحمه الله»: «فيه: بيان ما كان عليه رسول الله ﷺ من عظيم الخلق الذي شهد الله تعالى له به، ورفقه بالجاهل، ورأفته، وشفقته عليهم، وفيه: التخلق بخلقه في الرفق بالجاهل، وحسن تعليمه واللطف به، وتقريب الصواب إلى فهمه» (٣/ ٢٧ شرح صحيح مسلم).

النبي ﷺ فقَالَ: «مَا حَدِيثٌ بلغني عَنْكُمْ»، فَقَالَ فُقَهَاءُ الأَنْصَارِ: أَمَّا رُؤَسَاؤُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئاً، وَأَمَّا نَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي قُرَيْشاً وَيَتْرُكُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، فَقَالَ النبي ﷺ: **«فإني أُعْطِي رِجَالاً حديثي عَهْدٍ بِكُفْرٍ، أَتَأَلَّفُهُمْ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالأَمْوَالِ وَتَذْهَبُونَ بالنبي ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ، فَوَ اللَّهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ»**، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا[١].

مـن لـي بإنسـانٍ إذا أغضبتـه ... وجهلتُ كان الحلمُ ردَّ جوابه
وإذا طربْتُ إلى المدامِ شربْتُ من ... أخلاقِـه وسكرتَ مـن آدابـهِ
وتراه يُصغي للحديثِ بسمعهِ ... ويقلبـهِ ولعلـه أدرى بـهِ[٢]

وقد فقه الصحابة رضي الله عنهم هذا الخلق من رسول الله ﷺ، فعن عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَتَى عَلَى سَلْمَانَ وَصُهَيْبٍ وَبِلَالٍ فِي نَفَرٍ فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَخَذَتْ سُيُوفُ اللَّهِ مِنْ عُنُقِ عَدُوِّ اللَّهِ مَأْخَذَهَا، قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَتَقُولُونَ هَذَا لِشَيْخِ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهِمْ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ لَئِنْ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ»، فَأَتَاهُمْ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: يَا إِخْوَتَاهْ؛ أَغْضَبْتُكُمْ، قَالُوا: لَا، يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ[٣].

قال عَوْفُ بْنُ مَالِكِ بْنِ الطُّفَيْلِ وَهُوَ ابْنُ أَخِي أم المؤمنين عَائِشَةَ رضي الله عنها؛ أَنَّ أم المؤمنين حُدِّثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما قَالَ فِي بَيْعٍ أَوْ عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ أم المؤمنين؛ وَاللَّهِ لَتَنْتَهِيَنَّ عَائِشَةُ، أَوْ لَأَحْجُرَنَّ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: أَهُوَ قَالَ هَذَا، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَتْ: هُوَ لِلَّهِ عَلَيَّ نَذْرٌ أَنْ لَا أُكَلِّمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَداً، فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما إِلَيْهَا، حِينَ طَالَتِ الْهِجْرَةُ فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ لَا أُشَفِّعُ فِيهِ أَبَداً، وَلَا

(١) سبق تخريجه.
(٢) أبو تمام.
(٣) سبق تخريجه.

أَتَحَنَّثُ إِلَى نَذْرِى، فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ كَلَّمَ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ رضي الله عنهم، وَقَالَ لَهُمَا: أَنْشُدُكُمَا بِاللَّهِ لَمَّا أَدْخَلْتُمَانِى عَلَى عَائِشَةَ، فَإِنَّهَا لاَ يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْذُرَ قَطِيعَتِى، فَأَقْبَلَ بِهِ الْمِسْوَرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ مُشْتَمِلَيْنِ بِأَرْدِيَتِهِمَا حَتَّى اسْتَأْذَنَا عَلَى عَائِشَةَ فَقَالاَ: السَّلاَمُ عَلَيْكِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، أَنَدْخُلُ، قَالَتْ أم المؤمنين: ادْخُلُوا، قَالُوا: كُلُّنَا، قَالَتْ: نَعَمِ ادْخُلُوا كُلُّكُمْ، وَلاَ تَعْلَمُ أَنَّ مَعَهُمَا ابْنَ الزُّبَيْرِ، فَلَمَّا دَخَلُوا دَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْحِجَابَ، فَاعْتَنَقَ عَائِشَةَ وَطَفِقَ يُنَاشِدُهَا وَيَبْكِى، وَطَفِقَ الْمِسْوَرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُنَاشِدَانِهَا إِلاَّ مَا كَلَّمَتْهُ وَقَبِلَتْ مِنْهُ، وَيَقُولاَنِ إِنَّ النَّبِىَّ ﷺ نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتِ مِنَ الْهِجْرَةِ، فَإِنَّهُ لاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثِ لَيَالٍ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَى عَائِشَةَ مِنَ التَّذْكِرَةِ وَالتَّحْرِيجِ طَفِقَتْ تُذَكِّرُهُمَا نَذْرَهَا وَتَبْكِى وَتَقُولُ إِنِّى نَذَرْتُ، وَالنَّذْرُ شَدِيدٌ، فَلَمْ يَزَالاَ بِهَا حَتَّى كَلَّمَتِ ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَأَعْتَقَتْ فِى نَذْرِهَا ذَلِكَ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً، وَكَانَتْ تَذْكُرُ نَذْرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَتَبْكِى، حَتَّى تَبُلَّ دُمُوعُهَا خِمَارَهَا[1].

وكان **أمير المؤمنين معاوية** رضي الله عنه يقول: «إن كنت لألقى الرجل من الجاهلية يوسعني شتماً وأوسعه حلماً فأرجع وهو لي صديق استنجده فينجدني وأثيره فيثور معي، وما دفع الحلم عن شريف شرفه ولا زاده إلا كرما»[2].

ومنه قول الشاعر:

كم صديقٍ بالعتبِ صار عدواً ... وعدوٍ بالحلمِ صار صديقا[3]

قال عبد الرزاق بن سليمان بن علي بن الجعد «رحمهم الله»: سمعت أبي يقول: أحضر المأمون أصحاب الجوهر فناظرهم على متاع كان معهم، ثم نهض لبعض حاجته، ثم خرج فقام له كل من في المجلس إلا علي بن الجعد، فنظر إليه

(١) صحيح. (٦٠٧٤/ الأدب/ البخاري).
(٢) (٣٣/ الحلم).
(٣) الحين البغدادي «رحمه الله».

كالمغضب، فقال يا شيخ: ما منعك أن تقوم، قال: أجللت أمير المؤمنين للحديث الذي تأثره عن النبي ﷺ قال: وما هو، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أحب أن يتمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار»**[1]، فأطرق المأمون ثم رفع رأسه فقال: لا يشتري إلا من هذا فاشتروا منه يومئذ بثلاثين ألف دينار[2].

يقول **الأستاذ سيد قطب** «رحمه الله»: فبالرفق والحلم ينقلب الغضب إلى هدوء وسكينة، وينقلب الهياج وداعة، والتبجح إلى حياء، بكلمة طيبة، ونبرة هادئة، وبسمة حانية، في وجه هائج غاضب متبجح مفلوت الزمام، ولو قوبل بمثل فعله؛ ازداد هياجه وغضبه وتبجحه، وأخذته العزة بالإثم[3].

وليس من محالة الغاضب أن يقال له: اتق الله، اذكر الله، قل لا إله إلا الله، صلّ على النبي ﷺ، ونحو ذلك من تذكير، لئلا يحمله غضبه على الخوض في ضد ذلك، قال **الإمام النووي** «رحمه الله»: روى النَّحاسُ عن أبي بكر محمد بن يحيى ـ وكان أحدَ الفقهاء الأدباء، أنه قال: يُكره أن يُقال لأحدٍ عند الغضب: اذكر اللّه تعالى، خوفاً من أن يحملَه الغضبُ على الكفر[4].

الثاني والعشرون: ضبط العلاقة بين المسلم والكافر:

قال الله تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ (المجادلة: ٢٢)، وقال أيضاً: ﴿وَلَا تَرْكَنُوٓا۟ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴿١١٣﴾﴾ (هود: ١١٣)، وقال:

---

(١) سبق تخريجه.
(٢) (١٠/ ٤٦٦ : ٤٦٧ سير الأعلام).
(٣) (٥/ ٣١٢١ الظلال).
(٤) (٨٥١/ الأذكار).

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ ﴾ (آل عمران: ١١٨)، وقال عز وجل: ﴿ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾(المائدة: ٨٠).

قال فريق من المفسرين: عني بذلك المنافقين، موالاتهم للكافرين وتركهم موالاة المؤمنين التي أعقبتهم نفاقا في قلوبهم وأسخطت الله عليهم سخطا مستمرا إلى يوم معادهم[(١)].

قال **الإمام القرطبي** «رحمه الله»: «من اتخذ كافراً ولياً فليس بمؤمن إذا اعتقد اعتقاده، ورضي أفعاله»[(٢)].

قال **العلامة ابن باز** «رحمه الله»: «والآيات في هذا المعنى كثيرة، وهي تدل دلالة صريحة على وجوب بغض الكفار من اليهود والنصارى وسائر المشركين، وعلى وجوب معاداتهم حتى يؤمنوا بالله وحده، وتدل أيضاً على تحريم مودتهم وموالاتهم، وذلك يعني بغضهم والحذر من مكائدهم، وما ذاك إلا لكفرهم بالله وعدائهم لدينه ومعاداتهم لأوليائه وكيدهم للإسلام وأهله»[(٣)].

وأصل الموالاة: الحب والنصرة والصداقة، ودون ذلك مراتب متعددة، ولكل ذنب حظه وقسطه من الوعيد والذم[(٤)].

---

(١) (٢/ ١١٣ تفسير ابن كثير) بتصرف.

وقال فريق أخر المنافقين يتولون اليهود (٨٤/ معالم التنزيل)، وقيل: اليهود يتولون المشركين وليسوا على دينهم (٤/ ٦٥٩ جامع البيان) (٢/ ٩٦ فتح القدير).

(٢) (٦/ ٢٣٨ الجامع لأحكام القرآن).

(٣) (١١٧/ فتاوى مهمة).

(٤) (٣/ ١٠ الرسائل والمسائل النجدية).

openkanz.com

- ومن موالاة غير المسلمين:

الرضا بكفرهم، أو الشك في ذلك، أو التحاكم إليهم من دون شرع الله، أو مودتهم ومحبتهم وانشراح الصدر لهم، أو التشبه بهم، أو اتخاذهم بطانة من دون المؤمنين، أو التآمر معهم[1] بالانخراط في أحزابهم، أو تنفيذ مخططاتهم، أو نقل عورات المسلمين وأسرارهم إليهم، أو معاونتهم على ظلمهم ونصرتهم، أو تكثير سوادهم، أو غير ذلك مما ذكره العلماء والفقهاء، قال تعالى: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ﴾ (المجادلة: ٢٢)، وقال أيضاً: ﴿ وَلَا تَرْكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴿١١٣﴾ ﴾ (هود: ١١٣)، وقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْأَيَٰتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ ﴾ (آل عمران: ١١٨)، وقال: ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ

---

(١) وقد أجاب العلامة ابن كثير ـ رحمه الله ـ على حديث حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه: «قبل رسول الله ﷺ عذر حاطب لما ذكر أنه إنما فعل ذلك مصانعة لقريش لأجل ما كان له عندهم من الأموال والأولاد» وأورد قول الله تعالى: ﴿ لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَىٰةً وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾ ﴾ (آل عمران: ٢٨) (٤/ ٤٤٢ تفسير ابن كثير)، وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني «رحمه الله»: «وإنما لم يعاقب النبي ﷺ حاطباً، ولا هجره، لأنه قبل عذره في أنه إنما كاتب قريشاً خشية على أهله وولده، وأراد أن يتخذ له عندهم يدا فعذره بذلك» (٨/ ١٢٠ فتح الباري).

obeikandi.com

فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾﴾ (النساء: ١٤٠)، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ كَٰفِرِينَ ﴿١٠٠﴾﴾ (آل عمران: ١٠٠) وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾﴾ (آل عمران: ١٤٩). وقال رسول الله ﷺ: «**ليس منا من تشبه بغيرنا، لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى**»(١).

وعَنْ **أبي الأَسْوَدِ** ـ رحمه الله ـ قَالَ: قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعْثٌ فَاكْتُتِبْتُ فِيهِ، فَلَقِيتُ عِكْرِمَةَ فَأَخْبَرْتُهُ فنهاني أَشَدَّ النَّهْيِ، ثُمَّ قَالَ: أخبرني ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما؛ أَنَّ أُنَاساً مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ، يُكَثِّرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فيأتي السَّهْمُ فَيُرْمَى، فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ، فَيَقْتُلُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى(٢): ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾﴾ (النساء: ٩٧).

---

(١) حسن: (٢٦٩٥/ الاستئذان والآداب/ الترمذي) (٢/ ٢٠٥ الشهاب) (٧/ ٢٣٨ الطبراني في الأوسط) جميعهم من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو مرفوعا، وتمام الحديث؛ «**فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع وإن تسليم النصارى بالأكف**»، وزاد الطبراني؛ «**ولا تقصوا النواصي وأحفوا الشارب واعفوا اللحى ولا تمشوا في المساجد والأسواق وعليكم القمص إلا وتحتها الأزر**». وفي مسند الشاميين (١/ ٢٨٩) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، وفي سنده محمد بن عبس، قال الحافظ «رحمه الله»: «لا يعرف»، وذكره العقيلي في الضعفاء فقال: «مجهول بالنقل، لا يتابع على حديثه» (٥/ ٢٧٣ اللسان).

(٢) صحيح: (٧٠٨٥/ الفتن/ البخاري) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

قال الحافظ ابن حجر «رحمه الله»: «وفيه تخطئة من يقيم بين أهل المعصية باختياره، لا لقصد صحيح من إنكار عليهم مثلاً، أو رجاء إنقاذ مسلم من هلكة، وأن القادر على التحول عنهم لا يعذر، كما وقع للذين كانوا أسلموا ومنعهم المشركون من أهلهم من الهجرة، ثم كانوا يخرجون مع المشركين لا لقصد قتال المسلمين، بل لإيهام كثرتهم في عيون المسلمين، فحصلت لهم المؤاخذة بذلك، فرأى عكرمة أن من خرج في جيش يقاتلون المسلمين يأثم، وإن لم يقاتل، ولا نوى ذلك، ويتأيد ذلك في عكسه بحديث هم القوم لا يشقى بهم جليسهم» (١٣/ ٣٨ فتح الباري).

وهناك أفعال لا تعد من الموالاة:

كمعاملتهم بالحسنى واللطف والرحمة، أو اتقائهم ومداراتهم بغير مداهنة في دين الله تعالى، أو التصدق على فقرائهم، أو إهدائهم، أو قبول هديتهم، أو تعزيتهم في مصائبهم بما لا يخالف الشرع، أو رد السلام عليهم كما أورد الشرع، أو معاملتهم ماليا كما قرر، أو الاستعانة بهم عند الحاجة، أو آكل طعام أهل الكتاب والزواج من نسائهم بالضوابط الشرعية، أو زيارتهم أو الإقامة عندهم أو مخالطتهم لغرض شرعي وبالتزام الضوابط الشرعية، أو الاستفادة من علومهم، أو إقرارهم على دينهم، أو غير ذلك مما ذكره العلماء والفقهاء، قال تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ ﴾ (الممتحنة: ٨)، وقال أيضاً: ﴿ لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾ ﴾ (آل عمران: ٢٨)، وقال: ﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ﴾ (المائدة: ٥).

وقال رسول الله ﷺ: «**إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ**»(١)، وكان ﷺ إذا عطسوا عنده؛ يقول: «**يهديكم الله ويصلح بالكم**»(٢).

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.